الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة وهران - 01 - أحمد بن بلة

كلية العلوم الإنسانية والعلوم الإسلامية

قسم الحضارة الإسلامية

رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في التاريخ والحضارة الإسلامية

القضاء في منطقة توات

خلال القرنين 17/18م

إعداد الطالب الباحث

عبد الرحمن بعثمان

تحت إشراف

أد. محمد بن معمر

أعضاء المناقشة

أد عبد المجيد بن نعمية	أستاذ	جامعة وهران 1	رئيسا
أد. محمد بن معمر	أستاذ	جامعة وهران 1	مشرفا مقررا
أد. محمد بوركبة	أستاذ	جامعة وهران 1	ممتحنا
أد. أحمد الحمدي	أستاذ	جامعة وهران 1	ممتحنا
د.نصر الدين بن السادات	أستاذ محاضر أ	جامعة وهران 2	ممتحنا
د. بشير بلمهدي علي	أستاذ محاضر أ	جامعة معسكر	ممتحنا

السنة الجامعية 2015_2016

بسم الله الرحمن الرحيم

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

﴿عن أمير المؤمنين أبي حفص عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه قال : سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم يقول : إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله ومن كانت هجرته لدنيا يصيبها أو امرأة ينكحها فهجرته إلى ما هاجر إليه﴾

رواه البخاري ومسلم

الإهداء

الإهداء

إلى روح والدي ـ تغمده الله برحمته الواسعة ـ

إلى والدتي الغالية ـ أطال الله عمرها ـ

إلى الإخوة الأعزاء.

إلى الزوجة الكريمة

إلى معلمي وأساتذتي .....

إلى كل غيور على هذا الوطن الحبيب....

التشكرات

التشكرات

يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم

﴿من صنع إليكم معروفا فكافئوه، فإن لم تجدوا ما تكافئونه فادعوا له حتى تروا أنكم قد كافأتموه. ﴾

رواه أحمد والحاكم وغيرهما عن ابن عمر رضي الله عنهما

من منطلق هذا الحديث أتوجه

إلى الله تبارك و تعالى بالحمد و الثناء و الشكر كما يحبه ويرضاه على أن وفقني في إنجاز هذا العمل، فله الحمد والشكر

كما أتقدم بالشكر الجزيل والعرفان اللامتناهي لأستاذي الفاضل الدكتور محمد بن معمر الذي أفادني في مختلف مراحل رحلة هذا البحث من خالص نصحه وسداد توجيهاته، والشكر مثله موصول للدكتور أحمد الحمدي الذي أنار طريق هذا البحث بإرشاداته القيمة .

والشكر موصول أيضا، لأستاذي الدكتور عبد المجيد بن نعمية مدير مخبر مخطوطات الحضارة الإسلامية في شمال إفريقيا على مده يد العون لنا في شتى مراحل رحلة هذا البحث.

ومنه، إلى كافة أساتذة وإدارة كلية لعلوم الإنسانية والإسلامية بجامعة وهران.

كما أشكر أعضاء لجنة المناقشة على تجشمهم عناء قراءة هذا البحث وعلى توجيهاتهم وتصويباتهم .

كما لا أنسى إن أقدم أسمى عبارات الشكر والعرفان إلى القائمين على خزائن المخطوطات بمنطقة توات و أحص بالذكر: الأستاذ الحاج عبد الرحمن بكراوي والشيخ الجليل مولاي علي قريشي والحاج الطيب شاري والأستاذ مولاي علي سليماني والأستاذ عقباوي عزيزي و الأستاذ الحاج علي بلبالي و غيرهم ممن لا يتسع المكان لذكرهم ويرحب القلب بحفظهم

مقدمة

مقدمة:

تعد دراسة التراث المحلي والتنقيب في أغواره من أهم السبل المؤدية إلى إنتاج المعرفة التاريخية ذات القيمة، خاصة إذا تعلق الأمر باستثمار المخزون الوثائقي والنوازلي، الذي يشكل الاشتغال عليه وإبرازه، أحد أهم الروافد لتفعيل البحث التاريخي وجعله أكثر جدوى، وتعد منطقة توات فضاء خصب لمثل هذه الدراسات المعتمدة أساسا على الوثائق المخطوطة والنوازل التي مافتئ تقاطرها يحدث نقلات نوعية في تراكمية المعارف حول هذه المنطقة التي كان تاريخها إلى أمد ليس بالبعيد في حكم الغامض.

إن التطور الذي عرفه المجتمع التواتي بدأ من القرن التاسع للهجرة والذي واكب النهضة العلمية التي عرفتها المنطقة، وانتصاب الزويا العلمية، التي وقع على عاتقها تنظيم العلاقة بين شتى مكونات المجتمع، فكان من الضرورة بمكان إنتصاب الخطط المنظمة للعلاقة بين مختلف أفراد المجتمع، وخاصة خطة القضاء التي تنظم المجتمع وتضمن حقوق شتى مكوناته، فقد تشكلت نواة القضاء في المنطقة بعد انتصاب الزوايا التي كان شيوخها وعلماؤها يحظون بالتقدير والإحترام، فكان الناس يحتكمون إليهم في الأمور التي تشجر بينهم في أمور الدنيا والدين، ثم تطور الأمر إلى أن أصبحت الخطة قائمة بذاتها، تحت إلحاح التطور الذي عرفه المجتمع التواتي في المناحي الاقتصادية والاجتماعية، فتبلورت مؤسسة القضاء بكامل أركانها وأعمدتها رغم ما شهدته المنطقة من تجاذبات سياسية، ووقوعها في الكثير من الأحيان تحت سيطرة القوى المجاورة التي كانت ترتخي أحيانا لتدخل المنطقة تحت منطق السيبة.

ولقد إرتبطت بدراسة التاريخ المحلي لمنطقة توات منذ الخطوة الأولى في طريق البحث العلمي حيث حققت مخطوط فهرسة عبد الرحمن التنلاني المتوفى سنة 1168 هـ، إضافة إلى أبحاث تراثية أخرى شاركت بها في العديد من الملتقيات العلمية ونشرت بها عدة مقالات في مجلات علمية، وقد مكنني هذا العمل من الاطلاع على خزائن المخطوطات والتي تعد كتب النوزال والأحكام مكونها الأساسي، حينها أدركت أنه بالإمكان استثمار هذا المخزون النوازلي والوثائقي في إعداد دراسة عن القضاء في منطقة توات.

و لا أعني بمنطقة توات، ما درج عليه بعض الباحثين من تسمية توات باسم الاقليم وتقسيمه إلى ثلاث مقاطعات هي " توات ـ جرارة ـ تيدكلت"، ولكني أخص بالدراسة منطقة توات التي تمتد من تسابيت إلى رقان وهي توات الأصل، ذلك أن الباحث في النوزال يرى أن كل منطقة كانت قائمة بذاتها ومنفصلة تماما على المنطقة الاخرى، بما تمتلكه كل منها من خصوصيات، ويعزز هذا الطرح ما نقرأه في نوزال الجنتوري الذي يفصح عن مسألة التفرقة بين توات و قورارة، بقوله في العديد من المناسبات عبارة: " في بلادنا الجرارية" .... " وفي بلاد توات "، ومثل ذلك نجده في الكثير من المواضع في نوزال الغنية ونوازل الزجلاوي وغيرها.

إن الحدود الزمنية للدراسة تمتد مابين القرنين الحادي عشر والثاني عشر الهجريين، وهي مرحلة خصيبة عرفت فيها منطقة توات نهضة علمية وحضارية كبيرة ميزها انتشار الحواضر العلمية كتمنطيط وتنلان وملوكة، التي كانت بالإضافة إلى دورها العلمي والحضاري مراكز

للقضاء حيث التجأ أهل توات إلى علمائها وشيوخها من أجل الاحتكام اليهم فيما يقع بينهم من الخصومات والنزاعات.

وتعد هذه المرحلة الزمنية من أزهى عصور القضاء بمنطقة توات، حيث بلغت فيها الخطة أوجها، وهو ما يدل عليه الكم الغزير من النوزال وثائق الأحكام الصادرة من طرف قضاة المنطقة، وهو ما يفسر بعمق حجم التطور الذي عرفه المجتمع التواتي في هذه الفترة .

ولم يحظ موضوع القضاء بعناية الباحثين حول تاريخ وحضارة منطقة توات، رغم الأهمية البالغة التي يكتسيها الموضوع وأثره البارز والفارق في تاريخ المجتمع التواتي، ذلك لأن الباحث المحلي لازال غارقا في البحث في التاريخ العام للمنطقة دون خوض غمار الجزئيات التي تقف دونها الكثير من العوائق والعقبات المتمثلة في صعوبة العثور على مادة علمية مريحة ومشجعة على خوض غمار البحث، فجل المادة لا تزال مخطوطات ووثائق محفوظة يتطلب البحث عنها وتفكيك مادتها الكثير من الجهد والوقت.

لم يكن اختياري موضوع القضاء في منطقة توات سهلا، فقد تطلب مني هذا الأمر الكثير من الوقت في التفكير والجرأة، لما يحمله الموضوع من حساسية كبيرة، خاصة إن تعلق الأمر ببلاد سائبة متغيرة المعالم السياسية كمنطقة توات، غير أني أدركت أن ثَم فجوة عميقة كان لابد من سدها من باستغلال ما أمكنني التوصل إليه من مادة علمية من خلال مخطوطات النوزال والفتاوى والوثائق والأحكام القضائية التي أصدرها قضاة المنطقة خلال الفترة المدروسة.

وموضوع الدراسة لا يدعي السبق، فهناك عديد الدراسات التي تناولت التاريخ المحلي لمنطقة توات قد تعرضت لموضوع القضاء في توات حيث تضمنت تراجم بعض القضاة ودور بعض العائلات في خدمة القضاء بتوات ومنها:

- الكتاب الذي أعده الباحث عبد الحميد بكري، تحت عنوان النبذة في تاريخ توات

وأعلامها، وتناول فيه العديد من تراجم قضاة العائلة البكرية معتمدا على ما تحت يده من مصادر محلية ثمينة، وأورد في سياق التراجم التي ضمنها الكتاب العديد من المعلومات حول سير عملية التقاضي وجهود القضاة في نشر العدل وفض الخصومات بين الناس، غير أن الباحث لم يولي إهتماما كبيرا لعملية التوثيق فلا يشير في الكثير من الاحيان إلى مصدر المعلومة أو الصفحات التي إستقى منها معلوماته.

- أما الدراسة الثانية، فهي التي أعدها الطالب عبد الله بابا، ضمن متطلبات نيل شهادة

الماجستير في تخصص التاريخ الاجتماعي والثقافي المغاربي عبر العصور، تحت اشراف عبد الكريم بوصفصاف، بجامعة أدرار (2011-2012م)، والموسومة: " الزاوية البكرية ودورها الثقافي والاجتماعي باقليم توات من 1112-1421هـ / 1700- 2000م " ، وهي دراسة رصينة تمكن من خلالها الباحث من إبراز إسهامات الزاوية البكرية في المجال الاجتماعي والثقافي، معتمدا على الكثير من المصادر المحلية النادرة، حيث تحدث عن القضاء في سياق حديثه عن مساهمة العائلة البكرية في المجال الاجتماعي والثقافي.

. وفي ذات السياق أعدت الطالبتين كحلاوي حليمة ونيكلو مريم دراسة حول القضاء في توات الوسطى، ضمن متطلبات مذكرة لنيل شهادة الليسانس من جامعة أدرار، وهي محاولة جادة، مكنت الباحثتين من وضع اللبنة الاساسية للبحث في هذا الموضوع.

- و نشر أحمد جعفري مقالا في كتابه " أبحاث في التراث " بحثا كان قد شارك به

في ندوة دولية تحت عنوان: "التاريخ والقانون التقاطعات المعرفية والاهتمامات المشتركة " المنعقدة بجامعة مكناس، المملكة المغربية في نوفمبر 2009 ، تحت عنوان : الأبعاد التاريخية والقانونية لمخطوط غنية المقتصد السائل فيما وقع بتوات من القضايا والمسائل"، حاول من خلاله بيان القيمة القانونية لمخطوط غنية المقتصد السائل فيما وقع بتوات من القضايا والنوازل، خاصة وأنه المرجع الأساسي لجميع الفتاوى والأقضية التي أفتى وقضى فيها علماء وقضاة توات مابين القرنين الحادي عشر والثاني عشر للهجرة .

ورغم أن هذه الدرسات قد حازت قصب السبق في طرق جوانب هامة من الموضوع،فإن معالجته كانت ضمن مواضيع عامة، ولم يأخذ حظه من الاهتمام والتركيز، كما أن المخزون الوثائقي المكتنز في خزائن توات المشهورة والمغمورة على حد سواء لا يزال إلى اللحظة يفاجئنا بوثائق يكون لها الوقع الكبير على مجريات الأبحاث.

إن الإشكالية التي يعالجها موضوع القضاء في منطقة توات مابين القرنين الـ 11. 12 هـ تتمحور حول جملة تساؤلات هي :

- ما أهم مراكز القضاء في منطقة توات؟، وماعوامل ظهور القضاء في هذه المراكز؟ وما أسباب انتقال القضاء من مركز إلى أخر؟. ومن هم أهم القضاة الذين تصدروا هذه الخطة؟

- ما الخصائص العامة للقضاء في توات؟.

- وكيف كانت تتم عملية تنصيب القاضي؟.

- وما حقوق وواجبات القاضي؟.

- وكيف كانت تتم إجراءات التقاضي من عرض القضية إلى صدور الحكم؟ومامدى تمكن جهاز القضاء من تحقيق العدالة الاجتماعية .

وللاجابة على جملة هذه الاشكالات، جاءت خطة الدراسة مكونة من مقدمة وأربعة فصول، حيث تناولت **المقدمة** شرحا للغرض من الدراسة وحدودها الجغرافية والزمنية والاسباب الباعثة على اختيار موضوعها، والاشكالية التي تعالجها، والمنهج المعتمد في انجاز الدراسة وعرضا للمصادر المعتمدة.

وتعرضت في **الفصل الاول** إلى التعريف بمنطقة توات، باعتبارها الحيز الجغرافي للدراسة، حيث حاولت الإشارة إلى أصل تسميتها ودراسة التحديد الحقيقي لها، من خلال حشد الروايات التاريخية التي تناولت ذلك محاولا نقدها وبيان الخلل فيها، وخلصت في الأخير إلى أن توات التي تشملها الدراسة هي توات الاصل الممتدة من تسابيت إلى رقان، معللا ذلك ببعض التفسيرات ظهر لي أنها أقرب للمنطق، ثم انتقلت ضمن ذات الفصل إلى دراسة السكان

في المنطقة، مبينا مختلف الأراء حول تعمير المنطقة ومختلف الجماعات البشرية التي استقرت بها، كما تعرضت إلى مختلف طبقات المجتمع التواتي وبينت العلاقة بينها.

وخصصت **الفصل الثاني** للحديث عن أهم المراكز التي احتضنت خطة القضاء في المنطقة خلال الفترة المدروسة، حيث ابتدأت بالحديث عن مركز تمنطيط الذي يعد من أهم المراكز العالمية الباكرة في منطقة توات، وأهم القضاة الذين تولوا الخطة فيه، ثم انتقلت بعدها إلى الحديث عن مركز تنلان الذي ظهرت فيه الخطة بالموازاة مع مركز تمنطيط السابق عارضا أهم الاسباب التي أدت إلى انتصاب قاضيين في وقت واحد، ثم انهيت الحديث عن هذا المركز بترجمة وافية لقاضي تنلان الشيخ عمر بن عبد القادر التنلاني، ثم انتقلت بعدها للحديث عن ثالث مركز عرف القضاء في توات خلال الفترة المدروسة وهو مركز ملوكة، مستهلا دراسته بنبذة تاريخية عن زاوية ملوكة، ثم عرضت أهم أسباب إنتقال القضاء من تمنطيط إلى ملوكة منهيا ذلك بعرض تراجم لأهم القضاة الذين تداولوا الخطة بالمركز خلال الفترة المدروسة.

أما **الفصل الثالث**، فقد خصص لدراسة الخصائص العامة للقضاء في منطقة توات، بدأ من معالجة إشكالية تعيين القضاة ودور الجماعة التواتية والسلط المتغلبة في ذلك، كما تعرضت إلى مسألة معايير تعيين القضاة في منطقة توات، ومهام القاضي سواء المتصلة بمنصبه أو تلك المهام الإضافية التي كان يقوم بها، ومساعدي القاضي وموارد دخله، وانهيت

الفصل بالحديث عن سير عملية التقاضي والمراحل التي تمر بها القضية من البداية إلى النطق بالحكم.

وخصصت **الفصل الرابع**، لعرض نماذج من الأقضية الاجتماعية والاقتصادية التي حكم فيها قضاة توات خلال الفترة المدروسة.

وفي **الخاتمة** حاولت الإجابة عن جملة الأسئلة التي تم طرحها في المقدمة والخروج ببعض الاستنتاجات وإبراز أهمية نظام القضاء في منطقة توات خلال الفترة المدروسة .

وارفقت البحث بجملة ملاحق ضمنتها بعض الوثائق والورقات الاولى من المخطوطات التي كانت عماد مادة البحث ، إضافة إلى بعض الصور والخرائط التوضيحية، والتي رأيت أنها تفيد الموضوع، كما شفعت البحث بمجموعة من الفهارس للاعلام والاماكن وفهرسا لأهم المصادر والمراجع المعتمدة والتي قد ترشد الباحث للاستزادة حول الموضوع.

لقد إعتمدت في دراسة الموضوع على المنهج التاريخي، من خلال وصفنا لجغرافية منطقة توات والأوضاع الاجتماعية والاقتصادية فيها، كما إعتمدت المنهج التحليلي من خلال تحليل المعلومات التاريخية المتعلقة بالقضاء والتي تعد كتب النوازل والاحكام مصدرا هاما لها، حيث استعنت ببعض الباحثين المتخصصين قي حقل العلم الشرعي في تحليل بعض النصوص الواردة في النوزال.

وأستعنت في إنجاز هذه الدراسة بمجموعة من المصادر و المراجع المختلفة، والتي يمكن تقسيمها إلى مايلي :

- **المصادر المخطوطة :** وتشكل المخطوطات عماد هذه الدراسة ويمكن إجمال أهمها فيمايلي :

- **مخطوط غنية المقتصد السائل في ما وقع بتوات من القضايا والنوازل،:** للشيخين القاضيين محمد بن عبد الرحمن البلبالي وابنه محمد عبد العزيز، وتعد من أجل ما ألف في فقه النوازل في منطقة توات، جمعها القاضي محمد عبد الرحمن البلبالي ثم أكملها ابنه محمد عبدالعزيز، ثم رتبها الشيخ أحمد الحبيب البلبالي، وقد تضمنت الكثير من النوازل الفقهية في شتى المجالات الاجتماعية والاقتصادية، كما تعد مصدرا للاحكام القضائية من خلال المسائل والمشاورات التي كان يرسلها القضاة إلى مستشاريهم من الفقهاء، الذين كانوا يجيبون عليها لتكون معتمد القضاة في إصدار الاحكام النهائية .

- **مخطوط درة الاقلام في أخبار المغرب بعد الاسلام،** لمحمد بن عبد الكريم بن عبد الحق البكري (ت 1374هـ /1955م)، وهو مخطوط قيد التحقيق من طرف الباحث عبد الحميد بكري، وتوجد نسخة كاملة منه في خزانة أولاد القاضي بتمطيط، ويتضمن دراسة شاملة لتاريخ المغرب الاسلامي من الفتح إلى دولة الموحدين، وخصص المؤلف جزء منه لتاريخ توات، وضمنه معلومات جزيلة عن المنطقة وجغرافيتها وتاريخها عبر العصور، كما ضمنه العديد من التراجم

لعلماء وقضاة المنطقة، وقد أفادني في استجلاء المحطات الغامضة من حياة قضاة العائلة البكرية، والمخطوط يعد مصدرا أساسيا لا غنى لباحث في تاريخ منطقة توات عنه.

- **الكواكب البرية في المناقب البكرية**، للمؤلف نفسه، وهو من أنفس مخطوطات العائلة البكرية، وأغزرها مادة، حيث إعتمدت على النسخة المحفوظة في خزانة أولاد القاضي بتمنطيط، ويتميز هذا المخطوط بالدقة في عرض تاريخ العائلة البكرية، معتمدا على منهج التحقيق في المعلومات، دون الانجرار وراء الرويات الشفوية غير الموثوقة.

- **مخطوط " تقييد حول تاريخ توات وتمنطيط:** للمؤلف نفسه، وهو تقييد صغير الحجم، يتعرض فيه المؤلف إلى تاريخ تمنطيط من النشأة إلى الاحتلال الفرنسي، والمميز فيه تلك المعلومات الجزيلة التي أوردها مؤلفه عن قضية صراع الشيخ محمد بن عبد الكريم المغيلي مع يهود توات.

- **مخطوط جوهرة المعاني فيمن ثبت لدي من علماء الالف الثاني، للمؤلف نفسه**، ويعد من نفائس مخطوطات خزانة أولاد القاضي بتمنطيط، حيث ضمنه المؤلف مايقارب 193 ترجمة لعلماء توات وصلحائها، ويطيل النفس في تراجم علماء العائلة البكرية ويقدم معلومات وفيرة عن سير قضاتها ومآثرهم.

- **الدرة البهية في الشجرة البكرية** : لمؤلفه الشيخ محمد العالم بكرواي، وهو مخطوط يتناول نسب العائلة البكرية وتراجم وافية لعلمائها وقضاتها.

- **مخطوط إعلام الإخوان بأخبار بعض السادة الاعيان**، وهو مخطوط صغير الحجم منسوب للمؤلف الشيخ البكري بن عبد الكريم بن البكري، وهومن علماء القرن الثاني عشر للهجرة ، أورد فيه بعض تراجم علماء العائلة البكرية، وحوى معلومات جزيلة عن القاضي عبد الكريم بن أمحمد البكري، ويعد هذا المخطوط على صغر حجمه من أهم المؤلفات التي تناولت تراجم القضاة البكريين، على اعتبار أنه من أقدم ما ألف حول هذه العائلة .

- **مخطوط الإحكام والقيد لبعض فتاوى أبي زيد**، للقاضي عبد الحق بن عبد الكريم (ت:1210هـ/)، وهو مخطوط يظهر من خلال ديباجته أنه كبير الحجم، وهو مبوب على أبواب كتب الاحكام، أورده مجمل الإستشارات التي كان يبعث بها إلى شيخه ومشاوره عبد الرحمن بن عمر التنلاني، والمراجعات الكثيرة التي كانت تدور بينهما في بعض الأحكام القضائية ، والمخطوط ـ للأسف ـ مبتور الوسط والاخير، وهو ما فوت علينا فرصة الإطلاع على الكثير من القضايا التي شاور فيها القاضي عبد الحق الشيخ عبد الرحمن التنلاني.

- **مخطوط غاية الاماني في أجوبة عبد الرحمن التنلاني**، لجامعه الشيخ عبد الكريم بن عبد الملك البلبالي، وقد تضمن الكثير من فتاوى الشيخ عبد الرحمن التنلاني وابنه الشيخ محمد بن عبد الرحمن، كما حوى جملة من المعلومات الهامة حول القضاء في منطقة توات، خاصة فيما تعلق بالخلاف حول الأجرة التي يتقاضاها القضاة في المنطقة مقابل إصدار الأحكام.

- **مخطوط نوازل الشيخ عبد الرحمن بن ابراهيم الجنتوري (ت: 1160 هـ) :** ولا تخلو هذه النوزال من فائدة، حيث يعد صاحبها من أهم أعلام الفقه المجددين في منطقة توات وجرارة، وقد أكثر فيها من الانتقاد لقضاة وقته بمنطقة توات وقورارة، وأظهر اعتراضه عليهم في كثير من الأحكام التي رأى أنها جائرة، لمخالفتها لأصول الشريعة وقواعدها، وهذا ما حملني على استثمارها [أي النوازل] في رسم العلاقة بين الفقهاء والقضاة في منطقة توات آنذاك.

- **مخطوط الدرة الفاخرة في ذكر المشائخ التوتية** لعبد القادر بن عبد الرحمن التنلاني، وخصصه المؤلف للترجمة لعلماء ومشائخ منطقة توات، ورغم نزوعه إلى الاختصار في الكثير من التراجم، إلا أنه لم يخل من فائدة علمية أسهمت في إثراء الدراسة خاصة فيما يتعلق بتراجم القضاة .

وثائق الأحكام:

لقد اعتمدت في إنجاز هذه الدراسة على العديد من وثائق الأحكام الصادرة عن القضاة البكريين والبلباليين، وتعد هذه الوثائق ذات قيمة علمية كبيرة، خاصة أنها مكتوبة بخط القاضي أو أحد مساعديه وممهورة بتوقيعه الخاص، والبحث عن مثل هذه الوثائق مضن جدا لأنها توجد بحوزة العائلات ولايمكن الوصول إليها بسهولة، وذلك لما يطرحه الأمر من حساسية، غير أني تمكنت من العثور على مجموعة منها في بعض الخزائن مثل خزانة غوزي لصاحبها الحاج عبد الله بكراوي، وخزانة أولاد القاضي بتمنطيط، وخزانة آل سيدي حمو بلحاج بزاوية كنتة، وهي في مجملها وثائق لأحكام أصدرها القضاة البكريون ، كما عثرت على وثائق أحكام أخرى في خزانة

ملوكة تتضمن مجموعة من الأحكام التي أصدرها القاضيان البلباليان محمد بن عبد الرحمن وابنه محمد عبد العزيز أبوفارس .

المصادر المطبوعة:

* **كتاب القول البسيط في أخبار تمنطيط** لمحمد الطيب بن عبد الرحيم المعروف بابن بابا حيدة المولود سنة 1184هـ /1769م ، وقد حققه فرج محمود فرج وذيل به دراسته حول اقليم توات ، والكتاب يشتمل دراسة منوغرافية لمدينة تمنطيط حيث يتعرض لتاريخها والقبائل التي عمرتها عبر العصور، كما يتطرق إلى الأهمية الاقتصادية للمدينة، فقد تحدث عن أسواقها والقوافل الواردة إليها والسلع المتداولة فيها، كما تعرض للحديث عن القضاء في المدينة معتبرا إياها عاصمة الخطة في تلك الفترة، وبين دور القضاة في تنظيم الحياة العامة للساكنة ودورهم في فض الخصومات وإصلاح ذات البين.

* **كتاب نسيم النفحات في ذكر جوانب من اخبار توات** لمولاي أحمد الطاهري الادريسي، المتوفى سنة 1979م، نشره ابنه الشيخ مولاي عبد الله الطاهري شيخ المدرسة القرآنية ببلدية سالي ولاية أدرار، وقد أحاط هذا المؤلف بجوانب عديدة من تاريخ توات بدأ من أصل تسميتها و أهم قصورها، كما أورد الكثير من تراجم علماء توات ودورهم العلمي والثقافي في المنطقة.

* **تقييد ما اشتمل عليه اقليم توات من الايالة السعيدة من القصور ووثائق أخرى**، وهو كتاب أصدره القصر الملكي بالرباط وعلق عليه عبد الوهاب بن منصور سنة 1962م، ورغم احترازنا

على اتجاهاته السياسية إلا أنه لم يخل من أهمية خاصة في الدراسة المنوغرافية "لاقليم توات" وتعداد قصوره اضافة إلى جملة من الظهائر التي أصدرها المخزن العلوي تجاه منطقة توات والتي تختص بالنظام الجبائي والاعفاءات الضريبة وتعيين القياد وعزلهم.

* **الكتب الفقهية وكتب الأحكام:** وهي مصادر ضرورية لمثل هذه الدراسات خاصة في السياق المصطلحي، ذلك أن الكثير من المصطلحات تحتاج إلى شرح وتوضيح، كما أن الكثير من كتب النوازل المحلية تحيل إلى مصادر فقهية إعتمد عليها الفقيه في الاستدلال على رأيه الفقهي، ومن أهم هذه الكتب: مختصر خليل، ورسالة ابن أبي زيد القيرواني وشروحهما، والتبصرة لابن فرحون وبداية المجتهد لابن رشد وغيرها من الكتب التي لا يتسع المقام لذكرها .

المراجع: لقد استعنت في انجاز هذه الدراسة على العديد من المراجع المتنوعة، منها الأكاديمية وهي قليلة جدا إذا ما قورنت بمؤلفات أخرى لشيوخ المنطقة والتي على جزالة مادتها فهي تفتقر

إلى الصبغة الأكاديمية والمنهجية العلمية، ومن أهم هذه المراجع " كتاب النبذة في تاريخ توات وأعلامها " لمؤلفه عبد الحميد بكري، وقد ضمن كتابه الكثير من تراجم أعلام توات وخاصة علماء وقضاة العائلة البكرية معتمدا على ما تحت يده من مخطوطات نفيسة بصفته أمينا على خزانة سيدي أحمد ديدي وهي أحدى خزائن العائلة البكرية.

ومن مراجع البحث أيضا: كتاب الرحلة العلية إلى منطقة توات لمؤلفه الشيخ المرحوم محمد باي بلعالم (ت: 2009م)، وهو كتاب عام حول تاريخ منطقة توات وأعلامها والحياة

الثقافية والاقتصادية والعلمية فيها، كما تعرض الكتاب إلى الدور الحضاري للزوايا في المنطقة وأورد الكثير من تراجم العلماء الذين أثروا المشهد العلمي في المنطقة.

واستفادت الدراسة أيضا من معلومات جزيلة تضمنها كتاب قطف الزهرات من أخبار علماء توات للشيخ المرحوم عبد العزيز سيد عمر المهداوي (ت : 2008م)،إضافة إلى كتب الشيخ المرحوم مولاي التهامي غيتاوي (ت: 2015م) ومن أهمها: كتاب سلسلة النوات في ابراز شخصيات من علماء وصلحاء توات .

ومن البحوث الأكاديمية الرصينة: الدراسة التي أعدها محمد الصالح حوتية تحت عنوان توات والأزواد، وهي دراسة تاريخية واقتصادية واجتماعية لمنطقتي توات والازواد. ومنها أيضا: كتاب قليم توات خلال القرنين الثامن والتاسع عشر الميلادي لمؤلفه فرج محمود فرج وهو دراسة وافية لاقليم توات من الناحية الحضارية والاقتصادية والاجتماعية.

ولقد واجهتني خلال إنجاز هذا البحث العديد من الصعوبات، يأتي في مقدمتها عسر الحصول على المادة، حيث إن معظم مصادر البحث إما مخطوطات مكتنزة في خزائن توات غير المفهرسة، أو وثائق أهلية وأحكام قضائية يصعب الوصول اليها والاطلاع عليها، وقد أخذ مني هذا العمل الكثير من الجهد والوقت، لكني في الأخير تمكنت . بعون الله . من توفير مادة لابأس بها لانجاز هذه الدراسة، كما أن طبيعة الموضوع وحساسيته تطلبت مني الكثير من الشجاعة والجرأة في اقتحامه والبحث فيه، إذ أن موضوع القضاء في توات يطرح اشكالية صعبة تعود في الأساس إلى تبعية المنطقة عبر تاريخها إلى القوى المتغلبة المجاورة(السعديين والعلويين) ذلك

أن المنطقة كانت أرضا سائبة يحكمها المتغلب، حيث استسلمت المنطقة لهذه القوى نظرا لضعف أهلها واستكانتهم وقلة حيلتهم. لهذا كانوا ينتفضون عليها متى ما آنسوا منها ضعفا.

ولقد كانت هذه الاشكالية إلى زمن ليس ببعيد من أهم العوائق التي وقفت في طريق إنجاز بحوث معمقة حول تاريخ منطقة توات، وكانت ايضا إحدى المحاذير التي تقيد يد أصحاب المخطوطات وتمنعهم من بسطها للباحثين، وقد حاولت جهدي التغلب على بعض الصعوبات والتكيف مع بعضها، بفضل الله وحسن عونه وتوفيقه، وبفصل مرافقة الأستاذ المشرف، والمشرف المساعد، ومعونة بعض الأخوة الباحثين.

مدخل

السياق المفاهيمي والتاريخي

مدخل:

السياق المفاهيمي والتاريخي

يعد القضاء من الوظائف المجتمعية المهمة التي تكفل تنظيم شؤون الحياة العامة داخل الجماعة البشرية، حيث يعنى بالفصل في الخصومات والحمل على الامتثال لأحكام شرع الله، إذ هو من الأمور المقدسة عند كل الأمم مهما بلغت درجة رقيها وحضارتها، فهو الذي يكفل التعايش بين البشر لأن التنازع وحب البقاء سنة كونية والخصومة لازمة بشرية، فالقضاء الوازع هو الذي ينصف الضعيف من القوي والمظلوم من الظالم.

مفهـوم القضـــاء :

أ . القضاء لغة : يجمع اللغويون على أن لفظ القضاء يأتي في اللغة على مناح عدة مرجعها إلى انقطاع الشيء و تمامه. يقال قضى الحاكم ، إذا فصل في الحكم. قال الله تعالى :" وَلَوْلاَ كَلِمَةٌ سَبَقَتْ مِن رَّبِّكَ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى لَّقُضِيَ بَيْنَهُمْ "[1]. وقد تأتي على نحو " قضى ديْنه : قطع ما لغريمه قبله بالأداء . وتأتي قضيت الشيء : أحكمت عليه . قال الله تعالى :" وَإِذَا قَضَىٰ أَمْراً فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُن فَيَكُونُ "[2]. بمعنى أحكمه و نفذه.

1- سورة الشورى الآية 12

2- سورة البقرة الآية 117

ويذكر ابن منظور في لسان العرب أن القضاء " هو الحكم، وأصله قضاي لأنه من قضين، إلا أن الياء جاءت بعد الألف والجمع الأقضية والقضية مثله، والجمع القضايا على وزن فعالى وأصله فعائل" ، ويضيف نقلا عن الزهري" .. وكل ما أحكم عمله أو أتم أو ختم أو أدي أداء أو أوجب أو أعلم أو أنفذ أو أمضى فقد قضى " [1].

والقضاء هو إبرام الأمر والفراغ منه ويأتي القضاء أيضا على معان متعددة منها هي : إحكام الشيء أي إتمامه والفراغ منه وإمضاؤه، والحكم بين المتخاصمين والفصل بين الشيئين وقضاء الحاجة وقضاء الحج وقضاء الدين وقضاء الصلاة بمعنى: الأداء للجميع " وجاءت صور ذلك في القرآن الكريم حيث أورد بعض الدارسين لعلوم القرآن أن هناك ثلاثا وستين أية وردت فيها مادة قضى بمفاهيم عدة منها :

1- بمفهوم الأمر والتحتيم : قال تعالى : « وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلاَّ تَعْبُدُوٓاْ إِلاَّ إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَٰناً » "[2]

2- بمعنى الإبلاغ والإنهاء أي أبلغناه وأنهينا له: قال تعالى : « وَقَضَيْنَآ إِلَيْهِ ذَٰلِكَ ٱلأَمْرَ [3]»

3- بمعنى العهد. قال تعالى : « وَقَضَيْنَآ إِلَىٰ بَنِيٓ إِسْرَآءِيلَ فِي ٱلْكِتَٰبِ » [1]

1 . ابن منظور، محمد بن مكرم، لسان العرب ، بيروت: دار صادر، الطبعة الأولى، الجزء 186/15.

2 . سورة الإسراء الآية 23

3 . سورة الحجر: الأية 66.

4- القضاء بمعنى القتل: قال تعالى : « " فَوَكَزَهُ مُوسَىٰ فَقَضَىٰ عَلَيْهِ "» [2]

5- القضاء بمعنى البيان . قال تعالى : « وَلاَ تَعْجَلْ بِالْقُرْءَانِ مِن قَبْلِ أَنْ يُقْضَىٰٓ إِلَيْكَ وَحْيُهُۥ»[3].

6 – القضاء بمعنى العمل، أي اعمل ماشئت قال تعالى : «...فَاقْضِ مَآ أَنتَ قَاضٍ»[4].

7- القضاء بمعنى الأداء : «..ثُمَّ لِيَقْضُواْ تَفَثَهُمْ وَلْيُوفُواْ نُذُورَهُمْ »[5]

8- القضاء بمعنى الفصل «... إِنَّ رَبَّكَ يَقْضِي بَيْنَهُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ..»[6].

واسم الفاعل من القضاء" القاضي" ومعناه في اللغة " القاطع للأمور المحكم لها" ، وسمي الحاكم قاضيا لأنه يمضي الأحكام ويحكمها، والمؤنث منه القاضية أي المنية، والقضاة الجلدة الرقيقة التي تغشي وجه الصبي حين يولد، والقضا من الدروع التي فرغ من عملها وأحكمت، ويقول

---

1 سورة الإسراء الآية 04

2 . سورة القصص : الأية 15.

3 سورة طه: الأية 114.

4 . سورة طه: الأية 72.

5 . سورة الحج : الأية 82.

6 . سورة يونس: الأية 93.

القاضي النعمان بن حيون المغربي " ..قيل للحاكم قاض، لأنه يقطع على الناس الأمور ويحتم، وسمي القاضي قاضيا، لأنه يقضي بين الخصمين إذا فصل بينهما[1].

ب.القضاء شرعا :

لا يخرج التعريف الاصطلاحي للقضاء عن المعنى اللغوي الذي سبق توضيحه، حيث إن الفقهاء عرفوا القضاء بتعريفات كثيرة، فالشافعية عرفوه بقولهم " القضاء هو فصل الخصومة بين خصمين فأكثر بحكم الله تعالى " وقالوا أيضا :" هو إمضاء الشيء وإحكامه "، أما الحنابلة، فقد قالوا : بأنه الإلزام بالحكم الشرعي وفض الخصومات، وعرفه الصنعاني بأنه : " إلزام ذي الولاية بعد الترافع " ، وقال إمام الحرمين : هو إظهار حكم الشرع في الواقعة من قطاع في الوقائع الخاضة بحكم الشرع لمعين أو غيره "[2].

ويعرفه ابن عابدين الحنفي بقوله: هو الفضل بين الناس في الخصومات، حسما للتداعي وقطعا للنزاع، بالأحكام الشرعية المتلقاة من الكتاب والسنة "[3]

أما عند المالكية، فقد عرّفه ابن رشد المالكي بأنه: الإخبار عن حكم شرعي على سبيل الإلزام " في ما عرفه ابن عرفة " صفة حكمية توجب لموصوفها نفوذ حكمه الشرعي و لو بتعديل أو

1 . النعمان بن محمد بن حيون، المجالس والمسايرات، تحقيق : الحبيب الفقي وأخرون، بيروت: دار المنتظر، 1996، ص159.

2 . واصل ، نصر فريد محمد، السلطة القضائية ونظام القضاء في الإسلام، القاهرة، المكتبة التوفيقية، بدون، ص25

3 .ابن عابدين ، محمد أمين، حاشية رد المحتار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار، مطيعة البابي الحلبي، ط2، 1966، ج05،ص 352.

تجريح لا في عموم مصالح المسلمين ". ويوضح مساحة القضاء فيقول : " القضاء أخص من العلم بفقهه [1].

ويبدو أن تعريف الأحناف للقضاء تعريف جامع يشتمل على الغاية والهدف من وجود القضاء، إذ أنه شرع لفصل الخصومات وقطع المنازعات، وتطبيق أحكام الله تعالى التي أنزلها في القرآن وأكدتها السنة النبوية الشريفة بالنص أو بالاجتهاد.

وبحسب محمد الزحيلي، فإن المتأمل في هذه التعريفات يجدها تتكلم على القضاء من وجهه العام، أي ما يفصل به النزاع بين الطرفين، فمفهوم القضاء يتفرع إلى فروع عدة منه قضاء المظالم وقضاء الحسبة، الذين يهدفان إلى إحقاق الحقوق وحماية الأمن، وحفظ الآداب العامة، وإقامة العدل وتطبيق الشريعة في مجالات الحياة، لذلك قدم له تعريفا شاملا ومختصرا بأنه " سلطة الفصل بين المتخاصمين وحماية الحقوق العامة بالأحكام الشرعية " فالقضاء عنده سلطة ملزمة للفصل بين الخصومات وتطبيق الشريعة وإلزام الناس بها" [1].

1 – أبو القاسم ابن أحمد البلوي البرزلي . فتاوى البرزلي بيروت دار الغرب الإسلامي، ط1 2002 الجزء4/ 5 و وأيضا: ابن فرحون ، أبو الوفاء ابراهيم . تبصرة الحكام في أصول الأقضية و مناهج الأحكام. تعليق وكتابة الحواشي الشيخ جمال مرعشلي . بيروت: دار الكتب العلمية 2001، الجزء01/ 09

1 . الزحيلي، محمد، تاريخ القضاء في الإسلام .، دمشق: دار الفكر ، الطبعة الأولى، 1995، ص 13

02 -أهمية القضاء :

يعد القضاء جزءا من أجزاء الشريعة الإسلامية، وهو أيضا باب من أبواب الفقه الإسلامي الذي يعرضه الفقهاء والعلماء في كتب الفقه المختلفة، رغم أن الكثير من الفقهاء وعلى رأسهم الإمام مالك يخرجونه كعلم مستقل بذاته، حيث يقول" ليس علم القضاء كغيره من العلم "[4].

ويهدف القضاء إلى إقامة العدل وتحقيق القسط وحفظ الحقوق والأنفس والأعراض، وصيانة القيم والأخلاق ومنع العدوان والظلم بمختلف أشكاله.

قال الإمام ابن القيم " إن الله أرسل رسله، وأنزل كتبه للناس بالقسط، وهو العدل الذي قامت به السموات والأرض، فإذا ظهرت أمارات العدل وأسفر وجهه بأي طريق كان فثم شرع الله ودينه"[1].

والإنسان مفطور على الظلم، والنزوح عن الحق، والتجاوز للحد والاعتداء على غيره، والطمع بما في يده، والتهرب من أداء واجبه، والتعسف في استعمال حقه، لذلك كانت الحاجة إلى القضاء ماسة وضرورية وحتمية.

03- **أركان القضاء :** للقضاء ستة أركان هي:

4 . التسولي، البهجة في شرح التحفة، تحقيق : محمد عبد القادر شاهين،بيروت: در الكتب العلمية، الطبعة الأولى، 1998، الجزء 468/2.

1 .ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر ، الطرق الحكمية في السياسة الشرعية، تحقيق: محمد جميل غازي، القاهرة: مطبعة المدني، بدون ، ص 495.

أ **القاضي:** ويسمى الحاكم وهو من له سلطة الحكم بين الناس في منازعتهم وخصوماتهم، فيعتبر الإمام قاضيا بل هو رئيس القضاة لان سلطة القضاء بيده، ويعد القاضي ركنا ركينا في القضاء، ولا يتم التقاضي إلا بوجوده.

ب. المقضى به: ويسمى المحكوم به، أعني من كتاب أو سنة أو إجماع بالنسبة للمجتهد أو المتفق عليه أو المشهور أو الراجح أو ما به العمل بالنسبة للمقلد[1]

ج. المقضي له: ويسمى بالمحكوم له، وهو صاحب الحق .

د. المقضي عليه: وهو المحكوم عليه أو المدعى عليه

هـ. المقضي فيه : وهي القضية أو الحادثة التي هي مدار الحكم.

04- شروط القاضي: حدد الفقهاء شروطا لتولي القضاء هي :

أ. **الإسلام:** وهو شرط لازم لولاية القضاء، لأنه ليس لغير المسلم ولاية على المسلمين، ثم إن على القاضي الالتزام بحكم الله وشرعه وهذا ليس متحققا لغير المسلم، وقد أجاز الحنفية تولية القضاء لغير المسلم على أمثاله، ورد الماوردي على ذلك بما معناه: " أن عرف الولاة لديهم جار على ذلك لأنه تقليد زعامة ورئاسة وليس تقليد حكم وقضاء"[2] .

ب. البلوغ والعقل:

---

1 . التسولي، المصدر السابق ... الجزء 44/1.

2 . الماوردي،أبي الحسن علي بن حبيب، الأحكام السلطانية والولايات الدينية، تحقيق: عصام الحرستاني ومحمد الزعلي، بيروت: المكتب الاسلامي، الطبعة الاولى، 1997 ، ص108.

يشترط في تولية القضاء البلوغ والعقل، فغير البالغ مرفوع عنه القلم، لانه لم يصل بعد إلى التكليف والوعي والنضج الذهني، فيمكن أن تتغلب عليه الأهواء وسرعة التأثر والانقياد للأقوال التي تلقى بين يديه دون فحص وروية، وهذا مما يمنع أن يكون كفؤا لأن يتولى ولاية القضاء، لأنه هو أصلا محتاج إلى ولي يقوم بشؤونه. أما العقل، فيقصد به كمال النضج الفكري واليقظة الذهنية، والإدراك والفهم، وسرعة الانتباه وجودة الفطنة والذكاء الحاد الذي يخول له حل ما أشكل من غوامض القضايا المعروضة عليه[1] .

ج. الحرية:

تعتبر الحرية شرطا هاما في الولاية العامة والخاصة والعبد ليس أهلا لها، لأنه خاضع لولاية غيره، فالعبودية تجعله قاصرا عن أن يتولى شؤون نفسه فضلا عن أن تعقد له الولاية على غيره، ولا تمنع العبودية من الفتوى والعلم والرواية وتتبع أقوال العلماء لكنها تمنع من الولاية والإمامة ويجوز للعبد القضاء إذا أعتق [2].

د.سلامة الحواس:

وهي سلامة السمع والبصر والنطق ليتمكن من معرفة المدعي والمدعى عليه، ويميز بين المقر والمنكر، ويفرق بين الطالب والمطلوب، فسلامة الحواس تعين القاضي على التعرف على

1 .نفسه، ص 107.

2 . الماوردي، المصدر السابق ، ص 108.

وجه الصواب في القضية وعلى معرفة الحقوق وإثباتها لأصحابها[1]، غير أن بعض الشافعية يرون أن العمى لا يمنع من انعقاد ولاية القضاء، غير أن الراجح هو أن سلامة الحواس شرط لتقلد منصب القضاء، لان احتجاج الشافعية بأن شعيبا ـ عليه السلام ـ كان أعمى حجة يعتريها النقص من حيث إن الشرائع تختلف ولم يثبت في شرع الإسلام أن تولى القضاء كفيف، أما سلامة الأعضاء الأخرى، فغير لازمة في تولي القضاء، وكذلك المرض وإن كان مزمنا فلا يمنع من تقلد منصب القضاء[2].

هـ. العلم بالأحكام الشرعية : يجب أن يكون القاضي عالما بالأحكام الشرعية ملما بأصولها المتمثلة في: القرآن الكريم، حيث يكون عالما بإعجازه البياني والعلمي ملما بالناسخ والمنسوخ، والمحكم والمتشابه والمجمل والمفسر، ومايلزم من معرفة أسباب النزول وأقوال العلماء في التفسير، فيما اتفقوا عليه وفيما اختلفوا فيه، كما يجب عليه أيضا أن يلم بالسن المطهرة القولية والفعلية، حافظا للأحاديث وما يلزمها من إسناد عالما بالجرح والتعديل وما ألف فيه وكتب الصحاح والسنن والأسانيد[3].

ويجب على القاضي أن يكون عالما بالقياس وطرقه، فاهما لأهدافه ومقاصده، واقفا على مسالكه ملما بالعلل مدركا لكيفية إجراء القياس، ليتمكن من الاجتهاد للتوصل إلى الحكم الشرعي، خاصة إذا واجهته قضية جديدة لم يسبق فيها حكم ولم يرد فيها إجماع، وبناء على هذه الأصول

---

1 . واصل، المرجع السابق، ص136- 137.

2 .العمري، نادية، القضاء في الاسلام ودوره في القضاء على الجريمة، الرياض: المركز العربي للدراسات الامنية والتدريب، 1412هـ . الجزء157/01.

3 .العمري، المرجع السابق، صص 157-158.

يمكن للقاضي أن يجتهد في استنباط أحكام الوقائع التي لم يرد فيها نص، والاجتهاد عند المالكية: هو الذي عليه عامة أهل المذهب، لكن المعتمد والأصح عندهم أنه يصح تولية المقلد مع وجود المجتهد[1].

فلا يولى الجاهل بالأحكام الشرعية، ولا المقلد، وهو من حفظ مذهب إمامه، لكنه غير عارف بغوامضه، وقاصر عن تقرير أدلته، لأنه لا يصلح للفتوى، فلا يصلح للقضاء بالأولى؛ لأن الله تعالى يقول: { فَاحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ }[2] ، ولم يقل بالتقليد للآخرين، وقال سبحانه:"إِنَّآ أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ بِمَآ أَرِيكَ ٱللَّهُ "[3] وقال عز وجل:"فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِى شَىْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَالرَّسُولِ"[4] وروى بريدة عن النبي صلّى الله عليه وسلم قال: «القضاة، ثلاثة: واحد في الجنة، واثنان في النار، فأما الذي في الجنة، فرجل عرف الحق، فقضى به، ورجل عرف الحق وجار في الحكم فهو في النار، ورجل قضى للناس على جهل فهو في النار» [5] فالعامي يقضي على جهل[6].

1 . الزحيلي، وهبة ، الفقه الإسلامي وأدلته، دمشق، دار الفكر، الطبعة الثانية، 1985 الجزء 483/06.

2 . سورة المائدة الآية 49.

3 .سورة النساء، الآية 104.

4 . سورة النساء الآية 58.

5 . ابي داود سليمان بن الاشعث السجستاني، سنن أبي داود، تحقيق وتعليق سعيد محمد اللحام، دمشق، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع بدون، الجزء 323/3.

6 . الزحيلي، المرجع نفسه، الجزء483/06.

و. العدالة :

وتعني أن يكون الإنسان صادق اللهجة، ظاهر الأمانة عفيفا عن المآثم، بعيدا عن المحارم مأمونا في الرضا والغضب، مستعملا لمروءته في دينه ودنياه، متقيا مواطن الريب والظنون والشكوك[1]. وقد اتفق العلماء على أن العدالة تتحقق في الشخص إذا هو اجتنب الكبائر التي شرعت لها الحدود مثل الزنا وشرب الخمر والسرقة والقتل والردة والحرابة، واجتناب الكبائر التي ليس فيها حدود ولكن فيها تعزيز كالتعامل بالربا وأكل مال اليتيم والتولي يوم الزحف وعقوق الوالدين والغيبة والنميمة وقول الزور وشهادة الزور والكذب والخيانة، وكثرة الغضب والمشاحنة والجدل وعدم الحفاظ على الصلاة وقطع الرحم وغيرها. وإن انتفت العدالة وتحقق الفسق، تنتفي الأهلية لتولي منصب القضاء[2].

ز- الذكورة :

فهي شرط أيضاً عند غير الحنفية، فلا تتولى المرأة القضاء؛ لقوله صلّى الله عليه وسلم: «لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة»[3]، ولأن القضاء يحتاج إلى كمال الرأي وتمام العقل والفطنة والخبرة بشؤون الحياة، والمرأة ناقصة العقل، قليلة الرأي، بسبب ضعف خبرتها واطلاعها على واقع الحياة، ولأنه لا بد للقاضي من مجالسة الرجال من الفقهاء والشهود والخصوم، والمرأة ممنوعة من مجالسة

1 . الماوردي، المصدر السابق ص 108.

2 . يرى الاحناف أن الفاسق أهل للقضاء حتى لو عين قاضيا صح قضاؤه للحاجة ، أما المحدود فلا يعين قاصيا من باب الولاية. وبما أن هذا المحدود لاتقبل شهادته وهي أدنى الولايات فعدم تعيينه قاضيا أولى ينظر: الزحيلي ، المرجع نفسه ، الجزء /482

3 .البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي ، السنن الكبرى، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، مكة المكرمة: مكتبة الباز، 1994، الجزء 90/3.

الرجال بعداً عن الفتنة، وقد نبه الله تعالى على نسيان المرأة، فقال: "أن تضل إحداهما فتذكِّر إحداهما الأخرى"[1]، ولا تصلح للإمامة العظمى ولا لتولية البلدان، ولهذا لم يولِّ النبي صلّى الله عليه وسلم ولا أحد من خلفائه ولا من بعدهم امرأة قضاء ولا ولاية بلد[2].

وقال الحنفية: يجوز أن تكون المرأة قاضياً في الأموال وغير ذلك[3] ؛ لأنه تجوز شهادتها في المعاملات، ويأثم المولي لها للحديث السابق: «لن يفلح .. » أما في الحدود والقصاص أي في القضاء الجنائي، فلا تعين قاضياً؛ لأنه لا شهادة لها فيه، ومن المعلوم أن أهلية القضاء تلازم أهلية الشهادة.[4] وقال ابن جرير الطبري: يجوز أن تكون المرأة حاكماً على الإطلاق في كل شيء، لأنه يجوز أن تكون مفتية فيجوز أن تكون قاضية[5].

05- آداب القاضي:

لقد صنف العلماء الأوائل الكثير من الكتب التي عنيت بما يجب أن يتحلى به القاضي من الآداب، وأطالوا الكلام عن جملة هذه الآداب التي يجب عليه الالتزام بها، ويمكن تلخيصها في الآتي:

---

1 . سورة البقرة، الآية 282.

2 .الزحيلي، وهبة، الفقه الإسلامي وأدلته، دمشق: دار الفكر الجزء/ 482-483.

3 . الماوردي، المصدر السابق، ص 107.

4 . ساعي محمد نعيم محمد ، موسوعة مسائل الجمهور في الفقه الإسلامي، مصر، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، الطبعة: الثانية، 1428 هـ - 2007 م، الجزء946/2.

5 . ابن رشد،محمد بن أحمد بن محمد القرطبي الحفيد، بداية المجتهد ونهاية المقتصد، تحقيق: عبد الله العبادي، مصر، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 1995، المجلد الرابع / 2291-2292.

أولا: يجب على القاضي ألا يحكم في قضية يكون طرفا فيها أو يكون ولده (وإن سفل) أو والده (وإن علا) أحد أطرافها قياسا على الشهادة [1] لقوله تعالى " ولا تزكوا أنفسكم "، لأن النفس مجبولة على حب الأقربين والإحسان إليهم.

ثانيا : ألا يحكم على عدو له ولا يشهد عليه لوجود التهمة في ذلك أما لو حكم له أو شهد له فتنتفي التهمة في ذلك .

ثالثا: على القاضي أن يمتنع عن قبول الرشوة، وهي مقدار من المال أو غيره يعطى من أجل الحكم بغير الحق، فإن أخذها فقد خان أمانته ووظيفته، وقد ورد النهي عن أخذ الرشوة في قوله . صلى الله عليه وسلم: " لعن الله الراشي والمرتشي والرائش " والراشي هو باذل الرشوة والمرتشي : قابلها، والرائش: "المتوسط بينهما"[2].

رابعا: ينهى القضاة على قبول الهدية التي تقدم لهم من أحد الخصوم أثناء النظر في القضايا، لأنها تعد من قبيل الرشوة التي يرتجى منها التأثير على الحكم، ويقول الماوردي: " ليس لمن تقلد القضاء أن يقبل الهدية من خصم ولا أحد من أهل عمله، وإن لم يكن له خصم لأنه قد يستعديه فيما يليه، فإن قبلها وعجل المكافأة ملكها، وإن لم يعجل المكافأة عليها كان بيت المال أحق بها

1 . الماوردي، المصدر ، ص 123.

2 . نفسه ، ص 122-123.

إن تعذر ردها إلى المهدي لأنه أولى بها "[1] وقد حدد الماوردي حكم ما يهدى للقاضي في ثلاث نقاط:

01- أن يعجل المكافأة عليها ليمتلكها، وإن لم يكن له فيها حق.

02-أن يردها إلى بيت المال .

03-أن يردها إلى أصحابها [2].

06- **أنواع القضاء :** ينقسم القضاء إلى عدة اقسام هي :

أ.القضاء العام: وقد سمي بهذا الإسم لأنه يكون من صلاحيات القاضي النظر في جميع الأقضية، كالنظر في النزاعات وفضها صلحا أو إجبارا والنظر في المظالم وردها، والولاية على من عدم الأهلية كالمجنون والصغير والمحجور، والنظر في الأوقاف بحفظ أصولها وتنمية فروعها وصرفها في سبيل الله وتنفيذ الوصايا فيما أباحه الشرع وتزويج اليتامى بالأكفاء أن عدم أولياؤهن ودعين للنكاح، واقامة الحدود على مستحقيها، وغيرها[3] من المهام التي حددها الإمام في صك تعيين القاضي.

ب . قضاء المظالم: وهو نوع من أنواع القضاء، المقصود به رفع الظلم عن المتضررين، حيث ترفع مثل هذه القضايا إلى ديوان المظالم للنظر فيها وإصدار الحكم المناسب، ويفصل الماوردي

1 . الماوردي، المصدر السابق ، ص 123.

2 . نفسه ، ص123.

3 . نفسه ، صص 115-116.

ولاية المظالم عن ولاية القضاء، ويسمي قاضي المظالم "ناظرا " تميزا له. ويرجع تاريخ النظر في المظالم إلى الجاهلية حيث تداعت قبائل قريش إلى حلف الفضول حيث تعاقدوا وتعاهدوا على أن لا يجدوا بمكة مظلوما من أهلها أو من غيرهم إلا ردوا عليه مظلمته، وقد أثنى الرسول صلى الله عليه وسلم على هذا الحلف وقال: إنه لود عي له في الإسلام لأجاب.

وكان قضاء المظالم على عهد الرسول صلى الله عليه وسلم داخلا ضمن الولاية العامة للقضاء، ومثله كان في عهد الخلفاء أبي بكر وعمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم . وكان أول من باشره وأسس له الخليفة الأموي عبد الملك بن مروان الذي كان يجلس بنفسه، فإن استشكل عليه شيء راجع قاضيه أبي إدريس الأزدي[1] .

وكان الخليفة الأموي عمر بن عبد العزيز يجلس للفصل في المظالم بنفسه، ويدفع الظلم عن المظلومين، وهو الذي اشتهر برد مظالم خلفاء بني أمية السابقين حتى قيل له وقد شدد عليهم وأغلظ : إنا نخاف عليك من ردها العواقب، فقال: كل يوم اتقيه وأخافه دون يوم القيامة لا وقيته"[2]، كما جلس خلفاء بني العباس للنظر في المظالم. وكان أول من جلس لها المهدي ثم الهادي ثم هارون الرشيد ثم المأمون وآخر من جلس لها المهتدي " حتى عادت الأملاك إلى مستحقيها". وقد برز النظر في المظالم في عهد المهدي ثالث خلفاء العباسيين الذي كان يجلس بنفسه للنظر في قضايا المظالم، ورد كل الأملاك التي صادرها والده المنصور إلى أهلها، ومنذ

1 . الماوردي، المصدر السابق ، ص 126.

2 .العمري، المرجع السابق، الجزء 135/01

ذلك العهد أصبح النظر في المظالم نظاما ثابتا في الدولة الإسلامية منفصلا عن القضاء العام وتنعقد مجالسه برئاسة الخليفة أو الوالي أو من ينوبهما[1] .

ج. قضاء الحسبة : جاء في لسان العرب أن الحسبة: أمر بمعروف إذا ظهر تركه ونهي عن المنكر إذا أظهر فعله، ويعرف صاحبها بالمحتسب، ويعرف ببلاد المغرب والأندلس "بصاحب السوق" لأن أكثر نظره في الأسواق وما يجري فيها من غش وخديعة وتفقد مكيال وميزان وما شابهه.[2]

وتذكر المصادر أن الحسبة خطة عظيمة الشأن، رفيعة المكانة قال عنها السقطي: " إنها وسيلة بين القضاء والمظالم تتجاذبهما وجوه وتشاركهما، وتماثلهما في أمور وتشابكهما، فتجمع بين نظر شرعي وزجر سلطاني موقوفة على هيئة متقلدها، وتنفيذا لحقوق المعترف بها وكان خلفاء الصدر الأول يباشرونها بأنفسهم لعموم مصلحتها وعظيم ثوابها"[3].

والحسبة عند الماوردي: وثيقة الصلة بولاية القضاء العامة وقضاء المظالم ويحدد لذلك ثلاثة أوجه فقال:إن الحسبة واسطة بين أحكام القضاء وأحكام المظالم، فأما ما بينهما وبين القضاء فهي موافقة لأحكام القضاء من وجهين، ومقصورة عنه من وجهين وزائدة عليه من وجهين "[4].

---

1 . العمري، المرجع السابق ، نفس الصفحة .

2 . ابن سهل، أبي الأصبغ عيسى بن سهل الأسدي ، الإعلام بنوازل الأحكام المعروف بالأحكام الصغرى، تحقيق نورة محمد عبد العزيز التويجري، بدون: الطبعة الأولى 1995 الجزء 01/ 28.

3 . السقطي، أبو عبد الله محمد بن محمد المالقي، نشر : ج س كولان وليفي بروفنسال، في آداب الحسبة، باريس، طبعة حجرية، بدون ، ص 02.

4 . الماوردي، المصدر السابق، ص365.

وتنعقد الحسبة بذات شروط ولاية القضاء العام ويعينه الحاكم بمشورة الفقهاء والقضاة، ويرى ابن عبدون أن عزل المحتسب وتعيينه من اختصاصات القاضي بعد موافقة ولي الأمر، لذلك يجب أن يكون أمثل الناس، وهو لسان القاضي وحاجبه وخليفته، حتى إذا اعتزل القاضي حل مكانه فيما يليق به وبخطته.[1] غير أن ما جرى به العمل عند أولياء الأمور هو أن يعينوا المحتسب، لأن الحسبة من الخطط الدينية الخلافية الخمسة[2] .

ويجب أن يكون المحتسب من أهل العدالة والعلم والفطنة ذا مهابة ونزاهة وحلم وتيقظ، وأن يكون فاهما عارفا بجزئيات الأمور ولا يميل ولا يرتشي فتسقط هيبته ويستخف به،[3]، وأن يمحص نفسه ويترك شهواته، وأن يلتزم بحدود الشرع، ويستعمل اللين من غير ضعف والشدة من غير عنف [4].

07ـ . القضاء في بلاد المغرب مابين القرنين 07 و12 هـ

يجدر بنا قبل الحديث عن القضاء في منطقة توات خلا القرنين الحادي عشر والثاني عشر الهجريين، أن نستعرض تطور هذه الخطة في الجوار الجغرافي للمنطقة قبيل وأثناء الفترة المدروسة، فقد عرفت بلاد المغرب الاسلامي في أعقاب سقوط دولة الموحدين تطورات سياسية

1 . ابن عبدون، محمد بن أحمد بن عبدون التجيبي، رسالة في القضاء والحسبة، تحقيق : ليفي بروفنسال، القاهرة: مطبعة طبعة المعهد العلمى الفرنسى للاثار الشرقية، سنة 1955 ص 20

2 . ابن خلدون، عبد الرحمن بن محمد، المقدمة ، تحقيق: إبراهيم شبوح وإحسان عباس ، تونس، القيروان للنشر، الطبعة الأولى، 2006، ج 01، ص 392.

3 . ابن عبدون، المصدر نفسه، ص 20.

4 . السقطي، المصدر السابق، ص 08.

متسارعة حيث تقاسمتها كيانات سياسية متباينة. ورغم حالة الاضطراب التي عرفتها هذه الدول إلا أنها تمكنت من إرساء نظام حكم مكتمل المؤسسات والتي من أهمها خطة القضاء، وسنحاول فيما يلي استقصاء تطور القضاء في الدويلات التي قامت في بلاد المغرب قبيل وأثناء الفترة المدروسة.

أ. القضاء في العهد الزياني:

امتد عمر الدولة الزيانية أكثر من ثلاثة قرون (633 هـ/962هـ :1552/1235م)، عرفت رقيا حضاريا هاما في شتى مجالات الحياة، مما انعكس على مؤسسات الدولة وخططها، حيث عرف القضاء تطورا هاما، وحظي بعناية فائقة من لدن السلاطين، الذين حرصوا على نشر العدل بين أفراد الرعية بتعيين الأكفاء في هذا المنصب وتقريبهم، حيث بلغت عناية السلطان أبو حمو بن عثمان الأول الزياني (707 .718 هـ/ 1307.1318م) بالقضاة أنه قرب العالمين الفقيهين الأخوين ابني الإمام أبي زيد عبد الرحمن المتوفى 743هـ 1343م وأبي موسى عيسى (750هـ :1349م)، وجعلهما من خاصته وأهل مشورته[1].

وكان السلطان في عهد الدولة الزيانية هو الرئيس الأعلى للقضاء وكان يعين قاضي الجماعة في تلمسان، الذي كان يتمتع بالاستقلالية التامة في إصدار الأحكام والأقضية فلا سلطة للأمير أو الحاكم عليه، ولا يلتزم إلا بأحكام الشرع.

1 .عبد الشكور نبيلة، القضاء والقضاة في عهد الدولة الزيانية، الجزائر: منشورات الحضارة،الطبعة الاولى، 2011. ص 14

وقد بلغ القضاء في عصر الزيانيين نضجا كبيرا حيث برز القضاء بشكله المؤسسي، فكان القضاة ملزمين بتشكيل مجلس القضاء المتكون من فقهاء الشورى والعدول الذين يستعين بهم القاضي في استصدر الأحكام القضائية، كما ظهرت ضمن هذا النظام القضائي عدة اختصاصات، فبالإضافة إلى قاضي الجماعة المعين من السلطان مباشرة، كان هنالك قضاة العمالات، الذين يعينون من قبل قاضي الجماعة، وقاضي الأنكحة وهو قاض يختص بالفصل في الشؤون الأسرية كالزواج والطلاق وغيرها..، وقاضي الأهلة ويتكفل بما يرتبط بظهور الهلال كشهر رمضان والأعياد وغيرها[1].

واتخذ القضاة المسجد مكانا لعقد مجلس القضاء، وتميزوا بالنزاهة والعدل والالتزام بأحكام الشريعة، بكل شجاعة وجرأة، يساعدهم في ذلك حرص السلاطين والأمراء على إحقاق الحق ونشر العدل بين الرعية، حيث كان لهم مطلق الحرية في الاجتهاد في إصدار الأحكام، فكانت مجالس القضاء تشهد العديد من المناظرات والجدل بين القضاة و الفقهاء في المسائل النازلة، مع إطالة في النفس وطول مراجعة، حتى يفحم أحدهما أو يقتنع، فكان لهذه المراجعات والمناظرات فائدتها العميمة من خلال التمحيص في الأدلة واستخراج الأحكام[2].

ومن أهم خصوصيات القضاء الزياني هو سيطرة عائلات على خطة القضاء ومن أهمها: عائلة العقبانيين الذين اشتهر منهم قاضي الجماعة أبو عثمان سعيد بن محمد العقباني المتوفى سنة 811هـ /1408م، والقاضي قاسم بن سعيد العقباني المتوفى سنة 854هـ/1450م، و

1 . عبد الشكور، المرجع السابق ، ص 333.

2 . نفسه ، ص 335.

القاضي أبو عبد الله محمد بن أحمد بن قاسم العقباني المتوفى سنة 871هـ/1467م الذي تولى قضاء الجماعة في تلمسان على عهد السلطان محمد الثالث المتوكل على الله الزياني (866،873هـ/ 1462،1468م) والقاضي أبو سالم إبراهيم بن قاسم العقباني المتوفى 880هـ /1475م والقاضي أبو عبد الله محمد بن منصور بن هدية المتوفى سنة735هـ /1335م، والذي تولى القضاء في عهد السلطانين أبي حمو موسى الأول وأبي تاشفين (718.0737هـ /1318. 1337م)[1].

ب . القضاء في الجزائر العثمانية

كان القضاء خلال الحكم العثماني للجزائر، متصلا بشخص الخليفة العثماني الذي كانت تنتهي إليه كل السلطات، فكان يمنح تفويضا لحكام الولايات في تعيين القضاة، وقد جرت العادة أن يعين السلطان العثماني القاضي الحنفي وهو مذهب السلطة بينما يعين حاكم الجزائر القاضي المالكي مذهب عامة الأهالي، وعلى هذا الأساس كانت هناك محكمتان، الأولى للاحناف والثانية للمالكية، وهما محكمتان ابتدائيتان، يرأس الاولى القاضي الحنفي ومقرها الرحبة القديمة، أما الثانية فيرأسها القاضي المالكي ومقرها وسط المدينة، ويساعد كل قاض في محكمته عدد من الموظفين منهم العدول الذين يتولون تحرير العقود ومحاضر المنازعات والاشهاد عليها، وقد بلغ عددهم في كل محكمة اثني عشر عدلا، ورغم كون المحكمتين منفصلتين بفعل العامل المذهبي إلا أن ذلك لم يمنع تقاضي الأحناف في محاكم المالكية والعكس، فكان للمتقاضي الحق في

1 . عبد الشكور، المرجع السابق، ص 205 وما بعدها .

اختيار القاضي الذي يرفع اليه دعواه، حنفيا كان أم مالكيا، وفي حالة الطعن في أحكام الهيئتين القضائتين كانت القضايا المستأنفة تعرض على المجلس الكبير أو المجلس الشريف، ويضم علماء المذهبين علاوة على ضباط من الجيش حيث يعقد هذا المجلس جلسته في المسجد الأعظم فتفحص الأحكام الصادرة عن القاضيين، فإن لم تطابق الشرع نقض حكمها[1].

بالموازاة مع الهيئتين السابقتين كانت بعض القضايا ترفع مباشرة إلى مجلس دار الامارة والذي يرأسه الباشا أو الداي، ويعقد مجالسه في دار الامارة على مدار الاسبوع، حسب تفرغ الباشا أو من ينوب عنه في استقبال المتنازعين، ولم يكن أعضاء هذا المجلس ثابتين بل يخضع تعيينهم إلى الظروف السياسية السائدة، فقد كانوا مزيجا من العلماء والضباط العسكريين، فكان الباشا حين ورود الشكاوى يستدعي العلماء لبيان الوجه الشرعي للقضية[2].

كانت الأحكام القضائية الصادرة عن قضاة العثمانيين في غاية الصرامة، ففي القضايا الجنائية كان هناك هئية مشرفة على تنفيذ أحكام الإعدام تتكون من أحد عشر شاوشا، وكانت هذه الأحكام تختلف حسب إثنية الجاني ونوع الجناية، فإن أتهم غير التركي بقتل أحد الاتراك فالعقوبة تكون برميه من أعلى القلعة إلى البحر، وتكون هذه العقوبة جماعية إن لم يتوصل إلى معرفة

1 .حماش خليفة، الاسرة في مدينة الجزائر خلال العهد العثماني، رسالة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في التاريخ الحديث، باشراف : فاطمة الزهراء قشي، جامعة منتوري قسنطينة، 2006، ص 656.

2 .حماش، المرجع السابق، ص 657.

الجاني، كما كانت الجناية التي يرتكبها اليهودي تؤدي به إلى الإعدام حرقا، وعادة ما تنفذ الأحكام في العلن، أما إن كان مرتكب الجرم تركيا فالجزاء يكون في اماكن مغلقة حفظا لكرامته[1].

ج.القضاء في العهد المريني: احتلت خطة القضاء مكانة هامة لدى المرينيين، حيث اهتموا بالمظالم، فقد أسس أبو الحسن المريني مجلسا خاصا لها أشرف عليه بنفسه وسماه: "قبة العدل". ولقضاة بني مرين رئيس يدعى "قاضي القضاة"، يرجع إليه في الأحكام العليا، كما كان للجيش قاض خاص يسمى قاضي العساكر وممن تولى هذا المنصب محمد بن عبد النور وإبراهيم بن أبي يحى في عهد أبي الحسن المريني، وأبو القاسم البرجي في عهد أبي عنان، ومن مناصب القضاء عندهم "قاضي الجماعة " ويستقر في العادة بالعاصمة أو بإحدى كبريات المدن، وله نواب في كافة المدن[2].

كان القضاء يتمتع بالاستقلالية التامة، حيث منع السلاطين حكام الأقاليم من التدخل في شؤون القضاة، حتى إن القاضي يوسف بن حكم استعفى من قضاء مدينة فاس بسبب تدخل واليها في اختصاصاته، كما أقدم القاضي أبوالحسن الصغير، في أيام السلطان أبي الربيع ، على إعدام أحد رسل وفد صاحب الأندلس ابن الأحمر، فانتصر له الوزير المريني رحو الوطاسي وحاول اعتقال القاضي الذي انتصر له العامة بعد ما لاذ بالمسجد، وتحول الأمر إلى انقلاب قاده الوزير الذي بايع عبد الحق بن عثمان، غير أن السلطان أبا الربيع صالح القاضي وأطاح بالوزير وأتباعه، وهو ما يبين قيمة القضاء والقضاة عند سلاطين الدولة، رغم وجود بعض الاستثناءات

1 . سبنسر وليم، الجزائر في عهد رياس البحر ، ترجمة: عبد القادر زبادية، الجزائر: دار القضبة للنشر، 2006، ص 130.

2 . حركات ، إبراهيم، المغرب عبر التاريخ، الدار البيضاء، دار الرشاد الحديثة، طبعة 2000، الجزء02 ، ص108

حيث اتهم بعض قضاة المرينيين بأخذ الرشوة ومنهم القاضي محمد بن علي بن عبد الرزاق الذي تولى القضاء في فاس على عهد أبي الحسن وأبي عنان[1].

ومن أبرز قضاة بني مرين علي بن عبد الحق الزرويلي، المعروف بأبي الحسن الصغير، الذي ولي قضاء فاس وتازة في عهد أبي يعقوب، وكان حافظا محصلا صارما في أحكامه، ومنهم الفقيه القاضي محمد بن أحمد بن علي الذي يصفه أحمد بابا التنبكتي بالقائم على الأصول والفروع العالم باستنباط الأحكام، ومن الشخصيات البارزة التي تولت القضاء في عهد بني مرين الرحالة الشهير ابن بطوطة الذي تولى قضاء تامسنا بعد رجوعه من رحلته [2].

د.القضاء في العهد الوطاسي:

افتقد القضاء في العهد الوطاسي الكثير من بريقه، حيث لم يعد القاضي يحكم إلا في القضايا الشرعية واستأثر الولاة بالمسائل المدنية والجنائية، ذلك لتأثرهم بالأتراك العثمانيين في الجزائر وتونس، وإلى جانب القاضي الشرعي يوجد قاضي التوثيق الذي يشرف على عقود الزواج والطلاق والشهادات. ومن أهم قضاة الوطاسيين: محمد بن عبد الله اليفرني وولده أبو عبد الله ومحمد الرزيني الغماري المتوفى 934هـ، ومحمد بن عبد الرحمن الكرامي المتوفى سنة 964هـ الذان توليا القضاء بتطون، وعبد الواحد الونشريسي المتوفى سنة 955هـ قاضي فاس[3].

1 . حركات، المرجع السابق ، ج02، ص 109.

2 . نفسه، ص110.

3 . نفسه، ص 197.

هـ .القضاء في العهد السعدي:

اهتم السعديون بالقضاء اهتماما بالغا، حيث كان السلاطين يختارون قضاتهم من أصحاب المستوى العلمي الرفيع، وكان قاضي الجماعة أعلى منصب قضائي في الدولة، وكان مقره المدن الكبرى، حيث ولى السلطان عبد الله الغالب القاضي عبد الواحد بن أحمد الواحدي قضاء مراكش وأبوالقاسم علي بن مسعود الشاطبي (المتوفى 1002هـ/1593م) قضاء فاس، الذين أقرهما أحمد المنصور أيضا على منصبيهما[1].

وخص كل إقليم من أقاليم الدولة بقاض خاص. ومن أهم قضاة الأقاليم: عبد الله بن عمر المطغري قاضي درعة في عهد محمد المهدي الشيخ، وأبو زيد عبد الرحمن الشاوي المعروف بسيدي رحو قاضي تامسنا في عهد محمد الشيخ بن زيدان وعبد الواحد الصديقي بتازروالت أيام المنصور وأبو العباس أحمد بن العربي الغماري الكومي بمكناس أيام المهدي[2] .

واستحدث السعديون منصبا خاصا لصاحب المظالم، الذي ترد إليه أحكام القضاة والولاة، الذي يعرضها على السلطان الذي يبث في أمرها، ومن أهم الذين تولوا هذا المنصب في عهد المنصور : علي بن سليمان التاملي الجزولي، ويشرف صاحب المظالم تحت سلطة السلطان على مجلس به كتاب ومساعدون في جميع أقاليم الدولة، ويلزم المجلس بتقديم تقارير حول المظالم، حيث تعرض على السلطان بصفة يومية[3].

---

1 . حركات، المرجع السابق ، ص 343. .

2 . نفسه الجزء02/ 344.

3 . نفسه، الجزء02 /346.

وكانت اختصاصات القاضي في العهد السعدي تنحصر في الميدان الشرعي، واحتفظ الولاة والبشاوات والقياد بالاختصاص في الميدانين الجنائي والمدني، ورغم ذلك كانت كلمة القضاة محترمة حيث ألزم السلاطين ولاتهم بعدم التدخل في صلاحيات القاضي والتأثير على أحكامه[1].

و. القضاء في العهد العلوي

ظل تعيين القضاة في العهد العلوي من اختصاصات السلطان، فهو الذي يعين قاضي القضاة أو قاضي الجماعة بظهير تعيين، غير أنه لا يتدخل في اختصاصاتهم، عدا الجرائم المتعلقة بأمن الدولة، حيث احتفظ القضاة باستقلاليتهم التامة عن السلطة الحاكمة، وممن تولوا منصب القضاء في العهد العلوي أبو مدين المكناسي ومحمد العياشي في عهد المولى إسماعيل، وكانا على درجة عالية من العلم بمسائل القضاء وحسن التدبير[2].

ويباشر القاضي عمله بالمحكمة المحاذية للمسجد، أو في بيوتهم بالنسبة لقضاة الأقاليم، حيث يسمع من أطراف القضية بحضور العدول، ثم ينظر في أدلة الإثبات التي يقدمها المدعي والمدعى عليه، ومن خلالها يصدر القاضي الحكم النهائي في القضية[3].

وكان من اختصاصات قاضي القضاة بالعاصمة تعيين قضاة الأقاليم وعزلهم، حيث ترفع اقتراحاته إلى السلطان الذي يصدر ظهائر التعيين بهذا الشأن، وقد ألزم السلطان محمد الثالث

1 . حركات، المرجع السابق ، ج03، ص 348.
2 . نفسه، ج03، ص 424
3 . نفسه ج03، ص 428.

القضاة بالمذهب المالكي وتجنب الحكم بالقول الشاذ وضرورة النظر في حقوق الفئات الضعيفة من المجتمع لاسيما المرأة وأصدر في ذلك مجموعة من الظهائر [1] .

وتمتع القضاة في العهد العلوي بالاستقلالية في اتخاذ الأحكام تبعا للشريعة الإسلامية والمذهب المالكي فقد أوصت الظهائر الملكية، القاضي المعين بأن: " يطالع الرسوم ويفاضل الخصوم ويحكم في القضايا الشرعية بما أراه الله فيها "[2].

1 . حركات، المرجع السابق ، الجزء 03/ص425

2. نفسه، الجزء03/ ص 431

الفصل الأول

الملامح الجغرافية والخلفية التاريخية لمنطقة توات

01- الخلفية الجغرافية والديمغرافية لمنطقة توات

02- السكان

03 - الوضع السياسي في منطقة توات

الفصل الأول : الملامح الجغرافية و الخلفية التاريخية لمنطقة توات

إن أهم المشكلات التي يواجهها الباحث في تاريخ وحضارة منطقة توات هو التحديد الجغرافي والديمغرافي للمنطقة لارتباطه الوثيق بموضوع الدراسة، فقد اختلف المؤرخون في تحديد المدلول اللغوي والاصطلاحي للفظ توات، كما تفرقوا في تحديد الامتداد الجغرافي للمنطقة، حيث تعددت الآراء حول حدود المنطقة وامتداداتها الجغرافية، والتي جانب بعضها الموضوعية العلمية والدلالات اللغوية، ونحاول ضمن هذا الفصل إبراز مختلف الأراء حول موقع منطقة توات وحدودها ومختلف تراتيبها الاجتماعية محاولين تحليلها ونقدها .

أولا: الخلفية الجغرافية والديمغرافية لمنطقة توات

تتربع منطقة توات على مساحة واسعة من جنوب الصحراء الكبرى الأفريقية، وكانت على مدى تاريخها مركز ثقل اقتصادي، وقطبا حضاريا بارزا، ذلك أن وقوعها على نقطة تقاطع طريق الحج المغاربي[1] وطريق تجارة السودان[2] مكنها من تبوء تلك المكانة الإستراتيجية الهامة

---

1 . مر به العياشي (ت 1090هـ / 1679م) في طريقه إلى الحج حيث مر ركبه عبر سجلماسة داخلا توات عبر شمالها الغربي حيث مقاطعة تسابيت ومنها إلى أوقروت ثم إلى غدامس عبر صحراء الجنوب الشرقي للجزائر "ورقلة " ، ينظر : العياشي عبدالله بن محمد، ماء الموائد ، تحقيق سعيد الفاضلي وسليمان القرشي، أبوظبي: دار السويدي للنشر والتوزيع ، الطبعة الاولى ، 2006، . الجزء 107/01.

2 .أشار ابن خلدون إلى أهمية هذا الطريق التجاري الرابط بين توات وبلد السودان، حيث كانت القوافل التجارية تمر إلى السودان عبر بلاد بودة إلى ولاتة ومنها إلى تنبكتو، ولكن بفعل انعدام الامن بهذا الطريق فضل التجار المرور عبر تمنطيط ومنها إلى بلاد السودان حيث يقول : ولقد كانت بلد بودة وهي أعلى تلك القصور بناحية المغرب من ناحية السوس هي الركاب إلى والاتن، الثغر الأخير من أعمال مالي، ثم أهملت لما صارت الأعراب من بادية السوس يغيرون على سابلتها ويعترضون رفاقها، فتركوا تلك ونهجوا الطريق إلى بلد السودان من أعلى تمنطيط" ينظر : عبد الرحمن ابن خلدون، كتاب العبر وديوان المبتدأ والخبر في أيام العرب والعجم والبربر،ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر،تحقيق خليل شحادة، دار الفكر: بيروت، 1421هـ/2000م، ج6/ص78.

التي أهلتها لتكون الممر الحتمي لمختلف لقوافل التجارية وركاب الحجيج. ويطرح البحث في أهمية منطقة توات العديد من التساؤلات يمكن حصرها في تساؤلين اثنين:

أولهما: إشكالية أصل التسمية.

ثانيهما: التحديد الجغرافي الصحيح للمنطقة.

01- أصل التسمية :

إن أول إشكال يواجه الباحث في تاريخ توات هو أصل التسمية، فقد اختلف المؤرخون في تحديد هذا الأصل، إلا أن المؤكد أن توات تاريخيا تعد من أقدم المناطق تعميرا على اعتبار وجود الكثير من الآثار التي تدل على تلادة الوجود الإنساني بها[1]، غير أننا نعدم أي وجود لهذا اللفظ في الكتابات الباكرة للجغرافيين والمؤرخين المسلمين كالمسعودي والاصطخري والمقدسي وغيرهم، ليظهر هذا الاسم عند مؤرخي القرن الثامن الهجري كابن خلدون وابن بطوطة ومن جاء بعدهما.

1 . يرجع محمد بن سويسي تعمير المنطقة إلى عصور ماقبل التاريخ انطلاقا مما أسفرت عنه الابحاث الاثرية حيث عاشت الكائنات في مساحات شاسعة انطلاقاً من الأطلس الصحراوي باتجاه الجنوب ، وانتشرت البحيرات والأنهار التي جفّت اليوم وتحجّرت بسبب عوامل متعددة ، ولا أدلّ على ذلك من وجود بقايا حضارية في ناحية آولف وموقع مطريون ، وزاوية الحاج بلقاسم جنوب غرب تيميمون . ينظر : بن سويسي محمد ، العمارة الدينية في منطقة توات، تمنطيط نموذجا، دراسة تاريخية أثرية عمرانية ومعمارية،مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجيستير في الاثار الاسلامية، باشراف : الأستاذ عبد العزيز لعرج ، جامعة الجزائر، 2007-2008 ، ص 17 .

إن ما تقدمه المصادر حول أصول كلمة توات يكاد ينحصر في سبع رويات مختلفة ومتضاربة. وسنعرض فيما يلي رحلة المصطلح في الرويات التاريخية السبع المتواترة، محاولين قدر الإمكان فحصها ونقدها ومناقشتها، وبيان درجة صدقيتها:

الرواية الأولى: يتبنى هذه الروية عبد الرحمن السعدي صاحب تاريخ السودان، حيت ذكر أن سلطان مالي كنكن موسى[1] مر بالمنطقة في رحلة حجه فأصابه مرض في رجله فلفظ كلمة توات وهي في لغة قومه وجع الرجل[2].

والظاهر أن هذه الروية التي أوردها السعدي (القرن الثامن للهجرة)، يعتريها الضعف من باب أن لا أحد من المؤرخين التواتيين أورد هذه الروية أو اعتد بها، إذ من المنطق أن يطلق أهل توات اسم وجع رجل على منطقتهم لما تحمله الكلمة من الازدراء .ثم إن ما يدحض هذه الروية، أيضا، هو زمانها بحيث أن هناك وجود لاسم توات في كتابات ما قبل القرن

1 .كنكن موسى : هو أبو بكر الثاني المسمّى مَنْسَى موسى ، أعظم ملوك مالي على الإطلاق ، تولّى الملك سنة 738هـ / 1337م ، حجّ حجة مشهورة ، مرّ بالقاهرة وأفاض على الناس هدايا الذهب ، مما أذاع في الدنيا شهرة مالي بالثروة ، توفى سنة 742هـ / 1341م . ينظر : كعت محمود، تاريخ الفتاش في أخبار البلدان والجيوش وأكابر الناس، تحقيق: حماه الله ولد السالم، بيروت : دار الكتاب العربي، 2007،ص وأيضا: حسين مؤنس ، ابن بطوطة ورحلاته تحقيق ودراسة وتحليل ، القاهرة : دار المعارف ، 2003 م ، ص 232 .

2 .السعدي، عبد الرحمن، تاريخ السودان، تقديم وتعليق: حماه الله ولد السالم، بيروت: دار الكتب العلمية، الطبعة الاولى،2012، ص61.

الثامن للهجرة، كالرواية التي تتحدث عن قدوم الولي الصالح مولاي سليمان بن على إلى توات وهي تعود إلى القرن السادس للهجرة[1].

وتوجد رواية أخرى، تثبت أن اسم توات أطلق على المنطقة في وقت سابق لتاريخ رواية السعدي حول حج السلطان موسى الذي كان 724هـ /1323م [2]، إذ يروي الناصري في الاستقصاء أن أبا علي المريني لما ثار على أبيه أبي سعيد سنة 714هـ /1314م ارتحل إلى سجلماسة، وفق صلح كان بينهما سنة .715 هـ " فأقام بها دولة فخيمة واستولى على بلاد القبلة ودون الدواوين واستلحق واستركب واستخدم ظواعن العرب من بني معقل وافتتح معاقل الصحراء وقصور توات وتيكرارين وتامنطيت وغير ذلك"[3].

الرواية الثانية: ذكر الرصاع الأنصاري(ت 894هـ / 1489م)[4] في فهرسته أن لفظ التوات ينتهي إلى أحد القبائل الصحراوية البربرية التي تتشح اللثام[1].

---

[1] . أبو داود سليمان بن المولى علي الشريف بن عمر بن أحمد بن محمد(الملقب بأوشن وتعني الذئب) ، ينتهي نسبه إلى عبد الله الكامل بن الحسن المثنى بن الإمام الحسن السبط بن السيدة فاطمة الزهراء بنت رسول الله (صلى الله عليه وآله سلم) ولد بفاس سنة (549هـ/1154م) ، من تلامذة علي بن حرزهم ، وهو الذي أمره بمرافقة وفد توات والاستقرار بها ، فحل بها(580هـ/1184م) ، واستقر أخيرا بأولاد أوشن سنة(595 هـ / 1199م) وأسس بها زاوية عامرة بأرزة من أصهاره أولاد مطاع، هي إلى الآن تتصدر للتدريس والإطعام توفي (670 هـ/ 1271هـ) (بن وليد،عبد القادر ، لمحة وجيزة عن حياة المولى سليمان بن علي من خزانة بن وليد وليد، الندوة الفكرية الثانية حول الشيخ مولاي سليمان بن علي ، أولاد أوشن 15ماي2007، ص02.

2. *Bernard Saffroy , cronique du touate, centre, ghardaia , 1994; p 05.*

3 . الناصري، الاستقصا لاخبار دول المغرب الاقصى، تحقيق: جعفر ومحمد الناصري، الدار البيضاء: دار الكتاب، سنة 1983. ج03 . 107 .

4 . محمد بن قاسم الأنصاري، أبو عبد الله، الرصاع: قاضي الجماعة بتونس ولد بتلمسان، ونشأ واستقر بتونس (831) وعاش وتوفي بها. اقتصر في أواخر أيامه على إمامة جامع الزيتونة والخطابة فيه، متصدرا للإفتاء وإقراء الفقه والعربية. وعرف

ولكن هذه الرواية لا تخلو من ضعف لأننا لم نعثر في كتب النسابة عن قبيلة من بربر صنهاجة تسمى توات، كما لا يمكن أن يطلق اسم قبيلة واحدة على حيز واسع الأرجاء كتوات، وإذا ما افترضنا صحة هذه الرواية، فما موقع باقي القبائل الأخرى؟. كما أن الثابت عند ابن خلدون وعموم مؤرخي توات أن زناتة هي التي اختطت توات[2] فلما ضعفت هذه القبيلة بفعل الاحتراب الدائم بين بطونها، حل مكانها عرب المعقل في المائة الخامسة للهجرة فدانت لهم المنطقة إذ يقول ابن خلدون: ".. فلما ملكت زناتة بلاد المغرب ودخلوا إلى الأمصار والمدن قام هؤلاء المعقل في القفار وتفردوا في البيداء فنموا نموا لا كفاء له وملكوا قصور الصحراء التى اختطها زناتة بالقفر مثل قصور السوس غربا ثم توات ثم بودة ثم تامنطيت ثم واركلان ثم تاسبيبت ثم تيكورارين شرقا وكل واحد من هذه وطن منفرد يشتمل على قصور عديدة ذات نخيل وانهار، وأكثر سكانها من زناتة وبينهم فتن وحروب على رياستها، فجاز عرب المعقل هؤلاء الأوطان في مجالاتهم ووضعوا عليها الإتاوات والضرائب وصارت لهم جباية يعتدون فيها ملكا وكانوا من تلك السالفة يعطون الصدقات لملوك زناتة"[3].

بالرصاع لان أحد جدوده كان نجارا يرصع المنابر. له التسهيل والتقريب والتصحيح لرواية الجامع الصحيح – تذكرة المحبين في شرح أسماء سيد المرسلين

الهداية الكافية في شرح الحدود الفقهية لابن عرفة فهرسة الرصاع . ينظر :الكتاني، عبد الحي بن عبد الكبير ، فهرس الفهارس والاثبات، اعتناء: إحسان عباس، بيروت :دار الغرب الاسلامي، ط:02، 1972 الجزء 430/01 وأيضا: مخلوف، محمد ، شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، القاهرة: المطبعة السلفية، 1349، ص ص 259-260.

1 . الرصاع محمد الأنصاري، فهرس الرصاع ، تحقيق: محمد العنابي، تونس:المكتبة العتيقة، الطبعة الأولى ، 1967. ص 127

2 . البودواي، محمد بن عمر الجعفري، نقل الرواة فيمن أبدع قصور توات، مخطوط بخزانة تنلان، ورقة1.

3 . ابن خلدون، المصدر السابق، الجزء 78/06

الرواية الثالثة : ذكرها فرج محمود فرج, نقلا عن مؤرخ محلي هو محمد بن المبارك صاحب تاريخ توات ، من أن أصل كلمة توات أعجمي, وقد أطلقتها قبائل لمتونة عندما لجأت إلى توات في منتصف القرن السادس الهجري[1].

ويبدو أن رواية المؤرخ التواتي، صاحب الكتاب المفقود تاريخ توات، هي الأقرب للصحة، على أساس أن أول من نزل المنطقة هم بربر زناتة وهم من اختط قصورها واحتفروا فقاقيرها، ويمكن أن يكونوا هم من أطلقوا هذا الاسم، لان الأسماء البربرية عادة ما تبتدأ بحرف "التاء" أو تنتهي به، كما أن جل قصور توات تبدأ أسماؤها بذات الحرف ولها مرادف في اللهجة الزناتية البربرية (**تسابيت** : المنعزل)، (**تمنطيط** : حاجب العين)، (**تنلان:** بلد الأحرار)، (أدغاغ: المرتفع)، (**تيمادنين:** الأمعاء)، (**تهنت:**صاحب الحجارة)[2].

ولما دخل عرب المعقل على بربر زناتة تعربت توات، لكن مع ذلك احتفظت هذه القصور بأسمائها برغم خلوصها للعنصر العربي وخلوها من العنصر الزناتي، فضلا عن قصور أخرى اختطها العرب فأخذت أسماء القبائل التي أسستها مثل : (بني تامر)، (أولاد علي)، (أولاد إبراهيم) (أولاد الحاج)..... الخ [3]

---

1. فرج محمود فرج، إقليم توات خلال القرنين 18و19 الميلاديين، الجزائر: المؤسسة الوطنية الكتاب، 1977 ، ص07.

2 .*rene basset,Notes du lexicoraphie berbere gournal Asiatique,nouvember – decembre 1887,p 371.*

3 . بلعالم، محمد باي، الرحلة العلية إلى منطقة توات لذكر بعض الأعلام والآثار والمخطوطات والعادات وما يربط توات من الجهات، الجزائر : دار هومة للنشر، 2005. الجزء01/ 20-23.

الرواية الرابعة: أورد المؤرخ التواتي محمد بن عبد الكريم . صاحب درة الاقلام . أن لفظ توات مشتق من كلمة " الأتوات " ويسوق في ذلك رواية، مفادها أن الموحدين لما وصلوا إلى توات وجدوها أرض خير وتجارة ففرضوا الآتوات [أي الضرائب] على أهلها، فانسحب الاسم عليهم فأصبحت الأرض تسمى أرض الأتوات، وصارت التسمية بعدها إلى توات يقول ابن عبد الكريم: " ... حكي عن بعض القدماء أن أهل الصحراء لما طلبهم المهدي ملك الموحدين بالمكوس والمغارم استضعفوا وقالوا لم يكن بأرضنا ذهب ولا فضة وكان ذلك شهر الخريف، فأمر عامله أن يقبض المغارم في الرطب والعنب وسائر الثمار والكروم ففعل، ثم باعه السلطان للبدو والنازلين قرب تلمسان، فحملوه وعظمت بذلك المصلحة، فصدر الأمر منه في العام الثاني بتخريص الأشجار وقبض الأتوات كيلا ووزنا على حسب التخريص، فعرف أهل هذه الأرض بأهل الأتوات لأن السلطان قبلها منهم"[1].

هذه الرواية تربط تسمية توات بالمغارم التي كان يجبيها المتغلبون على المنطقة من حكام الشمال، غير أن موقع الخلل في الرواية يكمن في أنها لم تحدد لنا أي سلاطين الموحدين فرض تلك المغارم، كما أن التسمية سيقت على عموم الصحراء فلماذا خصت المنطقة بالاسم دون غيرها، كما أننا لا نجد أثرا لهذه الروية في المصادر التي أرخت لدولة الموحدين، وإن كانت من إشارة للنفوذ الموحدي في الصحراء فذاك على وجه العموم.

1 . ابن عبد الكريم، محمد بن عبدالكريم بن عبد الحق البكري، درة الاقلام في أخبار المغرب بعد الاسلام، خزانة أولاد القاضي، تمنطيط، بدون رقم ، الورقة 02.

الرواية الخامسة: يسوق العالم والمؤرخ مولاي أحمد الطاهري[1]، رواية أخرى تختلف عن سابقاتها، فيقول في كتابه نسيم النفحات: " أن أصل كلمة توات تعود إلى موقعها المنعزل في قلب الصحراء، إذ تواتي لحياة العزلة والتعبد وما سميت بذلك إلا لمواتاتها للعبادة"[2].

الرواية السادسة: جاء في مخطوط نقل الرواة في من أبدع قصور توات للمؤرخ المحلي محمد بن عمر الجعفري البوداوي، أن عقبة بن نافع الفهري فاتح افريقية والمغرب وصل إلى المنطقة في طريق عودته من المغرب الأقصى سنة 62هـ/ 682م ، فسأل عن البلاد هل تواتي لنفي المجرمين من عصاة المغرب، فأجابوه بأنها تواتي فتغير اللفظ على لسان العامة لضرب من التخفيف لجري العادة بذلك [3].

ولايمكن اعتماد هذه الرواية، إذ لم يرد ذكرها في أي من المصادر التاريخية التي أرخت للفتوح كالبلاذري أو ابن عبد الحكم أو حتى في توراريخ ابن الاثير وابن خلدون وغيرها من المظان التي تتبعت حملات عقبة بن نافع الفهري 60هـ / 680م و 63هـ / 683م، إذ لم تذكر الخبر عن انحداره جنوبا نحو صحراء المغرب الأوسط، بل سلك الطريق الساحلي في

---

1 . مولاي أحمد بن عبد المعطي السباعي الادريسي الحسني، ولد بأولاد عبد المولى باقليم شيشاوة بالمغرب، 1907،نشأ بمسقط رأسه وحفظ القرآن على يد أخيه مولاي عبد الله وأجاد حفظة، غادر بلاده إلى شنقيط سنة 1923م ومنها إلى تنبكتو، دخل توات عام 1940، وأقام بقصر تاوريرت بمنطقة رقان، ثم أسس مدرسته الطاهرية بسالي سنة 1943م توفي في مراكش 1979.له من تلامذته ابنه مولاي عبد الله الطاهري القائم على المدرسة الآن والشيخ الحاج محمد باي بلعالم رحمه الله :فتوحات الاله المالك على نظم اسهل المسالك،الدر المنظوم على مقدمة ابن آجروم في النحو وغيرها ينظر: (الطاهري، مولاي أحمد، نسيم النفحات من اخبار توات ومن بها من الصالحين والعلماء والثقات، تحقيق: مولاي عبدالله الطاهري، غرداية: مطبعة مداد، الطبعة الثانية 2012، ص ص :07-08.

2 . نفسه، ص100.

3 . الجعفري، المصدر السابق ورقة 01.

غدوه إلى أن وصل إلى المحيط الأطلسي، وفي طريقه إلى القيروان اختار طريقا داخليا كثير الشعاب والمفاوز انتهى به إلى تهودة من بلاد الزاب حيث استشهد هناك سنة 63هـ /683م، ولاندري المصدر الذي استقى منه المؤرخ المحلي هذه الرواية، حيث لم يأت الجغرافيون العرب الأقرب عهد بالفتوح على ذكرها أو حتى ذكر لفظ توات رغم عديد المناسبات التي أشاروا فيها إلى الجزء الجنوبي من بلاد المغرب[1]

الرواية السابعة : نقل أحمد العماري عن ماندوفيل أن بربر الطوارق هم من أطلقوا اسم توات على واحات وادي الساورة ووادي مسعود[2]، وذهب أصحاب هذه الرواية أن أصل الكلمة بربري يعني الواحات حيث يسمي بربر زناتة المستقرين في المنطقة "واحة الماء" (تواتن آبو) [3]–[4] وهو مقارب لاسم الواحات في اللغة الإغريقية (*oasis*)[5]، ويرى مارتان أن اللفظ مركب من مقطعين : الأول: " *oa* " يتناسب مع المصطلح البربري *oua* بصيغة الجمع مفرده

---

1 – أشار اليعقوبي (ق 3 هـ) إلى الصحراء دون ذِكر توات " ومن سجلماسة لمن سلك متوجها إلى القبلة يريد أرض السودان . من سائر بطون السودان . يسير في مفازة وصحراء مقدار خمسين رحلة ، ثم يلقاه قوم يقال لهم أنبية من صنهاجة ، في صحراء ليس لهم فيها قرار ، شأنهم كلهم أن يتلثّموا بعمائمهم ، سنّة فيهم .. ينظر: اليعقوبي أحمد بن أبي يعقوب ، البلدان، ليدن : مطبعة بريل ، 1890 م ، ص 151 .

2 . العماري أحمد ، توات في مشروع التوسع الفرنسي بالمغرب 1850–1902 ، فاس : منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية ، 1988 .ص11.

3. *Mario vivarer , Au Sujet du Touat , Alger : librairie Michel Ruff , 1896 , p 03 .*

4 . يرى محمد أعفيف أن اصل كلمة توات جمع لكلمة "تيط" الربرية التي تعني "العين ". ينظر: أعفيف محمد ، دارسة في التاريخ لاجتماعي لواحات الجنوب المغربي، في القرن 19، رسالة مرقونة لنيل شهادة دبلوم الدراسات العليا في التاريخ ، أشراف جرمان عساش، جامعة محمد الخامس كلية الآداب والعلوم الإنسانية بالرباط ، شعبة التاريخ، 1982، ص57.

5. Martin, A– G – P, Quatre siècles d histoire marocaine, édition originale librairie felix alcan, paris 1923 p 1 2.

touat بمعنى واحة الماء، بينما يرى مواطنه" واتن " في دراسته حول أصول سكان توات أن كلمة توات تعود إلى أناس من قبيلة البرامكة تعبوا بالقرب من أبار رقان فقالوا بلغتهم " ويتن " أي الاستراحة من التعب فبقي هذا المكان يحمل هذا الاسم بعدما استقروا فيه وبنوا قصورهم[1]

02- التحديد الجغرافي

تتربع منطقة توات على مساحة شاسعة من الصحراء الكبرى الإفريقية وتتوسط بذلك المسافة بين حواضر المغرب العربي والسهل الإفريقي (بلاد السودان الغربي)، ويطلق إسم توات على المناطق الممتدة من وادي الساورة شمالا إلى أقاصي صحراء تنزروفت[2] فيما يلي السودان جنوبا، ومن الحمادات إلى منتهى عرق شاش شرقا[3]، غير أن مسألة التحديد الدقيق للموقع الجغرافي لمنطقة توات تحيلنا إلى العديد من الرويات التاريخية ويمكن أن نلخصها في عدة اتجاهات:

- **الاتجاه الأول: " توات الحنة من التاء إلى التاء ":** يرى أهل هذا الاتجاه ان توات تمتد مابين تسابيت شمالا ورقان جنوبا وبالتحديد قصر تهنت (زاوية الشيخ الرقاني حاليا) ويستدلون في ذلك بمجموعة روايات تاريخية وشعبية تسند هذا التحديد، من أهمها رواية العياشي الذي

1 . هرباش زاجية، الوضع الاقتصادي في إقليم توات من خلال مخطوط الغنية في القرنين 12و13 هـ 18و19 للميلاد، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في التاريخ الحديث والمعاصر، بإشراف الأستاذ بن نعمية عبد المجيد ، قسم التاريخ وعلم الاثار، جامعة وهران السنة الجامعية 2012،2011، ص06.

2 . تسمى صحراء الصحاري، تقع في الجنوب الغربي الجزائر بين مالي والجزائر، تحتوي تجمعين سكانيين هما برج باجي المختار وتيمياوين

3. بلعالم، المرجع السابق ،الجزء 09/01 .

يرى" عمالة توات " تبدأ من تسابيت ويفصل توات عن قصور تيكورارين التي تبدأ في نظره من أوكيرت (أوقروت) حيث يقول : "...بلاد أوكيرت وهي قرى كثيرة ذات تخيل جم وهي معدودة من بلاد تيجورارن" [1]، ونجد هذا التحديد عند مؤرخي توات كالجعفري البوداوي الذي حدد مبتدأ أرض توات من تسابيت في سياق حديثه عن مياه الفقارات[2].

أما عبد العزيز الفشتالي، فيفصل توات عن إقليم تيجورارين ويجعل كل واحد منهما قطرا قائما بذاته، وذلك في معرض حديثه عن غزو أحمد المنصور قطري توات و" تيكورارين " ويجعل من تمنطيط عاصمة لتوات ومن تيميمون عاصمة تيكورارين حيث يقول" .. وانقاد بانقياد تيميمون سائر قطر تيكورارين فبث القائد أبو عبد الله بن البركة عماله في البلاد فاقتصوا خراجها ... فزحفوا منها إلى توات وإعتمدوا تمنطيط قاعدة قصورها وندة تيميمون وقريعتها في العصبة والرئاسة "[3].

ويساند ابن خلدون . باضطراب . هذا الاتجاه، فيجعل من توات وطنا منفردا قائم بذاته فاصلا إياه عن تكورارين بل حتى عن تمنطيط وتسابيت وبودة [4] التي هي في الحقيقة جزء

---

1 . العياشي،عبد الله بن محمد ، ماء الموائد ، تحقيق: سعيد الفاضلي وسليمان القرشي، أبو ظبي: دار السويدي للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى ، 2006، الجزء 81/01.

2. البوداوي، المصدر السابق ، الورقة 08 وأيضا:.ابن بابا حيدة، القول البسيط في اخبار تمنطيط ، تحقيق: فرج محمود فرج، ملحق إقليم توات خلال القرنين 18و19 الميلاديين، الجزائر: المؤسسة الوطنية الكتاب، 1977 ،ص11

3 .الفشتالي عبد العزيز، مناهل الصفا في مأثر موالينا الشرفا، تحقيق: عبد الكريم كريم ، مطبوعات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، بدون.ص 76.

4 . ابن خلدون، عبد الرحمن بن محمد ، كتاب العبر وديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر ، تحقيق : خليل شحادة ، مراجعة سهيل زكّار ، بيروت : دار الفكر ، 2001 ،الجزء06 / 77

منه بل يجعل تيكورارين شرق توات، وفي موضع آخر يقر ابن خلدون هذا الفصل بين توات وتيكورارين حيث يقول: "... وفواكه السودان كلها من قصور المغرب مثل توات وتكورارين ووركلان"[1] .

وعلى لسان أهل توات تتواتر العديد من الرويات الشعبية حول التحديد الجغرافي منها أن توات من " التاء إلى التاء " ويعنون بالتاء الأولى تاء (تسابيت) والتاء الأخيرة تاء (تهنت).

- **الاتجاه الثاني : توات الكبرى:** يرى أصحاب هذا الاتجاه أن توات تمتد على المساحة المنحصرة بين وادي صالح وهو وادي صالح (تبلكوزة) إلى عين صالح وتنقسم بذلك إلى ثلاث مناطق هي: تينجورارين[2] (قورارة) وتوات الوسطى وتيدكلت، تتوضع القصور فيها بشكل هلالي حول سفح هضبة تادميت من الشمال إلى الشرق، ويتزعم هذا الرأي العديد من المؤرخين المحليين ومنهم الهلالي صاحب تقييد بذرة الأخبار في تاريخ توات من وادي صالح إلى عين صالح الذي يعدد قصور كل منطقة من المناطق الثلاث [3] ويشاطره الرأي محمد بن عبد الكريم التمنطيطي صاحب درة الأقلام الذي رسم حدود توات في قوله " ورؤساء هذه الواسطة بودة وتيمي وتمنطيط أهل سياسة وقوة جأش وذكاء، ورؤساء تيدكلت أهل خيلاء وفخر، وقوة توات في جرارة، وقاعدة جرارة تيميمون "[4]

1 . ابن خلدون عبد الرحمن، المقدمة، تحقيق: ابراهيم شبوح، تونس: القيروان للنشر ، الطبعة الأولى، 2007، الجزء96/01.

2. ابن خلدون، المصدر السابق،الجزء 07 / 77 .

3 . الهلالي، بذرة الاخبار تاريخ توات من وادي صالح إلى عين صالح، خزانة مولاي سليمان بن علي ، أدغاغ ، كله.

4 .محمد بن عبد الكريم، المصدر السابق، الورقة

02 – أ تينجورارين: وتسمى أيضا قورارة و تكورارين وتعني بالبربرية " المعسكرات" أو "المخيمات"[1]، غير أن هنالك رأيا آخر يتبناه لسان أهل المنطقة، حيث يقول العارفون باللسان الزناتي أن أصل الكلمة من لفظ " أقرو" بالجيم القاهرية، ويطلق على الحفرة المزروعة وسط الرمال، ولايزال اللفظ متداولا عند سكان واحات طلمين وأجدير وقصر قدور، وهذا مايعني أن تعمير المنطقة كان بانشاء البساتين وواحات النخيل أو ماتعرف عندهم بـ " أقرو " ثم استحدثت حولها تجمعات سكانية أطلق عليها " أقراو " بمعنى التجمع وجمعها تيقراوين أو تيمقراوين أي التجمعات. والتي حرفت بعدها إلى تيقورارين وتينجورارين[2].

وتمتد تينجورارين، بحسب ابن خلدون، على مسافة عشر مراحل من تلمسان ، في بسيط وادٍ منحدر من المغرب إلى المشرق ،غاصّة بالسكان، مستبحرة في العمران، وبأن قصورها[3] كثيرة تقارب المائة، وسمّاها تيكورارين [4].

أما الحسن الوزان، فيصف نخيلها وكثرة قصورها فيقول: "منطقة مأهولة بالسكان بين حدائق النخيل ، ذات أراض كثيرة صالحة للزراعة إذا ما تم تسميدها بالسماد ، مشتملة على

---

1 . ثياقة الصديق، نمط العمارة القصورية ومراحل الاستيطان البشري بإقليم توات ، أعمال الملتقى الوطني الأول المشترك بين جامعتي أدرار وتيارت : العلاقات الحضارية بين إقليم توات وحواضر المغرب الإسلامي ، جامعة أدرار : 14 أبريل 2009 م ص 109 .

2 . الفاطمي محمد، باحث في التراث اللامادي لمنطقة تيميمون، مقابلة شفوية، في منزلي ببشار يوم 12 جوان 2015.

3– القصر في الصحراء فضاء مشترك بين مجموعات بشرية ، ذات مصلحة واحدة أو انتماء واحد . أمّا القصبة فهي قلعة يحيطها سور ، مشيّدة على أساس دفاعي ، وهي جزء من القصر . ينظر : محمد بن سويسي ، العمارة الدينية في تمنطيط، مذكرة ماجستير في الآثار الاسلامية، جامعة الجزائر ص 37 .

4 . ابن خلدون، المصدر السابق،ج07 /77

ما يقرب من خمسين قصرا وأكثر من مائة قرية [1] أما المؤرخ التواتي البوداوي الجعفري فيقول عنها " وفي شرق تسابيت قصور تيكرارين تنتهي إلى ثلاثمائة أو أكثر ، في واد واحد ينحدر من المغرب إلى المشرق "[2]. وتنتشر قصور تيكورارين مابين تابلكوزة شمالا إلى المطارفة جنوبا

02- توات الوسطى: وتدعى توات الأصل وتمتد قصورها على ضفاف وادي مسعود [3] وهي مركز توات ومقر رياستها، وتمتد من تسابيت إلى رقان وتترتب قصورها كالاتي:

01 – قصور تسابيت : وهي التي مر بها الرحالة أبو سالم العياشي واعتبرها أول عمالة توات من جهة الشرق، وذكرها الحسن الوزان (ت 957هـ / 1550م) باسم تسبت ، واعتبرها من الأقاليم المأهولة في الصحراء، يشتغل أهلها بالزراعة فينتجون التمر وشيئا من الشعير ، تضمّ أربعة قصور وقرى عديدة[4] وأهمّها : الهبلة، عريان الراس . برينكان . بن طلحة. لعياد، حماد. أوجلان . لمعيز. لقصابي[5] .

1. الوزان الحسن، وصف إفريقيا ، ترجمة : محمد حجي و محمد الأخضر ، بيروت : دار الغرب الإسلامي ، 1983 م ، ط 2 الجزء 02 / 134 .

2. الجعفري، المصدر السابق، الورقة 08 .

3 . ويتكون هذا الوادي من اتحاد وادي قير مع واد زوزفانة، وعندما يضل الوادي إلى كرزاز يسمى وادي الساورة ومنها بتعطف غربا إلى توات ويسمى وادي مسعود ينظر : *martin. les ousis sahariennes. Gourara- touat- tidikelt. Esition de l Imprimeie algerienne . 1908. Tome1* . p29 - 30

4.الوزان ، المصدر السابق الجزء 02 ، ص 133 .

5 .بلعالم، المرجع السابق، الجزء15/01.

02 – **بودة :** وقد مر بها الرحالة ابن بطوطة (ت 779هـ / 1377م) ووصفها بأنها " .. من أكبر قرى توات ، وأرضها رمال وسباخ وتمرها كثير ليس بطيّب وأهلها يأكلون الجراد "[1] وتبعد عن وادي مسعود بـ 40 كلم، وتنقسم إلى قسمين، بودة الفوقانية (العليا) وبودة التحتانية (السفلى)، فبودة الفوقانية عدد قصورها سبعة قصور أهمها : ابني لو. زاوية الشيخ ابن عومر . بن ذراعو . العماريين . الغمارة . القصيبة، أما بودة التحتانية (السفلى) فعدد قصورها خمس قصور أهمها : المنصور ، زاوية سيدي حيدة بني وزال، ويبعدان عن بعضهما بمسافة 8كلم[2] [3]

03 – قصور تيمي: وهي تمثل قلب توات، وتعد أغنى قصور توات في القرن 12 هـ / 18 م حيث انتقلت اليها رياسة البلاد ، وكانت بها أسواق يقصدها التجار من كل مكان ، للبيع والشراء بجميع السلع المتنوعة[4] . وعدد قصورها ثمان وعشرين قصرا وهي : أولاد بوحفص . مهدية . المنصورية . أولاد ابراهيم . تاريدان ، أولاد أحمد . أولاد عيسى . أولاد علي . أولاد أوشن . أولاد أنقال . بني تامر آدغاغ . بربع . أوقديم . كوسام . بوزان ، ملوكة . ميمون . واينه . تنلان[5].

---

1. ابن بطوطة محمد بن عبد الله ، تحفة النظار في غرائب الأمصار وعجائب الأسفار ، تحقيق : عبد الهادي التازي ، الرباط : أكاديمية المملكة المغربية ، 1997 م ، ج 04 ، ص 279 .

2 – تقييد ماشتمل عليه اقليم توات من الايالة السعيدة،اعتناء: عبد الوهاب بن منصور، الرباط: منشورات القصر الملكي، 1962. ص07.

3 .بلعالم، المرجع السابق، الجزء11/01.

4.الطاهري ، المصدر السابق ، ص 105 .

5 .بلعالم، نفس المرجع، الجزء11/01.

04 – قصور تمنطيط : وتعد عاصمة توات وأقدم مدنها على الاطلاق، كتب وقد ذكر ابن خلدون أنها " .... بلد مستبحر في العمران "[1] ، وجاء في القول البسيط في أخبار تمنطيط قوله: " ... فاعلم أن تمنطيط اسم المدينة في إقليم توات وهي بها قاعدة ، فيها العلم والولاية والإمارة والديانة والرياسة ، انتصبت بها الأسواق والصنائع والتجارة والبضائع ، وكاد أن لا يستغني عنها غني ولا زاهد " [2] ، أما محمد بن عبد الكريم التمنطيطي فقال عنها :" تمنطيط أعجمي زناتي يعبرون عن الحاجب تارة ويعبرون من قديم تيط ومعناه بالعجمية حاجب العين والمراد بالعين السبخة التي بها حيث كان من المعنى تصب واد جير، وهي بلد من أقدم بلدان الصحراء أقسم بعض المؤرخين أنها ادركت الكتب الثلاث التوراة والإنجيل والفرقان"[3] وعدد قصورها "... المتصلة بنياناً والمتلاصقة عمراناً ثلاثمائة وستة وستين قصراً " [4] ، حيث يحل الضيف كل يوم بأحد القصور على مدار أيّام السنة [5] . ومنها: زاوية سيدي البكري . أولاد نسلام، أولاد الحاج مأمون ، أولاد علي بن موسى ... الخ

1.ابن خلدون ، المصدر السابق ، ج 07 ، ص 77 .

2. ابن بابا حيدة، محمد الطيب بن عبد الرحيم ، القول البسيط في أخبار تمنطيط ، مخطوط بخزانة الحاج محمد بكراوي ، زاوية سيدي البكري ، أدرار، 02 .

3 – بن عبد الكريم، محمد بن عبد الكريم بن عبد الحق البكري، تقييد في تاريخ تمنطيط، خزانة أولاد القاضي، تمنطيط، ورقة 01.

4. هذا الكمّ الهائل من القصور في مقاطعة تمنطيط وحدها يجعلنا نستقلّ العدد الإجمالي لقصور توات بأكملها ، المذكور في معظم الروايات التاريخية ، ومنها درّة الأقلام . ينظر : محمد بن عبد الكريم بن عبد الحق، المصدر السابق ، الورقة 01 .

5. ابن بابا حيدة ، المصدر السابق ، ص14 .

05 – قصور فنوغيل : ومعناها بالعربية أثار الذراع (فنو): آثار وأغيل : (الذراع)[1] ، وعاصمتها زواية الولي الصالح عبد القادر بن عومر، وعدد قصورها 14 قصرا من أهمها : عزّي . باعمور. مكرة . قصبة أولاد مولاي بوفارس . سيدي يوسف . قصبة أولاد مولاي لحسن . أولاد برشيد . تسفاوت . اعباني . العلوشية . ودغة .[2].

06 – قصور زاوية كنتة : عرفت قديما بالزاوية الرقادية[3] ومن أهم قصورها: زاقلو المناصير . أولاد الحاج .. بوحامد. مكّيد . آغيل . تماسخت . تاخفيفت . تازولت . آظوى، أغرم أملال . زاوية الشيخ محمد بن عبد الكريم المغيلي[4] ، بوزقزاد ، أبي علي البرمكي[1].

---

1 . بلعالم، المرجع السابق ،ج12/1.

2 .تقييد ما اشتملت ، ص8.

3 .تعتبر زاوية الرقاديين من أهم الزوايا التعليمية التي حازت شهرة كبيرة في توات، أشرفت عليها العائلة الرقادية الكنتية المنحدرة من نسل الفاتح الإسلامي والصحابي الجليل عقبة بن نافع الفهري، رضي الله عنه، وقد أسسها الشيخ سيدي أحمد الرقاد بن محمد الرقاد الكنتي، المولود بواد نون سنة 968هـ/1560م، الذي وفد إلى توات مع القوافل التجارية، حيث نزل بزاوية الشيخ سيدي عبد القادر بن عومر، حيث رافق شيخها المذكور فترة فأمره بالانتقال إلى حيث مقر الزاوية حاليا، وجاء في بعض الروايات الشفوية أن الشيخ سيدي عبد القادر أهداه بغلة ليجعل علامة توقفها مكان تأسيس الزاوية، فلما وصل إليها وجدها غابة كثيفة مملوءة بالحشرات والحيات3 ، فاشتراها من أهلها وأسس عليها مسجدًا سنة 1019هـ/1610م، وتصدر فيه التدريس والإقراء معتضدًا بالأشراف من أبناء سيدي حمو بلحاج الذين كانوا عماد هذه الزاوية وممونها الرئيسي،توفي الشيخ سيدي أحمد الرقادي الكنتي سنة 1016هـ /1607م، مخلفا العديد من الأبناء كان أكثرهم علماء تصدر بعضهم التدريس في الزاوية الرقادية وانتقل بعضهم إلى بلاد السودان الغربي، وقد أحصى الشيخ الحاج أمحمد الكنتي شيخ الزاوية الحالي، أن للشيخ المؤسس ثلاث إناث وثمانية ذكران هم السيد عمر و السيد عبد الوهاب والسيد عبد المؤمن والسيد أمحمد والسيد علي والسيد عبد القادر والسيد عبد الله والسيد محمد المصطفى،. ينظر: الكنتي، الحاج أمحمد ، التعريف بشخصية الشيخ سيدي أحمد الرقاد الكنتي مؤسس الزاوية الرقادية، الملتقى الثاني حول دور آل كنتة في نشر الثقافة الإسلامية، زاوية كنتة ، 20ماي 2004، وأيضا : جعفري أحمد ، أحفاد سيدي عقبة بن نافع (آل كنتة) وآثارهم بإقليم توات ،الملتقى الدولي حول عقبة بن نافع الفهري ، الجمعية الخلد ونية للدراسات والأبحاث التاريخية ، بسكرة ،أيام 11-12-13ديسمبر 2006 .صص02-03.

4 – أسسها العالم المصلح محمد بن عبد الكريم المغيلي أصيل قبيلة مغيلة بتلمسان ولد حوالى 831هـ /1427 م عالم وفقيه اشتهر بنازلة اليهود بتوات حيث حاربهم وهدم بيعهم وأجلاهم، النتقل إلى السودان الغربي وطاف بحواضره ناشرا للعلم ، توفي 909هـ /1503م له: شرح لمختصر خليل، مصباح الارواح في أصول الفلاح، رسالة إلى كل مسلم ومسلم، أسئلة الاسقيا

07 – قصور آنزجمير : أهمّها : تيدماين . أوغزير . الخلفي . زاوية بلال . تيطّاوين . تيلولين الشرفاء ، تيلولين المرابطين[2] .

08 – قصور سالي : تتوضع قصوره على مجرى وادي مسعود ومن أهمها" قصر المنصور ، برماتة . قصبة الجنة . قصبة النجّار . قصبة أولاد مولاي علي . المحارزة، العلوشية . قصبة سيدي الشريف . القصر الجديد . قصبة أولاد مولاي عبد الواحد وأولاد مولاي العربي، إضافة إلى الواحات الكبرى كتينورت وباحو والمستور وزاوية الحشف[3]

09 – قصور رقّان : آخر قصور توات الوسطى من أهم قصورها"زاوية الرقاني، تيمادنين ، آنزقلوف . تاوريرت . ازرافيل . تينولاف . تاعرابت[4] .

ج ـ قصور تيديكلت : وهو لفظ بربري يعني راحة اليد (الكف)، ويؤدي كذلك معنى " تمدكلت" أي التجمع أو الاجتماع[5] ، تقع هذه المنطقة جهة الشرق من توات ، وتتربع على

وأجوبة المغيلي . ينظر :النبكتي، أحمد بابا، نيل الابتهاج بتطريز الديباج، تحقيق: علي عمر، مكتبة الثقافة الدينية ، ط01 ، سنة 2004. ، ص 264. ، وأيضا: ابن عسكر، محمد الشفشاوني، دوحة الناشر لمحاسن من كان بالمغرب من مشائخ القرن العاشر ، تحقيق محمد حجي، الدار البيضاء: منشورات مركز الثراث الثقافي، ط 03، 2003، ص 117-118.

1 .بلعالم، المصدر السابق، الجزء 21/01.

2 – حوتية محمد الصالح، توات والازواد، الجزائر: دار الكتاب العربي للطباعة والنشر ، 2007، ص 34

3. martin. les ousis op. p 16

4 .بلعالم، المرجع السابق، الجزء15/01.

5. rene basset, op,cit, p 373

مساحة 250كلم طولا و50كلم عرضا ويخترقها وادي أقربا الذي يصب في وادي مسعود ، تتوزع قصورها على 12 واحة[1] ومن أهم مقاطعاتها :

01 – مقاطعة أولف : يقال أن اسمها مشتق من الألفة ويرى البعض ان أسمها مشتق من كلمة بربرية معناها أفلق أي خلية النخل ، وذكر البعض الاخر أنها تعني الاشارة من اليد "هيد تيلفت " و قد بسط الأغواطي (ت 1244هـ / 1828م) الحديث عنها في رحلته عن موقعها وأهميتها ، إذ اعتبرها " البلدة الرئيسة في واحة توات ، ولها نفوذ على المنطقة ، والسلطان فيها له جنود تضرب بين أيديهم الطبول ، وله سلطة توقيع العقوبة والسجن ، وهو يمتلك الخيول والرجال ، ولكن ليس له خزانة دراهم " [2] .

ويعطي الاغواطي تفاصيل هامة عن بناء المدينة وأسوارها ومميزات سكانها فيقول: " وبلدة أولف محاطة بأسوار مبنية بالطين وفيها الماء الوافر والتمر ، وللسكان عدد كبير من العبيد " [3] . أما بالنسبة لتاريخ اختطاطها فإنّ الآراء تتضارب حول أسبقيتها لمدينة أقبلي تأسيساً ، في حين يرجع تاريخها بناءاً على ما حملته جدران أحد مساجدها العتيقة إلى سنة

1 – هرباش، المرجع السابق، ص 17

2 . الأغواطي الحاج ابن الدين ، رحلة الأغواطي ، ترجمة : أبو القاسم سعد الله في كتابه أبحاث وآراء في تاريخ الجزائر ، ط 02 ، بيروت : دار الغرب الإسلامي 1990 م .ص 257 .

3 . نفسه ، ص 258 .

164هـ / 781م [1] ، ومن قصورها : زاوية حينون . قصبة بلال . عمنات . قصبة من لايخاف . الركينة . الجديد . تقرافت . قصبة حبادات[2]

02 – مقاطعة تمقطن [3]: وهي أكبر المقاطعات قصوراً وسكانا ، كانت خلال القرن 12 هـ المدخل الحتمي لبلاد تيدكلت ، يعبرُ منه التجّار والزوّار والطلبة والحجّاج [4] ، تحوي قصوراً مشهورة أهمها :

أولف الكبير . أخنوس . أولاد الحاج . زاوية مولاي هيبة . قصبة السيد . إينر . تمقطن . قصبة الجنة أولاد مولاي رشيد . المرقب . الميمون[5].

03 – مقاطعة تيط : وهي مقاطعة صغيرة تذكر أيضاً باسم طيت ، وهو جذر لكلمة تمنطيت المركبة ، ومعناه العين ، غير أن قصورها قليلة تزاحم رمال الصحراء ومنها : قرية تيط . قصبة الشرفاء .

04 – مقاطعة أقبلي : أقبلي بلاد شهيرة في تيدكلت وتبعد عن أولف بـ 25كلم[1] ، ذاع صيتها كمركز عبور للحجاج القادمين من بلاد السودان ، وسوقٍ تجارية هامة بين تلك البلاد وتوات ،

---

1 بلعالم، المرجع السابق، الجزء 02 / 333 .

2 .نفسه، الجزء 18/01.

3 – تيمقطن: مدينة تقع إلى الشمال الشرقي لدائرة أولف وتبعد عنها بحوالي16كم من أهم قصورها: قصبة بلال، قصبة الجنة ، أولاد الحاج، أولف الكبير ، عين بلبال.

4. مر بها ركب توات الذي كان يقوده الشيخ عبد الرحمن التتلاني، كما ذكر أبو عبد الله الفلاني في رحلته مع الشيخ عبد الرحمن المتقدم أنها مدخل بلاد تيدكلت . ينظر : عبد الرحمن بن عمر التتلاني ، فهرسته ، ص 03 ، وأيضا الفلاني، أبوعبد الله، رحلته ، خزانة مولاي سليمان بن علي، أدغاغ ، أدرار، كلها .

5 .بلعالم، المرجع نفسه ، الجزء18/01.

وهي عبارة عن قصور متوارية بين العروق ، يسكنها كثير من السكان ذوو أنساب مختلفة ، فهناك الكنتاويون العقباويون وهناك عرب هلاليون ، وهناك موالٍ صالحون ، وهناك شرفاء برّيشيون علويون ..[2] ، وتتكون أقبلي من القصور التالية : ساهل . أركشاش . المنصور . زاوية أبي نعامة نسبة للشيخ سيدي محمد بن عبد الرحمن أبي نعامة ، المعروف بشيخ الرّكب النبوي[3] ، وهو الذي أحيا سنّة الحج من بلاد توات والتكرور [4] ، بعدما قطعت 25 عاما،[5] حيث أصبحت الزاوية نقطة تجمّع لركاب الحاج المتوجهة إلى الديار المقدسة .

05 – مقاطعة اينغر : هي الحدّ الفاصل بين تيدكلت الشرقية وتيدكلت الغربية ، تقع في المنحدر الموالي لهضبة تادمايت، و يحمل اسمها معنى الشعبة أو المكان المنخفض [6]، تنتشر قصور إينغر السبعة بين واحات النخيل ، ومنها :السبخة . أقبور . قصري لكحل الفوقاني

---

[1]. *martin. op.cit p17.*

2 . الطاهري، المصدر السابق ، ص 73 .

3. هو محمد بن أبي نعامة، صاحب الكرامات الظاهرات، دفين زاويته المعروفة باسمه في اقبلي، أصله من آل كنتة الدين استوطنوا شمال مالي، رحل إلى بلاد توات وأسس زاويته المشهورة بتيمادنين، ولما لاقى المضايقات من بعض الأعراب نزح إلى دابدر وأسس زاويته شرق زاوية بني عمه أولاد موسى الكنتي، كان أول من أحيا سنة ركب الحاج وهيأ المراكب إليه وندب له الساكنة من بلاد توات والتكرورسنة 1138هـ، وهي السنة التي توفي فيها بعض أعلام توات مثل علي بن حنيني الأنصاري والشيخ البكري البكرواي التمنطيطي، ومحمد لمين أخي الشيخ، من تلامذته أنصار و عرب وتوارق، ومن كراماته أنه حج فوق ظهر النعامة ينظر: الكنتي، سيد البكاي بن عزيزي العقباوي، تقييد حول تاريخ شيخ الركب، خزانة شيخ الركب النبوي الشريف، زاوية ابن أبي نعامة الكنتي، أقبلي.كله.

4– التكرور إقليم واسع جنوب الصحراء يمتد شرقاً إلى أدغاغ وشمالا إلى آدرار (شمال مالي) ، من أهم مدنه تنبكتو وأروان. ينظر : أبو عبد الله الطالب محمد البرتلي ، فتح الشكور في معرفة أعيان علماء التكرور ، ط 1 ، تحقيق : ابراهيم الكتاني ومحمد حجي ، بيروت : دار الغرب الإسلامي ، 1981 م ، ص 26 .

5. بلعالم ، المرجع السابق، الجزء01 / 421 .

6 . نفسه ، الجزء 01 / 18 .

والتحتاني . مليانة . الشويطر ، بالإضافة إلى قصبات وزوايا اندثر بعضها، على غرار قصبة سيد البكري (ت 1133هـ / 1721م) واجهة إينغر من الجهة الجنوبية.[1]

06 – **مقاطعة عين صالح** [2] : تعتبر عاصمة تيدكلت الشرقية ، وهي مدينة كبيرة يعدّها بعض المؤرخين خارج الديار التواتية ومنهم الأغواطي (ت 1244هـ / 1828م) حيث قال " وبعد توات تأتي عين صالح في الجنوب ، ثم تأتي بلاد السودان في أقصى الجنوب " [3] ،تتوضع قصورها على طول ست كيلومترات، وتضم إثناعشر قصرا منها :قصر لعرب . أولاد الحاج . الدغامشة . البركة . حاسي لحجار . الساهلة . إيقسطن . فقارة لعرب . الزاوية . فقارة الزوى ، أقبور، زاوية سيدي بلقاسم .

03ـ نقد وتحليل :

وبعد استعراضنا لمجمل الاراء حول المنطقة يمكننا أن نسجل أهم انتقاداتنا وملاحظاتنا عليها، فبالنسبة للرأي القائل بأن منطقة توات مقسمة إلى ثلاث مناطق رئيسية قورارة توات الوسطى وتيدكلت ، وهو رأي واسع الانتشار في جميع الابحاث التي قدمت حول المنطقة، إلا أنه رأي يثير الكثير من الشك عن مدى صحة هذا التقسيم، فقد ظهر أول ماظهر في دراسة

---

1 . بلعالم ، المرجع السابق ، الجزء18/01.

2. يرى الشيخ محمد باي بلعالم (ت 1430هـ / 2009م) أنّ اسم عين صالح مرتبط باسم صالح باي (ت 1206هـ / 1792م) حاكم قسنطينة في العهد العثماني ، ولعلّ هذا الانتساب غير دقيق أو مؤسس ، حيث ورد ذكر عين صالح في عديد المصادر المحلية المخطوطة السابقة لعصر صالح باي بسنين . ينظر : محمد باي بلعالم ، المرجع السابق ، ج 02 ، ص 41 وأيضا: عبد الرحمن بن عمر التنلاني ، الرحلة ، ورقة 03 وأيضا: الجنتوري عبد الرحمن ، نوازل الجنتوري ، مخطوط بخزانة قصر با عبد الله ، تيمي ، أدرار ، ص 74 .

3 .الأغواطي ، المصدر السابق ، ص 258 .

الباحث الفرنسي مارتان في كتابه " ثلاثة قرون من تاريخ المغرب "[1]، وهو رأي استقاه من تقييدات ورسائل صدرت عن المخزن العلوي[2]، كما قدم الباحث المصري فرج محمود فرج توات على أنها إقليم يتكون من ثلاث مقاطعات، وكل مقاطعة مكونة من مجموعة من القصور[3] .

إن اطلاق صفة تسمية الإقليم والمقاطعات على توات، يبعث على الكثير من التساؤلات حول مطابقة التوصيف للواقع، حيث إن الحيز التواتي لم يوفر شروط هذه التسمية بما فيها من استقلالية تراتيب إدارية ، فتوات كانت أرض سائبة لا تظهر فيها ملامح السلطة الادارية إلا ماكان من تحالفات للقبائل أو تشكيل ما دعي بالجماعة التواتية. وإذا أردنا أن نستدل على بطلان هذا الرأي فإن معظم المصادر المحلية المتقدمة لا تظهر فيها مسألة الاقليم ولا المقاطعات بل ترسخ الرأي القائل أن بلاد تينجورارين وتوات وتيدكلت مناطق مستقلة ومنفصلة تختلف بعاداتها وتقاليدها وطرق عيشها وعلاقاتها الخارجية، فمنطقة توات شديدة الصلة ببلاد السودان، وبلاد قورارة ترتبط بوسط الصحراء، أما تيدكلت فبمنطقة ورقلة وغدامس[4] .

وكان العلويون أول من أطلق على مناطق (قورارة، توات، تيدكلت) اسم اقليم توات، ويظهر ذلك من خلال ما نقله الفشتالي، الذي أرخ للتوسع السعدي في بلاد توات، أن قورارة كانت متصلة بتوات إذ يقول: هذا الاقليم المفرع إلى قطر توات وهو أوسع وطنا وأفسح مجالا

---

[1] - *Martin, A- G – P, Quatre siècles d histoire marocaine, édition originale librairie felix alcan, paris 1923*

2 – من أهمها : تقييد ما شتملت عليه توات من الايالة السعيدة منشورات القصر الملكي، الرباط: 1962،

3 – أورد ذلك في كتابه عن اقليم توات . ينظر: فرج، المرجع السابق ، صص 155-159.

4 . من أهم هذه المصادر: جوهرة المعاني، الدرة الفاخرة، نوازل الزجلاوي وغيرها

والأقرب للسودان اتصالا وجوارا إلى قطر تكورارين .... فالقطران (يريد قورارة وتوات) عالم من عوالم الدنيا بما تراكم فيها من القصور والعمران " [1] .

وقد تعمد العلويون تسمية المناطق الثلاث باقليم توات لتنفيذ أجندتهم الاستعمارية خاصة في ما يتعلق باستخلاص الضرائب، وما يعزز هذه الفرضية هو المنشور الذي أصدره القصر الملكي المغربي سنة 1962تحت عنوان (تقييد ما اشتمل عليه اقليم توات من الإيالة السعيدة) والذي تضمن العديد من الوثائق المخزنية التي تقر هذا التقسيم حيث تحدد توات من تبلكوزة إلى فقارة الزوى[2] ، غير أن هذا التقييد يقر بين سطوره أن التقسيم استحداث المخزن العلوي يجعل من تيمي عاصمة لما دعاه اقليم توات[3]، ومن شديد الأسف أن جميع الباحثين تلقفوا هذا الرأي بلا حذر وجعلوه عمدة أبحاثهم.

وتتبنى المصادر المحلية الرأي القائل باستقلالية المناطق الثلاث، حيث إن الزجلاوي صاحب النوازل يقر بأن منطقة توات منفصلة عن إقليمي قورارة وتيدكلت، وعلى رأيه سار الجنتوري في رسالته حول بيع أصول الهاربين حيث يقول" فلما عمت البلوى في بلاد توات وجرارة ببيع قضاتها أصول الهربين في المغارم .... لولا أن من الله عليه بالعصمة وشككه في ذلك تمالؤ قضاة الاقليمين"[4]، أما الجعفري الذي خص قصور توات بمؤلف سماه " نقل الرواة

---

[1] . الفشتالي، عبد العزيز ، منهل الصفا في مئثر موالينا الشرفاء ، تحقيق : عبد الكريم كريم ، الرباط: مطبوعات وزارة الاوقاف والشؤون الإسلامية والثقافة، بدون صص73.74.

2 . تقييد ما اشتمل عليه اقليم توات ص03,

3 . نفسه، ص03.

4 . الجنتوري، عبد الرحمن بن ابراهيم ، رسالة في أصول الهاربين، خزانة ملوكة، ملوكة، أدرار ، بدون ، الورقة 01.

فيمن أبدع قصور توات" فيقر أن توات تبدأ من تسابيت انتهاء إلى رقان، أما تكورارين فوطن مستقل بذاته عمرته قبائل زناتة" [1]

والحقيقة أن المناطق الثلاث تشترك في الكثير من العادات والتراتيب الاجتماعية والاقتصادية بحكم وحدة الحيز الصحراوي الذي يفرض أنماطا معينة من سبل العيش، غير أن هذا لا يمكن أن يعطي المصوغ لدمجهم تحت مسمى واحد، وإلا فإن الاستسلام لهذا المصطلح يجرنا إلى اعتبار أن منطقة الساورة من توات أو العكس، ما يعزز هذا الرأي هو أن النوزال التواتية وعلى رأسها" غنية المقتصد السائل" تفرق بين توات الأصل وباقي المناطق (تينجورارين وتيدكلت) حيث تتحدث إحدى النوزال عن إمكانية أن يتقاضى أهل تينجورارين عند قضاة توات[2] وعليه فإننا نعتبر أن توات التي تشملها الدراسة هي توات الاصل الممتدة من تسابيت إلى رقان .

03.التضاريس

بحكم موقعها في قلب الصحراء الجزائرية، فإن منطقة توات تحمل نفس الخصائص الطبيعية والتضاريسية والمناخية للوسط الصحرراوي ومن أهمها:

1 الجعفري، محمد بن عمر البوداوي، المصدر السابق، كله.

2 – البلبالي، محمد عبد الرحمن، غنية المقتصد السائل فيما حل بتوات من القضايا والنوزال، خزانة المطارقة، أدرار ، الجزائر، بدون رقم ، ورقة 616.

- **البنية الجيولوجية**

تفيد المميزات الجيولوجية للمنطقة أنها تنتمي إلى الزمن الرابع، وهذا بدليل الرواسب الفيضية التي تمتد في الناحية الغربية وجنوب سفح هضبة تدمايت التي تعود صخورها إلى العهد الكريتاسي، بينما يسيطر طابع الكثبان والعروق والحمادات المناطق الشمالية الغربية مما يلي وادي الساورة، وحسب الخارطة الجيولوجية التي أعدها أيميل فيليكس غوتي (*F. Gautier emile*)[1]، فإننا يمكن أن نصنف البنية الصخرية لتوات وفق الشكل التالي:

– صخور جيولوجية تعود إلى الزمن الأول وهي التي تكونت عبر الأزمنة الجيولوجية التي تلت الزمن الجيولوجي الأول وتظهر هذه القاعدة أحيانا على السطح، وخصوصا بمنطقة الخطوط الانكسارية مثل الخط الانكساري الغربي الممتد على طول حوضي الساورة ووادي مسعود، أو الخط الانكساري الشرقي الطويل الذي يمتد جنوب العرق الغربي الكبير من شمال المنيعة اتجاه توات مرورا بتنجورارين (قورارة)[2].

– صخور الزمن الثاني، وخصوصا صخور العصر الكريتاسي الأوسط في الجانب الشرقي، وصخور العصر الكريتاسي الأسفل التي تتواجد في الجانب الشمالي والشمالي الغربي

---

1. Gautier Emile .f. le Sahara Oranais. Paris,A.Colin,1903,p 235

[2] . العماري، أحمد، توات في مشروع التوسع الفرنسي بالمغرب، فاس: منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية ،الطبعة الأولى، 1988، ص12.

– صخور الزمن الجيولوجي الرابع، وخصوصا صخور العصر الديفوني الأعلى التي توجد بالسباخ الواقعة شرق تسفاوت.وتظهر على شكل كثبان رملية وصخور جيرية وطينية[1]

- **الهضاب** تعد الهضاب من المكونات الرئيسية للطبيعة التضاريسية لمنطقة توات، ومن أهمها هضبة تادمايت التي تتوضع على سفحها كل قصور توات، ويمتد طولها 220كلم من الشمال إلى الجنوب و300 كلم من الشرق نحو الغرب، إضافة إلى هضبات صغيرة تكونت إثر عملية الحت التي يسببها السيلان القوي لوادي مسعود في الأزمنة الغابرة.

- **العروق:** تنتشر الكثبان الرملية على نطاق واسع في منطقة توات، ومن أهمها العرق الغربي الكبير، والعرق الشرقي الكبير، وعرق إيقيدي، وعرق شاش، ويصل ارتفاع بعض هذه العروق إلى200م ، وتوجد بشكل كثيف في الجهة الشمالية والشرقية[2].

- **الحمادات:** الحمادة أرض يابسة ومرتفعة عبارة عن سطوح متحجرة نتيجة حت الرياح المستمر، غير أنها لا تمثل الطابع العام لتضاريس المنطقة[3] .

- **الرق:** هي سهول جرداء منبسطة، تغزوها الحجارة الصغيرة، وتنتشر الرقوق في منطقة توات وعموم الصحراء الكبرى الإفريقية، وأوسع رق في توات هو رق تنزروفت جنوب منطقة رقان[4].

---

1 . Gautier, op.cit ,p235.

[2] . العماري،المرجع السابق، ص 13.

3 – La nature (collection 14vol) les desetstpaysagess , vol 07 , p 56

.4- ibid .p 57

- **السبخة:** تنتشر السباخ في توات بالأماكن العالية الانخفاض[1]، التي مثلت في ما مضى أحواض تجمع مياه الأودية التي كانت شديدة الجريان، فتكونت بفعل ذلك سباخ شديدة الملوحة، ومن أهمها سباخ: تيمي تمنطيط ، سالي، تيمادنين حيث منتهى وادي مسعود[2].

- **البور:** تحيط بواحات توات المسقية بمياه الفقارات بسائط شبه جرداء يندر بها الغطاء النباتي تسمى بالبور 3، وتتخلل الأبوا نبات شوكية وبعض النخيل التي عادة ما تكون موقوفة على السابلة للاستظلال والأكل من رطبها.

ب. الأودية :

تنشتر جل قصور توات على ضفاف وادي مسعود الذي يعتبر رافدا من روافد وادي الساورة، الذي ينبع من جبال الاطلس بالمغرب ويخترق الجنوب الغربي الجزائري، ويسمى في شمال الساورة زوزفانة، وينحدر جنوبا إلى منطقة العبادلة حيث يدعى وادي قير ومنها إلى الجنوب مارا بكرزاز لينكسر نحو توات في منطقة تسمى فم الخنق، ليأخذ بعدها اسم وادي مسعود[4] .

---

1 - Martin, A- G – P, Quatre siècles d histoires marocaines, édition originale librairie felix alcan, paris 1923. P02

2 - ibid,pp 08- 10

3 - Martin. op.cit P02

4 . فرج ، المرجع السابق ، ص 02 .

يمر وادي مسعود بمنطقة بودة ثم إلي تاسفاوت ـ جنوب غرب تمنطيط ـ يكوّن سبخة كبيرة، ينحدر منها إلى منطقة رقان حيث يكون بحيرة في منخفض تيمادنين ليتجه منها غائرا في رق تنزروفت[1] .

وقد تتبع ابن خلدون رحلة وادي مسعود من منبعه جنوب المغرب الأقصى وصولاً إلى توات إذ يقول : " وينبع مع هذا النهر من فوهته نهر كبير ، ينحدر ذاهباً إلى القبلة مشرقاً بعض الشيء ، ويقطع العرق على سمته إلى أن ينتهي إلى بودة ، ثمّ بعدها إلى تمنطيت ، ويسمّى لهذا العهد كير وعليه قصورها ، ثمّ يمرّ إلى أن يصبّ في القفار ويروغ في قفارها ويغور في رمالها ، وهو موضع مقامه قصور ذات نخل تسمّى ركّان [2]".

أمّا العياشي (ت 1090هـ / 1679م)، فقد جاء على ذكر "وادي جير"، خلال رحلته ووصفه بالكبر والفيح " كراهة الرائحة "، من أطول أودية المغرب مسافةً ، ملتفّ الأشجار ، قليل الأحجار ، وذكر محطّة وادي الساورة باسم " الأساور " الذي تتصل قراه نحو من عشرة أيام إلى قريب من توات ، لكنّه جعل مُنتهاه بعد ذلك الانعطاف يميناً في رمال كثيرة دونما تفصيل في مسالة عبوره أرض توات[3].

وبفعل الأبحاث النووية الفرنسية بصحراء تنزروفت بدءا من سنة 1957م، قامت السلطات الفرنسية بتغيير مجرى وادي مسعود عند نقطة فم الخنق على الحدود مع ولاية بشار

1 . فرج ، المرجع السابق ، ص 02.

2 . ابن خلدون ، المصدر السابق، الجزء 06 / 134

3 . العياشي ، المصدر السابق الج 01 /76 .

مخافة تأثير الفيضانات الفجائية للوادي على الإنشاءات النووية بالمنطقة، متسببة في تغييرات بيئية كبيرة حيث جفت مجاري الوديان وتحولت جل الواحات إلى أرض بور بعد أن تناقص منسوب الفقارات التي كان الوادي مصدر مياهها.

04- المناخ والغطاء النباتي:

يسود توات مناخ صحراوي حار وجاف صيفا بارد شتاء، تندر به التساقطات المطرية، يقول فرج محمود فرج:" توات أرض ذات سباخ، كثيرة الرمل والرياح، لاتحيط بها جبال ولا أشجار، شديدة الحرارة " ، وقد انعكست قساوة المناخ على الغطاء النباتي، فبجفاف جل أودية البلاد لم يعد ينبت في توات سوى النخيل وبعض النباتات الشوكية المقاومة للحرارة كالصبار والحاد وآقار والعقاية وغيرها، ورغم ذلك فإن الإنسان التواتي ابتكر الطرق الكفيلة بالتغلب على هذه الظروف حيث إعتمد التواتيون على المياه الجوفية الوفيرة[1]، فاحتفروا الآبار والفقاقير التي تعد نظام سقي تقليديا وبديعا- توزيعا وحسابا-أعجب به مولاي أحمد الطاهري الإدريسي حيث قال:" والماء يستخرجونه من باطن الأرض الفقاقير بواسطة الآبار بكيفية عجيبة ، ويقسمونه بكيفية أعجب "[2] أما ابن خلدون، فيقول عن الفقارة:" وفي هذه البلاد الصحراوية غريبة في استنباط المياه الجارية ، لا توجد في تلول المغرب ، وذلك أن البئر تحفر عميقة بعيدة المهوى

[1] . تنتمي ولاية أدرار (توات التاريخية) إلى الحوض المائي *systeme aquifere du sahara septentrional*، والمقسم بين الجزائر ،تونس وليبيا، وتبلغ مساحته مليون كلم2، منها 700.000 كلم 2 حصة الجزائر " تقرير الوكالة الوطنية للموارد المائية المقدم للمجلس الشعبي الولائي بأدرار، جوان 2008، ص14.

2 . الطاهري، المصدر السابق، ص99.

، وتطوى جوانبها إلى أن يوصل بالحفر إلى حجارة صلدة ، ... ثم يجري على وجه الأرض وادياً " [1]

ثانيا: السكان :

تتعايش في توات العديد من أخلاط المجتمع، حيث حلت بتوات على فترات العديد من المكونات الاجتماعية تراتبت هرميا بفضل عامل القوة الديمغرافية أو المؤثرات الدينية، وبعيدا عن هذه التراتبية يمكن القول أن توات عرفت الاستقرار البشري منذ أقدم العصور، إذ تشير القرائن الأثرية أن الإنسان القديم استوطن بعض أجزاء المنطقة، غير أن البحث لم يحدد بدقة تلك الحقب الزمنية.

01-**أصول السكان:** نظرا لان المنطقة عرفت الاستيطان البشري منذ القدم فقد تعدد أصول ساكنة توات فمنهم :

أ . العجم: وهما عنصرين اثنين ، القبط والبربر :

* **القبط :** تشير جل المصادر والتقاييد المحلية، أن منطقة تمنطيط بتوات هي أول من عرف الاستيطان البشري، ويتفرد المؤرخ محمد بن عبد الكريم، في كتابه " درة الأقلام " برواية أن القبط أول من استوطن المدينة الذين احتفروا فقاقيرها وعمروا بساتينها[2]، وينقل أيضا في كتابه " تقييد تاريخ تمنطيط " القول نفسه ويسوق العديد من الأدلة التي تعضد فرضية استقرار القبط

1 . ابن خلدون، المصدر السابق الجزء 07 / 77 .

2 . محمد بن عبد الكريم، درة الاقلام، المصدر السابق ،الورقة 01.

بالمنطقة، حيث يقول " ...وقيل أنه ابتدعها القبط وأن مياهها جارية تحت مسكنها من هندسة القبط حين هندس هامان لفرعون مجاري الماء تحت مساكن مصر حيث قال وهذه الأنهار التي تجري من تحتي، فكانت تمنطيط تابعة لمصر في ذلك الزمن "[1] .

ويبدو أن الرويات السابقة وإن أجمعت على الاستقرار الباكر للعناصر القبطية، إلا أنها تترك فراغا كبيرا يجعلنا نسارع إلى الشك في صدقيتها، إلا إذا كان المقصود بذلك العصور الباكرة حيث كانت المنطقة تشرف على نسيج هام من الأودية والأنهار متصلة بنهر النيل قبل التغيرات الايكولوجية والمناخية التي عرفتها الأرض ، ومن المحتمل أن يكون دول هذه العناصر البشرية إلى المنطقة عن طريق تلك الشبكة من الأنهار[2].

***البربر:** استقر البربر في منطقة توات، حيث تشير المصادر المحلية أن بربر صنهاجة وزناتة،هم أول من سكنوا المنطقة، واختطو معظم قصورها وقراها، حيث يذكر صاحب القول البسيط :" أن أول من نزل بتمنطيط ،وأول من ابتنى قصورها اللمتون، حيث حلو بتوات بعد انكسار دولتهم علي يد الموحدين.

كما يتحدث ابن خلدون على استقرار بربر زناتة في قصور توات وظروف استقرارهم بها، فيقول : " فلما ملكت زناتة بلاد المغرب ودخلوا إلى الأمصار والمدن قام هؤلاء المعقل في القفار وتفردوا في البيداء فنموا نموا لا كفاء له وملكوا قصور الصحراء التى اختطها زناتة بالقفر

1 . محمد بن عبد الكريم، التقييد، المصدر السابق ، الورقة 01

2 . تشير الادلة الاثرية أن المنطقة كانت تعبرها أودية دائمة الجريان، وكانت السلع تنقل عن طريق السفن والقوارب حيث تشير اللقى الأثرية إلى وجود مرافئ للسفن في منطقة أولاد سعيد بتيميمون ومنطقة تيمادنين برقان.

مثل قصور السوس غربا ثم توات ثم بودة ثم تامنطيت ثم واركلان ثم تاسبيبت ثم تيكورارين شرقا، وكل واحد من هذه وطن منفرد يشتمل على قصور عديدة ذات نخيل وأنهار وأكثر سكانها من زناتة"[1] .

وتذكر المصادر المحلية، أن قبائل زناتة وفدت إلى توات في فترة متأخرة، وذلك بعد انكسار دولتهم خلال القرن الرابع للهجرة، حيث نزل بعضهم بمنطقة بودة على ضفاف وادي مسعود فبنوا القصور وأقاموا البساتين، بينما استقرت دفعة أخرى منهم شمالا في مخيمات ومعسكرات من الحجارة سموها " تاقرارت " ومنها اتخذت البلاد الواقعة شمال توات اسم " قورارة أو تينجورارين "[2]، ويدعم هذا القول أن الكثير من قصور توات أصول تسميتها بربرية زناتية[3]،

ويعتقد بعض المؤرخين، أن هجرة هذه العناصر البربرية في تلك الفترة الباكرة لا يخرج عن أحد عاملين:

- **الأول:** تغلب القوى العظمى على مظاعنهم في الشمال، مما أدى إلى انحدارهم نحو الجنوب، ونذكر على سبيل المثال الإحتلالين الروماني والبيزنطي اللذين اضطهدا البربر[4].

---

1 . ابن خلدون، المصدر السابق، الجزء 77/07.

2 . بليل رشيد، بلّيل رشيد ، قصور قورارا وأولياؤها الصالحون في المأثور الشفهي والمناقب والأخبار المحلية ، ترجمة : عبد الحميد بورايو ، الجزائر: منشورات المركز الوطني للبحوث في عصور ما قبل التاريخ وعلم الإنسان والتاريخ ، 2008 م .ص37.

3 . بلعالم، المرجع السابق، ج11/2-24.

4 . محمد بن عبد الكريم، التقييد، المصدر السابق ، ورقة 01

- **الثاني:** العامل الجغرافي الذي جعل من توات ملجأ آمنا لكل الفئات المضطهدة[1].

ب . المستعربون

* **اليهود:** نظرا للأهمية الاقتصادية لتوات، باعتبارها نقطة التقاطع بين طريقي الحج والقوافل التجارية القادمة من شمال بلاد المغرب نحو حواضر ما وراء الصحراء، فان المنطقة استقطبت العناصر اليهودية في فترات باكرة من تاريخها، إذ يشير بيرنارد سافرو *bernard soffrou* " **إلى** أن أولى الهجرات اليهودية الباكرة وصلت إلى توات في حدود 50 ق م حيث أسسوا قصرا لهم يسمى تاخفيف ثم تلتها هجرة أخرى من برقة سنة 130 م2، أما جاكوب أوليل *jacop oliel* فذهب إلى أن التوافد اليهودي نحو توات كان عبر ثلاث دفعات ومن ثلاث جهات مختلفة هي:

01- الموصل : — الشام — مصر — ليبيا — تمنطيط .

02- الحجاز : ــ اليمن ــ الحبشة ــ مصر ـــ ليبيا ـــ تمنطيط .

03- الاندلس ـــ جنوب المغرب الأقصى (تافيلالت وبلاد السوس) ــ تمنطيط 3

---

1 .witin , origins des populations du touat, B S G A 1905 ,P212.

2 - bernard soffrou,cronique du touate, centre, ghardaia , 1994;

3 -JACOP OLIEL ,LE JUIFE OU SHARA A LE TOUTE OU MAYN AGE ,CNRS EDITION , PARIG, 1994, P 01

رغم أن تواجدهم في الجنوب المغربي كان في فترة سابقة لهذه، إذ يحمل شاهد قبر أحد اليهود ويدعى يوسف بن ميمون في إيفران بالواجهة الصحراوية للمغرب الأقصى تاريخ 3756 بالتقويم اليهودي أي ما يقابل 5 الالاف سنة ق م [1] ، فيما يرى مارتان أن الهجرات اليهودية إلى توات تأخرت إلى القرن السادس للميلاد، واستمر تدفق اليهود إلى توات حتى القرن الـ 9 هـ /15م[2] .

أما المصادرالمحلية، فتشير إلى أن القبائل اليهودية استقرت في المنطقة في فترة متاخرة نوعا ما ولم تحدد الاتجاه الذي جاءت منه، فقبائل أولاد نسلام[3] اليهودية استقروا بمنطقة تمنطيط وبنوا قصر أولاد مأمون حوالي سنة 725م، وتلتهم بعد ذلك قبيلة أولاد داوود وأولاد عمربن يوسف وأولاد يعقوب وأولاد أهمالي وأهل أغلاد أولغيرو[4] وكانت أولاد نسلام سبعة قبائل وقصورهم كلها أصبحت خالية ولم يبق منها إلا قصر واحد يسكنه المرابطون أولاد البركة السيد البكري[5].

لم يكن استقرار اليهود في تمنطيط وحدها، بل انتشروا في قصور (تاسفاوت ـ تيطاف ـ تازولت ـ تاخفيف ـ غرم علي) وهذا الأخير هو الذي عثر فيه الرحالة غوتيه سنة 1903م

---

1 – ibid p17

2 – martin. Opcit.p85

3 . أولاد نسلام: هي إحدى القبائل اليهودية المهاجرة بتواتأ أما صاحب القول البسيط فبنسبهم إلى قبائل سعيد بن رياح , أنظر محمد بن عبد الكريم, التقييد، المصدر السابق .الورقة 01 وأيضا ابن بابا حيدة, المصدر السابق, ص17

4 . محمدبن عبد الكريم ، المصدر نفسه، ورقة 01'

5 . محمدبن عبد الكريم ، المصدر نفسه، ورقة 01'

على كتابة منقوشة على شاهد قبر امرأة يهودية تواتية تسمى "حنة بنت عمرام " وهو مايؤكد أن اليهود هاجروا بأعداد هائلة إلى توات بفعل الضغوط السياسية والاقتصادية ومن المحتمل أنهم قاموا بنشر الديانة اليهودية بين بربر توات، إذ يعتقد المستشرق الفرنسي إيشاليه *echallier* أن بربر توات انتحلوا الديانة اليهودية ولكنهم لم يكتسبوا اللسان العبري وبقوا على لهجاتهم المحلية وثقافتهم[1] ، بعكس ماحدث بعد احتكاكهم بالعرب حيث أدانوا بالاسلام واكتسبوا اللغة العربية فانعدم اللسان البربري في توات، وبقي بعضهم في منطقة تينجورارين متمسكا بلسانه وثقافته.

لقد وفر موقع المنطقة القصي عامل جلب لليهود، حيث اجتمعت بتوات العديد من العوامل التي جعلتها تستقطب هذه الطائفة الاثنية، فبعد المنطقة عن حواضر الشمال جعلتها على مدى أزمان متفاوتة تتمتع بنوع من الاستقلالية، مما وفر الملجأ الآمن لهؤلاء، إذ لم يكن الخضوع الشكلي للسلط القائمة في الشمال ليؤثر على وضعهم[2].

ولما طفت الأهمية الاقتصادية لطريق توات بعد ضمور أهمية طريق ولاتة نحو حواضر بلاد ماوراء الصحراء، كان اليهود أول المستفيدين منه، حيث تمكنوا من خلال خبراتهم التجارية المتراكمة من السيطرة على الوضع الاقتصادي وبالتالي بسط نفوذهم على البلاد والعباد

---

[1] – *echallier j. c villages désertes et striures agraires anciennes du touat .Gourara algérien .paris .AMG s.d 1972 p16*

2 . مقلاتي عبد الله، موقف الشيخ المغيلي من يهود توات، مجلة الحقيقة، عدد6 ، ماي 2005، ص254.

ج.العرب:

تعد القبائل العربية من آخر الأجناس استقرارا بتوات، إذ يرجع ابن خلدون بداية استقرارهم إلى القرن الـ 6 للهجرة، فقد انجذبوا اليها، نظرا لأن بيئة المنطقة تتشابه مع بيئتهم الأصلية في جزيرة العرب، فتساكنوا مع البربر وتعايشوا معهم جنبا إلى جنب في أخوة ومحبة ووئام، ومع مرور الزمن تلاشى حضور البربر بتغلب اللسان العربي وفي ذلك يقول ابن خلدون: " فلما ملكت زناتة بلاد المغرب ودخلوا إلى الأمصار والمدن قام هؤلاء المعقل في القفار وتفردوا في البيداء فنموا نموا لا كفاء له وملكوا قصور الصحراء التى اختطها زناتة بالقفر مثل قصور السوس غربا ثم توات ثم جودة ثم تامنطيت ثم واركلان ثم تاسبيبت ثم تبكورارين شرقا [1].

أما محمد بن عبد الكريم التمنطيطي فيرى أن عرب المعقل كانو أول العرب الواصلين إلى توات وعدد منهم : قبائل الخنافسة، وأولاد محمد، والمحارزة، وأولاد طلحة، وأولاد إيعيش وقبائل كتنة الفهريين، وأولاد عمر ملوك، وأولاد غانم، وأولاد الريم، وأولاد الحاج، وأولاد عائد. [2]

وبعد استقرار هذه القبائل العربية، اشتعلت بينهم الحروب والنزاعات التي عمت كامل ربوع توات، فانقسمت قصور توات إلى فرقتين إحداهما تدعى " يحمد " وأخرى " سفيان" ويصف ذلك ابن عبد الكريم بقوله: والعجب كل العجب أن تجد بلدين مختلطي النخيل والمرافق، بحيث يسمع كل واحد نداء مؤذن الأخر ويتعصب واحد بفئة يحمد والأخر بفئة سفيان

1 . ابن خلدون ، المصدر السابق ، 59/6.

2 . محمد بن عبد الكريم، درة الأقلام، المصدر السابق ، ورقة 102.

وأعجب منه يجتمع الشخصان لم يرى أحدهما الأخر قط فإذا أخبره أنه من فئة سفيان كرهه أشد الكراهة، حيث كان هو من فئة سفيان، ولعمري إن ذلك لعداوة شيطانية " [1].

ورغم أهمية هذه المرحلة من الصراع بين القبائل العربية في توات، إلا أن المظان المحلية المبسوطة لم تتناول هذا الأمر بالتفصيل، حيث يرجع بعضهم سبب ظهور هذه النعرة إلى سلاطين المغرب، فهم الذين بثوها في توات بقصد اللتمكن من السيطرة على المنطقة، حيث يشير ابن عبد الكريم إلى أن العامل كتب للسلطان أن أهل الصحراء اشتد بينهم الحرب مثل الحرب الواقعة بين أحمد ـ صلى الله عليه وسلم ـ وأبي سفيان [2]، غير أن الأقرب للمنطق ما تتداوله الرويات الشفوية في أن هذه الحرب كانت لدواع اقتصادية.

د. السود

ظهرت هذه العناصر في المنطقة كنتيجة مباشرة للتبادل التجاري بين توات والسودان الغربي، حيث كانت تجارات توات تتضمن الرقيق الذين كانوا يجلبون من ممالك السودان، وكان أكثر هذه الفئة من أسرى الحروب التي كانت الطابع العام لعلاقات هذه الممالك، حيث كانوا يباعون في أسواق توات ويستخدمون لادارة أعمال البناء وحفر الفقاقير والفلاحة، وينتمي هؤلاء العبيد إلى قبائل الفلان والبمبارا والهوسا وغيرهم3، ولقد كيف أهل توات العلاقة بينهم وبين مواليهم بأحكام وتعاليم الإسلام حيث بنيت على الاحترام المتبادل والتكافل والتعاون، مما

1 . نفسه، الورقة 103.

2 . نفسه، الورقة 102.

3 *-selka abderrahmane.notice sur le Touat .bulletin de la société de géographier d Adrar Alger 1922 p 524.*

يفضي في الأخير إلى تحريرهم وتمليكهم الأراضي والمنازل. وقد أثارت ظاهرة العبودية الكثير من الجدل مما جعل الشيخ سعيد قدورة يرسل بشأنها إلى الشيخ أحمد بابا التنبكتي يستفتيه في حكم مجلوب السودان من البلاد التي تقرر إسلامها مثل كانوا وكاشنة وبروبو حيث أجابه الشيخ التنبكتي في رسالة أسماها معراج الصعود [1].

02. التراتب الاجتماعي في توات:

لم يكن نسيج توات الاجتماعي متجانسا، ولا متناغما، فقد فرضت المؤثرات الدينية والاجتماعية والاقتصادية نفسها فتمخض عن ذلك تشكل خمسة طبقات متمايزة.

أ. الأشراف

ينتسب الشرفاء أو الشرفة بالمنطوق المحلي إلى العترة النبوية الشريفة، يحتفي بهم أهل توات ويحيطونهم بكثير من الاحترام والتجلة والتقديس، انطلاقا من حبهم لآل بيت الرسول صلى الله عليه وسلم ، وأشراف توات أغلبهم حسنيون لايكاد يخلو قصر من قصور المنطقة من تواجد عائلة أو اثنتين وحتى خمس عوائل، فضلا عن القصور الخالصة لهم، ويحظى الأشراف في توات برأس مال رمزي ومعنوي مكنهم من اعتلاء رأس هرم التراتب الاجتماعي في المنطقة من خلال توافر عاملين أساسيين :

1 الناصري، المصدر السابق ، ج131/05.

- **العامل الديني:**

أوجبت الشريعة الإسلامية محبة آل بيت الرسول ـ صلى الله عليه وسلم ـ وجعلتها من صلب حسن الديانة، حيث يقول الله تعالى في كتابه المبين: "قُل لآَّ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْراً اِلاَّ اْلْمَوَدَّةَ فِي اِلْقُرْبىٰ"[1]، والمعنى: أن تودوني في قرابتي، أي تحسنوا إليهم وتبروهم، وهذا قول سعيد بن جبير وهو أحد الأقوال في تفسير الآية، فلكرم الرسول صلى الله عليه وسلم كرم آله ولشرفه شرفوا، يقول ـ صلى الله عليه وسلم ـ في الحديث الشريف " أُذَكِّرُكُمُ اللَّهَ فِى أَهْلِ بَيْتِى أُذَكِّرُكُمُ اللَّهَ فِى أَهْلِ بَيْتِى أُذَكِّرُكُمُ اللَّهَ فِى أَهْلِ بَيْتِى "[2] وعليه فقد احتفى أهل توات بآل البيت وأنزلوهم منزلة مرموقة، فلا تكاد تجد صقعا من توات إلا وتسكنه عائلة أو اثنتين من آل البيت، حيث يتبرك بدعائهم في أعقاب الصلوات المفروضة، ويشهدون في عقود الزواج، وبمثل هذا يعبر أهل توات على محبتهم العميقة للرسول ـ صلى الله عليه وسلم

- **العامل السياسي :**

لا يمكن إنكار أن العامل السياسي كان من أقوي العوامل التي أدت إلى استقرار هؤلاء الشرفاء بأرض توات من حيث هي الملجأ للكثير من المضطهدين السياسيين، خاصة عقب التوترات التي عادة ما كانت تعقب انهيار دول وقيام آخرى في شمال بلاد المغرب الإسلامي ، حيث

---

1 . الشورى : 22.

2 النيسابوري ، مسلم بن الحجاج بن . مسلم، القشيري. : الجامع الصحيح المسمى صحيح مسلم، بيروت دار الجيل، بدون، الجزء122/07

صادف ذلك توافد العديد من الأسر منها أسر شريفة وكان هذا في المراحل الباكرة[1]، أما في المراحل المتأخرة والمتزامنة مع الدراسة فقد عرفت توات التوسع السعدي إذ يحدثنا الفشتالي عن غزو جيش السعديين لمنطقة توات وقورارة واستباحتهما وتعيين قادة على المناطق التي خصعت لسيطرتهم [2].

كما سعت الدولة العلوية بالمغرب، منذ تأسيسها سنة 1041هـ /1631م إلى بسط نفوذها على أرض السبية الجنوبية، معوضة فشلها الذريع في مقارعة الخصوم السياسيين في الشمال[3]، حيث وجهوا حملة عسكرية نحو توات قادها الأمير محمد ابن السلطان مولاي على الشريف المؤسس سنة 1654/1053م واستقر الجيش وقائدة في توات مدة أربعة أشهر[4].

ولا يستبعد أن يكون استيطان الشرفاء بتوات نتيجة للعامل السياسي خاصة وأن تعيين المخزن للقياد كان يخضع بالضرورة إلى الانتماء لفئة الشرفاء، وهو ما تحدثنا به الكثير من المصادر المخطوطة وعلى رأسها " كتاب المحن والشداد بتوات " لصاحبه مولاي أحمد بن

1 . من أهم أوائل الشرفاء الذين حلوا بمنطقة توات مولاي سليمان بن علي في القرن السادس و الشرفاء البكريون في القرن العاشر للهجرة

2 . الفشتالي أبو فارس عبد العزيز ، مناهل الصفا في مآثر موالينا الشرفا ، دراسة وتحقيق : عبد الكريم كريم ، الرباط : مطبوعات وزارة الأوقاف ، بدون، ص .134.135

3 . من أهم اتباع الزاوية الدلائية الذين ثاروا على الدوولة العلوية سنة 1046هـ / 1079 م واحكموا سيطرتهم على عموم شمال المغرب ينظر(حجي محمد، الزاوية الدلائية ودورها الديني والسياسي ، الرباط: المطبعة الوطنية ، 1964، كله.)

4 . martin. quatre siècles. Op.cit p 51

هاشم، الذي تكلم عن التعيينات والامتيازات التي كان يحظى بها شرفاء توات من قبيل الإعفاءات الضريبة وغيرها [1]

وأكثر شرفاء توات يقرون بأصولهم الفيلالية أي أنهم ينحدرون من مدينة تافيلالت، وهي مهد الدولة العلوية، ويتسمون بتسميات خاصة تميزهم عن غيرهم من الطبقات المجتمعية في توات، حيث يقرن اسم الرجال منهم بلفظ "مولاي " وتنادى المرأة بـ "لالة"[2]، وإلى زمن قريب كانت الأسر الشريفة تؤثر زواج أبنائهامن نفس طبقتهم، حيث جرى العرف عندهم أن الشريفة لا يتزوجها إلا شريف مثلها تجنبا لاختلاط الأنساب.

ويعد عرش أولاد سيدي حمو بلحاج[3] من أكبر أعراش الأشراف المؤثرة في توات حيث تنتشر أسره من منطقة تسابيت إلى رقان، وقد دخل جد هؤلاء الاشراف منطقة توات سنة 1010هـ/1601م وأقام تاجرا في قرية عريان الرأس إحدى قرى تسابيت، ثم تنقل بين قصور توات قاصدا مدينة تنبكتو، حيث توفي هناك سنة 1042 هـ/1636م تاركا وراءه ميراثا

1 . أحمد بن هاشم ، المحن والشدائد، خزانة مولاي سليمان بنعلي ، أدغاغ، ولاية أدرار ، ورقة 01 ومابعدها.

2 . بلعالم، المرجع السابق، الجزء 550/2 .

3 – سيدي حمو بلحاج :سيدي محمد الحاج ابن مولاي الحسن بن مولاي أحمد بن مولاي عبد الله بن مولاي أمحمد بن مولاي على الشريف بن مولاي الحسان بن سيدي محمد بن مولاي الحسان بن مولاي بلقاسم بن سيدي محمد بن مولاي قاسم بن سيدي محمد بن مولاي الحسان بن مولاي عبد الله بن سيدي محمد بن مولاي قاسم بن سيدي محمد بن مولاي الحسان بن مولاي عبد الله بن سيدي محمد ابن مولاي الحسن ين مولاي بوبكر بن مولاي علي بن مولاي الحسان بن مولاي أحمد بن مولاي إسماعيل بن مولاي قاسم بن سيدي محمد ذو النفس الزكية ابن مولاي عبد الله الكامل ابن مولاي الحسن المثني ابن مولاي الحسن السبط ابن علي بن أبي طالب كرم الله وجهه و مولاتنا فاطمة الزهراء بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم (. ينظر: سماعيلي، مولاي عبدالله، هجرات الاشراف إلى منطقة توات، أشراف عرش سيدي حمو بلحاج أنموذج ، الملتقى الوطني الثاني حول الصحراء مجال لبناء الانسان والمجتمع، جامعة بشار ، 23-24 نوفمبر ،2014، ص 01)

عظيما استدعى من أبنائه السفر إلى هناك لاقتسام الميراث، غير أنهم وفي طريق العودة آثروا الاستقرار بأرض توات[1]

الفرع	تاريخ الميلاد	تاريخ دخول توات	مكان الانتشار في توات
مولاي أمحمد الحاج	960هـ/1552م	1022هـ /1613م	الزاوية الرقادية، أغرمملال، تيوريرين، أدمر ، لحمر
مولاي عبد المالك	962/1554م	1023 هـ /1614م	تاخفيف، أدغاغ ، بودة ، تسابيت وفنوغيل.
مولاي عبد الكريم	964هـ /1556م	1023هـ/1614م	تيطاوين الشرفاء، انجزمير، المستور، المحفوض .
مولاي الزين	968هـ/1560م	1023/1614م	ودغة، زاوية الرقاني
مولاي عبد القادر	970	1023	أظوى
مولاي الشيخ	972	1025	الزاوية الرقادية،أدرور، بربع.
مولاي عبدالله	984	1025	بوعلي، تيطاوين
مولاي أحمد	986	1025	بريش

ب.المرابطون :

يمثلون الدرجة الثانية من سلم التراتب الاجتماعي التواتي، وتسميتهم بالمرابطين لاعلاقة لها بالمعنى الحقيقي للرباط الذي هو الانزواء والمرابطة للجهاد أو التعليم بل هو لفظ مجاز

1 – سماعيلي، نفسه، كله.

يطلق على الفئة التي تنتهي بنسبها لكبار الصحابة . رضوان الله عليهم . كذرية أبي بكر الصديق(رضي الله عنه) الذين يطلق عليهم اسم المرابطين الزوى أو عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) أو عثمان ابن عفان (رضي الله عنه) وعقبة بن نافع الفهري(رضي الله عنه) الذي تنسب إليه قبيلة كنتة، والصحابي الجليل أبي أيوب الانصاري (رضي الله عنه) الذي ينسب إليه بعض فروع أنصار توات[1] .

ويعظم أهل توات وجميع المجتمعات القصورية هؤلاء المرابطين تعظيما كبيرا ويتزلونهم منزلة رفيعة، حيث يدعونهم بلفظ "سيدي فلان " تكريما لهم وتبجيلا، ويزداد هذا التعظيم في حق المرابط الذي يمتاز بالعلم والورع والتواضع وغيرها من الصفات الحميدة، فيقدم أهل توات المرابطين في الافراح والأتراح وجميع المناسبات الدينية والاجتماعية الاخرى طلبا للبركة وبحثا عن الشرعية[2] .

ج. الأحرار:

تأتي هذه الفئة في المرتبة الثالثة من حيث التصنيف. وأفرادها ينحدرون من آباء وأمهات أحرار وهم يمثلون الفئة العريضة من سكان القصور التواتية ، ويعملون داخل الحوانيت وفي التجارة الخارجية، ويمتلكون البساتين والجواري والعبيد[3]، ويقومون بدور نشيط في تسيير قصورهم وإدارتها ويطلق عليهم في بعض المناطق الأخرى من الإقليم عرب الخلط« وهم الذين

1 فرج، المرجع السابق ، ص34.

2 –روس ،دان ، المجتمع والمقاومة في الجنوب الشرقي المغربي، المواجهة المغربية الامبريالية الفرنسية ، 1881–1912 ، ترجمة أحمد بوحسن، الرباط : منشورات زاوية، 2006، ص46 .

3 . فرج ، المرجع السابق ، ص 34.

وضعهم أحمد المنصور الذهبي في المنزلة بين المنزلتين لما حررهم من النصف في بذل الخراج وإبعادهم عن سلك الجندية.»[1] غير أن هذه الفئة لا تمثل كياناً مستقلاً بمعنى الكلمة، حيث حدود الفصل بينها وبين المرابطين قليلة جداً إلى الدرجة التي يصبح من الصعب التمييز بين من ينتمي إلى فئة المرابطين والذي ينتمي إلى فئة الأحرار، خاصة من ناحية لون البشرة البيضاء أو المائلة للسمرة،[2] مع ذلك فإن هذه الطبقة يمثل أعضائها أهل الشوكة في توات لما لها من ثقل اقتصادي ومالي كبير.

د. الحراطين :

فئة تميل ألوانها إلى السمرة ، تمثل رابع طبقات المجتمع التواتي، واكثرهم من الموالى والعتقاء، او المولدون من الجواري وأصل اصطلاح لفظة "حرطاني " مختلف فيه، حيث يرجعه البعض إلى اشتقاق الحراثين أي العاملين في الاراضي الزراعية من مجلوب السودان على طريق الخماسة[3]، وفي رواية أخرى أنه لفظ حرطاني مشتق من " أحرضان" : الخلاسي المهجن من أب بربري وأم زنجية وأسلافهم الحقيقيون من سكان الواحات القديمة من البربر المختلطين بالزنوج ، ومن شعوب " أغرمان أو الجرامنت " الذين كانوا في ليبيا الرومانية وانتشروا في الصحراء نتيجة الضغط الروماني وسعيا إلى موارد الذهب[4]، ويستقر راي االكثير من الدارسين

1 . حاج أحمد،التاريخ الثقافي لاقليم توات، من القرن 11 هـ إلى القرن 14 هـ، الجزائر : منشورات الحبر،2011 ،ص56

2 روس، المرجع السابق، ص47.

3 . لحسن تاوشيخت ، سجلماسة كمحطة للتواصل الحضاري بين ضفتي الصحراء ، أعمال ندوة التواصل الثقافي والاجتماعي بين الأقطار الإفريقية على جانبي الصحراء ، ط 1 ، مراجعة وتقديم : عبد الحميد عبد الله الهرّامة ، طرابلس : منشورات كلية الدعوة الإسلامية ، 1999 م ، ص 226 .

4 . ولد السالم، المرجع السابق، ص 18.

على أن أصل كلمة حرطاني هي حر ثاني تميزا له الحر الاول الذي ينتمي إلى الطبقة السابقة، أي أنه نال حريته بسبل العتق السارية في الشرع فأ صبح حر ثاني وفي ذلك يقول الناصري السلاوي: " واعلم أنه قد وقع في هذه الأزمان لفظ الحرطاني ، ومعناه في عُرف أهل المغرب العتيق ، وأصله الحرّ الثاني ، كأن الحرَّ الأصلي حرّ أول وهذا العتيق حرّ ثانٍ ، ثم كثُر استعماله على الألسنة فقيل الحرطاني على ضرب من التخفيف" [1] .

وتعد الطبقة أكثر حركية من الطبقات الأخرى فهي كثيرة العدد متقدة النشاط حيث على أكتاف هذه الفئة حفرت فقاقير توات وعمرت بساتينها، حيث كان هؤلاء يعملون بجد وإخلاص من أجل كسب رضا مالكي رقابهم ودعواتهم الصالحة[2]، ولكن برغم ذلك لم تكن هذه الفئة تعامل دوما بالإحسان، حيث تخبرنا النوازل التواتية أن السيد يمكن أن يبطل عقد بنت حرطانيه أذا لم يوافق على الزواج، كما أن عقد نكاح الحرطاني لا يتم إلا بحضور وموافقة سيده ومباركته عملا بالعرف التواتي وهو ما أنكره العلامة عبد الرحمن الجنتوري الذي أفتى بعدم جواز ولاية الأحرار في عقود التزويج إذا وجد أحد من عمود الحراطين[3].

1 . الناصري، المصدر السابق، الجزء 07/ 58.

2 – يشتغل الكثير من الحراطين في البساتين مقابل خمس الغلة، ومصطلح الخماس يرادف في الكثير من المجتمعات الواحية والقصورية مصطلح الحرطاني . ينظر : روس، المرجع السابق، ص 47.

3 . الجنتوري، المصدر السابق، ورقة 11

هـ - العبيد:

يشكل العبيد قاعدة الهرم في المجتمع التواتي، تشكلت هذه الطبقة نتاج الحركة التجارية مع بلاد السودان الغربي[1] ، حيث كان تجار توات يتقايضونهم بالسلع المحلية أحيانا وبالذهب والفصة أحيانا أخرى، وقد ازدهرت أسواق النخاسة في توات نتيجة الاقبال الكبير على اقتناء الغلمان والجواري واستعمالهم في خدمة البيوت والبساتين وحفر الفقاقير وغيرها من الاعمال الشاقة، وكانت مسالة العبيد تشكل مادة الحركية الفقهية في توات، خاصة في مسائل الديون حيث كثير ما أعتبروا وسيلة لأداء الدين حيث تنتقل ملكية العبيد إلى الدائن لزوما عند عجز المدين عن سداد الدين، ومهما يكن من أمر فإن هذه الطبقة تعد من أقل فئات المجتمع التواتي عددا، نظرا لخضوعها إلى أحكام الشريعة الإسلامية كالكفارات المتعلقة بالصوم والدية وغيرها التي توجب تحرير الرقاب حيث يقوم ملاك العبيد بتحريرهم ، ولكن رغم هذا يبقى المحرر تابع لسيده وفيا له نظرا لقلة ذات اليد وتحكم الأسياد في مصادر الرزق، وقد أثار هذا الامر العديد من الاشكاليات تحدثت عنها نوازل أجاب عليها بعض علماء توات، ومنها مسألة أبناء العبيد المحررين هل تقع عليهم العبودية وهل عليهم طاعة أسياد أبيهم حيث جاء في نوزال الجنتوري

---

[1]- ألّف أحمد بابا التنبكتي (ت 1036هـ / 1627م) رسالة هامة في حكم تملّك العبيد السود الذين يتمّ جلبهم من بلاد السودان الغربي من البلاد التي تقرّر إسلام أهلها ، ردّاً على سؤالٍ وَرَدَ عليه من بلاد توات يستفسر عن ذلك ، سمّاها " الكشف والبيان بحكم مجلوب السودان " أو " معراج الصعود إلى نيل مُجلب السود " ، وقد نقلَها الناصري (ت 1315هـ / 1897م) معقّباً " وبهذا يظهر لك شناعة ما عمّت به البلوى بلاد المغرب من لدن قديم ، من استرقاق أهل السودان مطلقاً ، وجلب القطائع الكثيرة منهم في كل سنة ، وبيعهم في أسواق المغرب حاضرة وبادية ، يسمسرون بها كما تسمسر الدواب بل أفحش ، قد تمالأ الناس على ذلك وتوالت عليه أجيالهم ، حتى صار كثير من العامة يفهمون أن موجب الاسترقاق شرعاً هو اسوداد اللون وكونه مجلوبا من تلك الناحية ، وهذا لَعَمرُ الله من أفحش المناكر وأعظمها في الدين ، إذ أهل السودان قوم مسلمون فلهم ما لنا وعليهم ما علينا " . يُنظر : الناصري ، المصدر السابق ، الجزء 05 /131 .

عمن اعتق عبيده فأولادهم له حراطين، هل له جبرهم على الخدمة كأبيهم فأجاب : وبعد فأولاد العبد الذي أعتق كلهم حراطين بالولاء وليس له عليهم إلا الإحسان ولا يجبرهم على الخدمة [1].

كان المجتمع التواتي وبخاصة الطبقة المغالية منه تنظر إلى هذه الطبقة بعين الاحتقار والدونية، حيث توكل إليهم الأعمال الشاقة كحفر الفقاقير وخدمة البساتين وغيرها من التي يأنف أهل الطبقات الأخرى من القيام بها كتنظيف الكنف ونقل الذبال إلى البساتين، كما كان هؤلاء الأسياد لا يراعون أحكام الشريعة الإسلامية في ربط العلاقات الزوجية بين الإيماء والعبيد حيث كان ذلك يتم بدون مهر ولا إشهاد [2]

ثالثا. . الوضع السياسي في توات

ظلت منطقة توات، بما لها من أهمية بعيدة عن أطماع القوى السياسية الفاعلة ببلاد المغرب، غير أن تنامي أهميتها الاقتصادية باعتبارها الطريق الحتمي لتجارة القوافل المتوجهة نحو السودان الغربي التي جعلت منها منطقة استقطاب القوى المحيطة، ويمكن أن نسارع إلى القول ودونما حرج أن منطقة توات كانت تمثل أرض سيبة تهيئ نفسها لمن يتغلب عليه وتؤدي إليه فروض الطاعة، فأهل توات كما ذكرت المصادر المحلية مسالمون مداهنون[3]، يسعون إلى شراء السلم نظرا لقسوة الطبيعة وقلة الموارد[4]. وعليه فقد مر على توات الكثير من

1. الجنتوري، نوزاله، المصدر السابق ، ورقة 104 .
2 . الجنتوري، نوزاله، المصدر السابق ، ، ورقة 03.
3. محمدبن عبد الكريم ، درة الاقلام، المصدر السابق ، ورقة 103
4 .نفسه، نفس الورقة

القوى المتغلبة كالمرابطين والمرينيين وصول إلى العثمانيين[1] والسعديين والعلويين وأعراب وادي الساورة الذين كانوا يغيرون على قصور توات ويستخلصون منها الإتاوات[2] ، غير أن مظاهر سلطة هذه القوى كانت في تفاوت تظهر أحيانا وتخبو أخرى، خاصة أن المتغلب على البلاد حينها يكتفي بما يدر عليه من أموال الضرائب[3].

01-أوليات منطقة توات مع السلط الحاكمة

تشير الدلائل التاريخية أن توات عرفت استقرار الجماعات البشرية منذ أقدم العصور، حيث تحفظ لنا الشواهد الأثرية أن شعوبا متعددة عاشت بالمنطقة ابتداء من العصور الحجرية مرورا بالعهد الروماني حيث دفعت التوسعات الرومانية بربر الشمال إلى الانحدار جنوبا والاستقرار بالمنطقة، ويذهب المؤرخ التواتي محمد بن عبد الكريم التمنطيطي إلى أن شعوبا من القبط سكنت مدينة تمنطيط، غير أن المؤرخ مر على هذا الخبر سريعا ولم يبرز العلاقة بين الأقباط والفراعنة في مصر، كما يشير في موضع آخر، أن توات وتحديدا تمنطيط كانت تابعة لحاكم سبيطلة "جرجير"، كما استقرت بالمنطقة عناصر يهودية على دفعات بدء من سنة 50ق م وانتهاء بسنة 130م [4]، غير أن المصادر المبسوطة لم تحدد ما ان كانت هذه الاجناس قد شكلت سلطا حاكمة .

---

1 -بلعالم، المرجع السابق الجزء 02/54-55.

2- martin opcit p 54-55

3 .حوتية، المرجع السابق،ص 37-38.

4 . محمد بن عبد الكريم، التقييد، المصدر السابق ، ورقة 01.

مع الفتح الإسلامي لبلاد المغرب بدأت مظاهر السلطة تظهر في توات، حيت تحولت بفضل موقعها الاستراتيجي إلى ملجا للفارين من الزلازل السياسية القائمة في الشمال، فبعد انهيار الدولة الادريسية[1] توافدت عناصر من البربر إلى توات واستقروا بناحية بودة، واستقروا بعدها على صفاف وادي مسعود وابتنوا القصور واحتفروا الفقاقير وعمرو البساتين، وعقب قيام الدولة المرابطية وتعقبها للزيانيين فرت أعداد منهم إلى توات ، بعد مقتل زعيمهم مسعود بن وانودين المغراوي صاحب سجلماسة[2] ومن أهم هذه القبائل : اولاد عبد الجليل 501هـ/1108م ، أولاد عياش 502 هـ /1109م أولاد خير الله516هـ /1122 م اولاد بن يدير 520 هـ /1126م أولادحسين 528هـ /1134[3] .

وبعد سقوط دولة المرابطين اللمتونية الصنهاجية 541هـ /1147 م على يد الموحدين وصلت إلى توات عناصر من لمتونة وبنوا قصر تيلوت بتمنطيط، يقول ابن عبدالكريم " ثم لما انكسرت دولة اللمتون أيضا بالمغرب، جاءت شرذمة منهم تاريخ بضعة وثلاثين وخمسمائة قد انهكتهم حروب الموحدين .."[4].

1 . الدولة الادريسية: أسسها ادريس الاكبر بن عبد الله الكامل سنة172هـ ،. ينظر : الجزنائي ، زهرة الاس في بناء مدينة فاس، تحقيق:مديحة الشرقاوي،مصر: مكتبة الثقافة الدينية، ط01، 2001.ص44 وما بعدها.

2 .مسعود بن وانودين بن خزرون بن فلفول بن خزر المغراوي أمير درعة وسجلماسة، قتل في معركة ضد المرابطين سنة 445هـ . ينظر: ابن خلدون، المصدر السابق، الجزء 183/6.

3 . محمد بن عبد الكريم، ، درة الاقلام، المصدر السابق ، 102.

4 . نفسه، نفس الورقة.

كما اسهمت هجرات الهلاليين في توافد القبائل العربية إلى توات منها" أولاد محمد، الخنافسة، أولاد طلحة، المحارزة، أولاد يعيش، أولاد ملوك، أولاد غانم، أولاد الحاج، أولاد عائد وغيرهم من عرب المعقل[1].

ولاشك أن هذا الزحف البشري على المنطقة شكل بؤر صراع وتوتر بين هذه القبائل والاكيد أيضا أن العرب قد تمكنوا في فترة وجيزة من اكتساح المنطقة، وإرغام البربر على التقاط اللسان العربي أو الرحيل بعيدا عن المنطقة ولا يمكن تفسير اضمحلال اللسان البربري في توات إلا بإحدى الفرضيتين السابقتين، فأغلبية قصور توات تحمل أسماء بربرية في حين أن اللسان البربري لا نجد له وجود، والراجح لدى الكثير من الدارسين أن البربر أصيلي المنطقة قد تزحزحوا جنوبا وسكنوا صحاري تنزروفت والهقار، أو تفرقوا في أنحاء العرق الغربي وقطنوا واحاته[2].

لكن سرعانما انقلب الصراع البربري- العربي إلى صراع عربي . عربي عرف بفتن يحمد وسفيان حيث انقسم القبائل العربية في حلفين كبيرين هما يحمد وسفيان نشبت بينهما عداوات وحروب طويلة وانقسمت قصور توات إلى عصبتين إحداهما يحمد والأخرى سفيان، والعجيب أن هذه المسألة بما لها من أهمية لم تنل الحيز الكبير من اهتمام المصادر المحلية المبسوطة، حيث سكت عنها كبار المؤرخين والفقهاء المحليين وإن كان بعضهم يتعرض باحتشام لاحداثها

1 .نفسه، نفس الورقة.

2 . يشير رونيه باسي في دراسة له حول بربر توات أن البربر كانوا متواجدين في تمنطيط خلال سنة 1887 تاريخ اعداد الدراسة، وهو مايعزز فرضية اكتساب البربر للسان العربي . ينظر: *rene basset, op,cit, p 3 94*

ويستعير لها مصطلح " الهرج والمرج" والفتنة" وغيرها رغم أنها كانت حروبا بمعنى الكلمة وخلفت مقاتل عظيمة، ولعل أهم مؤرخ تكلم عنها هو محمد بن عبد الكريم صاحب درة الاقلام إذ يقول: ": والعجب كل العجب أن تجد بلدبن مختلطا النخيل والمرافق، بحيث يسمع كل واحد نداء مؤذن الآخر ويتعصب واحد بفئة يحمد والآخر بفئة سفيان، وأعجب منه يجتمع الشخصان لم ير أحدهما الآخر قط فإذا اخبره أنه من فئة سفيان كرهه أشد الكراهية، حيث كان هو من فئة يحمد ولعمري إن ذلك لعداوة شيطانية"[1]

لم تحدد المصادر المحلية تاريخ بداية هذه الحرب الأهلية بين قبائل توات التي استمرت بغير ذات حدة بداياتها إلى بداية التوغل الفرنسي في الصحراء الجزائرية، غلا أننا نستشف من كتابات التمنطيطي أن الفتنة تزامنت مع عهد الدولة الموحدية التي يذكر أن يوسف بن علي أوفد إلى توات سنة 560هـ /1165 م عاملا له يسمى الطاهر بن علي وقاضيا يسمى علي بن يوسف لفض الخصومات بين أهلها [2]، ولهذا يمكن أن نرجع بداية الصراع إلى العهد الموحدي.

ويرى ابن عبد الكريم أن هذه الفتنة أخذت هذه التسمية من الحرب التي دارت بين أحمد (محمد صلى الله عليه وسلم) وسفيان قبل إسلامه هذا لإظهار درجة العداوة الواقعة بين هاتين القبيلتين العربيتين باعتبار أن أحمد يمثل رأس المسلمين وسفيان يمثل قريش وبذلك أصبحت تعرف هذه الحروب بيحمد وسفيان وقيل يحمد تحريف لكلمة يحي وسفيان هي قبيلة

1 – محمد بن عبد الكريم ، درة الاقلام، المصدر السابق ، الورقة103.

2 . محمد بن عبد الكريم، التقييد، المصدر السابق ، الورقة 02.

من البربر حاربت يحي فصارت عداوة بين يحمد وسفيان وقيل لما نزلت زناتة بأرض الصحراء قالوا أنها تواتي للسكن واستعان بعض زناتة بالعرب على بعضهم البعض واشتعلت نار الفتنة بينهم[1] .

ورغم أن بعض الدارسين يرجعون الصراع العربي – العربي في توات إلى فترة متأخرة، أي عهد السيطرة المغربية[2]، إلا أن الرويات الشفوية تنحى منحى أخر أكثر تعقيدا، حيث يربطها البعض بالبرامكة الذين حلوا بتوات بعد أن شذو في الأفاق هربا من العباسيين، كان أول من دخل توات من البرامكة أخوين هما موسى وأحمد الذين استقرا في قصر تاخفيف وعملا التجارة، أشترى الأخوان البساتين الأراضي الفقاقير في قصر بوعلي والمنصور بسالي، ولما تنامت أملاكهما وكثر أبنائهما اقترح أحمد على موسى قسمة الأملاك، غير أن الأخير طلب مهلة عام كامل، حيث وضع حبلا في المنصور وآخر في بوعلي، وبعد مرور العام رجع موسى إلى حباله فوجد حبل المنصور قد دفن وحبل بوعلى باق على هيئته فاستنتج أن بساتين سالي سوف تغرق في الرمال بينما سوف تنجو بساتين بوعلي، فاختار موسى بوعلي تاركا أخاه أحمد يصارع الرمال في سالي، وكان أحمد قد اشترط على موسى مقابل قبول القسمة أن يعطيه فسائل نخلة جيدة الثمار تسمى تينقور فطلب موسى مهلة عام آخر، وبعد انقضاء العام انتقل

1. قومي محمد، دور الطائفة اليهودية بتوات خلال القرن09 و10هـ ، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في التاريخ، ياشراف الاستاذ غازي الشمري، جامعة وهران، 2013-2014. صص 101،100.

2 . فكتب العامل للسلطان أن أهل الصحراء اشتد الحرب بينهم مثل الحرب الواقع بين أحمد صلى الله عليه وسلم وأبي سفيان ... وقد استغل بعض الدارسين لعزو الحرب بين أهل توات إلى دور السلاطين المغاربة في إحياء النعرات الطائفية للسيطرة على المنطقة بعد عجزهم حكمها، رغم أن التسرب المغربي لتوات ظهر والحرب قائمة .ينظر :ابن عبد الكريم، درة الاقلام، المصدر السابق ، ورقة 103.

أحمد بعبيده إلى بوعلي ونزع فسائل النخلة المذكورة وقفل عائدا إلى سالي، فاستنصر موسى بشرفاء بوعلي الذين نزعوا الفسائل والعبيد من أحمد، فسارع الأخير إلى الاستنجاد بشرفاء سالي الذين هاجموا بوعلي وحاولوا استرجاع الفسائل والعبيد غير أن الفتنة اتسعت خاصة وأن موسى وأحمد سعيا إلى شراء الأحلاف بالمال فسميت القصور المتحالف مع أحمد (بفئة يحمد) والقصور المتحالفة مع موسى (فئة سفيان)، وعم هذا الحلف جميع قصور توات[1]، ولازالت ملامح الصراع العنيف بين أهل توات ماثلة إلى الآن في رقصات البارود الفلكلورية حيث تصطف فرق قصور يحمد موجهة بنادقها صوب قصور سفيان في إشارة قد لا يدرك الكثير دلالاتها التاريخية[2]

وبعد سقوط دولة الموحدين في شمال بلاد المغرب، واحتدام الصرع بين الحفصيين والزيانيين والمرينين، بدأت انعكاسات هذا الوضع تطفوا على الساحة التواتية، حيث بسطت قبائل بني معقل سلطتها على توات حيث فرضت الآتاوات على أهلها وحاربوا من امتنع عن دفعها[3] ولما استقر الأمر في دولة بني مرين (668هـ - 961هـ / 1270م - 1554م) ولى السلطان أبو سعيد عثمان لابنه أبي علي(ت 731هـ / 1331م) على سجلماسة وعموم

1 . مقابلة شفوية مع الأستاذ مولاي عبدالله سماعيلي، أدرار، مارس2012.

2 . وقد استمر هذا الصراع إلى أن احتلت فرنسا منطقة توات وفرضت سيطرتها سنة 1901. ينظر: تواتي دحمان وأخرون، الثورة التحريرية في أقاليم توات، الجزائر: دار الشروق، 2008، ص 22، وأيضا: حاج أحمد، المرجع السابق ، ص 51. 52.

3 . محمد بن عبد الكريم، ، درة الاقلام ، المصدر السابق الورقة 103.

الصحراء،[1] فدخل توات سنة 716هـ /1316م فوجدها تحت وطأة عرب المعقل، فحاول اجتذابهم وتعيينهم كقياد وهو ما أدى إلى استقرار الأوضاع في المنطقة، يقول الناصري: " وارتحل [أبو علي] إلى سجلماسة سنة خمس عشرة وسبعمائة فأقام بها دولة فخيمة، واستولى على بلاد القبلة ، ودوّن الدواوين واستلحق واستركب واستخدم ظواعن العرب من بني معقل ، وافتتح معاقل الصحراء وقصور توات وتيكورارين وتمنطيت وغير ذلك[2]".

غير أن حكم بني مرين كان صوريا حيث اكتفت الدولة باستخلاص الضرائب من السكان وإرسالها إلى عاصمة الدولة، بينما كانت السلطة الفعلية بيد زعماء القبائلالذين كانوا يديرون الحياة العامة داخل قضورهم، غير أن هذا الإستقرار لم يصمد طويلا فسرعانما عادة توات إلى حالة الفوضى واستقواء الأحلاف ببعضها وصولا إلى تصاعد نفوذ اليهود بتمنطيط الذي حاولوا بفضل قوتهم الاقتصادية الاستحواذ على المنطقة من خلال استمالة رؤساء القبائل النافذة [3].

02-إمارة المغيلي في توات

يعتقد الكثير من الدارسين أن توات لم تعرف سلطة مباشرة إلا مع ظهور شخصية المغيلي الذي ارتبط اسمه بقصية يهود المنطقة، فقد حل المغيلي بتوات في أواخر عهد الدولة المرينية، فوجدها تحت سيطرة شيوخ القبائل، ووجد تمنطيط، كبرى مدن المنطقة، تحت النفوذ

1 . حاول ولي العهد الأمير أبوعلي عمر الخروج على أبيه أبي سعيد ثم كان الصلح بينهما على أن يولى أبي علي سجلماسة
2 . الناصري، المصدر السابق الجزء 03/ 107 .
3 . فرج، المرجع السابق ص 28.

المالي والتجاري لليهود، وبعد خلاف حاد معهم استصدر فتوى تقر بإجلائهم وهدم بيعهم سنة 882 هـ /1478م، وأعلن بعده السيطرة على كامل المنطقة، ونصب ابنه عبد الجبار قائدا لجيشه، وحد من نفوذ رؤساء القبائل، وانفرد بسلطة القرار محولا عاصمة توات إلى بلدة وادي بوعلي عوض مدينة تمنطيط العريقة[1]

غادر المغيلي توات متوجها إلى السودان الغربي لمواصلة جهوده الدعوية والإصلاحية، بعدما أجلى اليهود وركز دعائم الإمارة، تاركا ابنه عبد الجبار نائبا له في إدارة شوؤن البلاد، لكن سرعانما عاد الفوضى للمنطقة خاصة مع تحالف قبيلة أولاد علي بن موسى وزعيمهم عمرو بن عبد الرحمن مع بقايا اليهود، وانتهى الصراع بمقتل عبد الجبار بن المغيلي890 هـ /1485م.فعاد المغيلي من بلاد السودان وجهز جيشا لقتال اليهود وحلفائهم إلا أنه لم يتمكن من ذلك بعد تتالي هزائمه انعزل المغيلي بين أنصاره في قصر بوعلي متصوفا وعابدا إلى أن توفي 909هـ /1504م[2].

ويفهم من كلام ابن عبد الكريم في التقييد، أن الوطاسيين الذين ورثوا عرش بني مرين، دعموا الشيخ عمرو بن عبد الرحمن في صراعه مع المغيلي وإمارته الناشئة، حيث عين السلطان الوطاسي محمد الشيخ الزعيم القبلي المذكور نقيبا على توات سنة 903هـ /1498م.[1]

1 . الحمدي، محمد بن عبد الكريم المغيلي، رائد الحركة الفكرية في توات ، عصره وآثاره، رسالة ماجيستر، المعهد العالي للحضارة الاسلامية، جامعة وهران 1999-2000و، ص54-55

2 . محمد بن عبد الكريم، ، التقييد، المصدر السابق الورقة 03.

1 . نفسه الورقة 04.

03-. توات والغزو السعدي

لما قامت الدولة السعدية على أنقاض الوطاسيين، حاول سلاطينها بسط نفوذهم على منطقة توات فكانت أولى الحملات في عهد السلطان محمد الشيخ (ت964هـ /1557م) الذي وجهة حملة عسكرية لضم صحراء بلاد المغرب الأوسط لكنها فشلت أمام قوة العثمانيين[1]

واتضحت اطماع السعديين في الاستيلاء على منطقتي توات وتيكورارين بعد اعتلاء أحمد المنصور الذهبي (ت 1012هـ / 1603م) سدة الحكم[2]، فسعى الأخير منتشيا بانتصاره في معركة وادي المخازن(985 هـ /1578م) إلى تجسيد مشروعه التوسعي نحو الجنوب وصولا إلى مناجم الذهب في بلاد السودان الغربي، فأرسل طلائع جيشه إلى توات طالبا من أهلها فروض الطاعة والولاء، لكن وبعد مفاوضات شاقة اتضح رفض أهل توات للولاء للسعديين، فجهز المنصور جيشا قويا هاجم به المنطقة وسيطر عليها عنوة سنة 989هـ/1581م يقول اليفرني: لما استقرّ المنصور بمراكش طمحت نفسه إلى التغلب على بلاد توات وتيكورارين، إذ كان أهلهما قد انفكّت عنهم أيدي الملك منذ زمان ولم يستولِ عليهم سلطان قاهر، فبعث إليهما قائديه أحمد بن بركة وأحمد بن حداد العمري المعقلي ، في جيش عرمرم ... فنازلوهم وقامت الحرب بينهم على ساق وطالت المعركة بينهم أياماً ، وانتهى الفتح

1 . بلعالم ،المرجع السابق، الجزء 54/2.

2 – ابن القاضي، أبو العباس أحمد، المنتقى المقصورعلى مأثر الخليفة المنصور، تحقيق: محمدرزوق، الرباط: مكنبة المعارف، 1986،ص 105.

للمنصور ففرح بذلك ، وقال في ذلك الشعراء قوافي ، وكان ذلك كله سنة تسع وثمانين وتسعمائة "[1].

لقي السعديون مقاومة عنيفة من قبل أهالي منطقة تيكورارين بوابة توات الشمالية، حيث تحصنوا في قصباتهم رافضين الاستسلام والإذعان للغزاة، مما أدى بالسعديين بقيادة أبو عبدالله بن بركة إلى استعمال القوة المفرطة في دك الحصون واستباحة قصور تيكورارين نهبا وقتلا وتنكيلا، مما أدى بالأهالي إلى الاستسلام وتقديم فروض الطاعة ودفع الجبايات لقائد المنصور.[2]

زحفت جيوش السعديين إلى تمنطيط عاصمة توات مدة، فآثر شيخها عمر بن محمد بن عمر بن عبد الرحمن تقديم الولاء لقائد المنصور خوفا على مدينته وسائر توات من أن تلاقي مصير قصور تيكورارين، وبانصياع تمنطيط خضعت جميع قصور توات لحكم السعديين وجبت لهم الجيايات، وكان جزاء كل من خالف الخسف والتدمير[3] .

لقد أساء ولاة السعديين السيرة في أهل توات، حيث اشتطوا في فرض الجيايات التي لم تكن تتسق وموارد البلاد وما هي علي من جدب وقحط، فأدى ذلك بالتواتيين وخصوصا أهل تيمي بقيادة أبو القاسم بن محمد إلى التمرد والعصيان، ففي سنة 997 هـ /1589م انتفضوا

1 . اليفراني محمد الصغير ، نزهة الحادي بأخبار ملوك القرن الحادي ، تحقيق : هوداس و انجي : مطبعة بردين ، 1888 م ص87.

2 . الفشتالي، المصدر السابق، ص 76.

3 . نفسه ، ص78.

على القائد سعيد بن الحسين . عامل المنصور على توات . وقتلوا[1]، فجمع المنصور جيشا من فاس والسوس بقيادة علال بن محمد بن عب، يقول الفشتالي: " وانحدروا إلى توات ويمموا تيمي منها بما كان رئيسها أبو القاسم عمر هو الذي تولى كبر ذلك الفساد وأضرم نار الشقاق فاقتطعوا نخيله وخربوا منازله وعاثوا في دياره حتى تركوها بلقعا، فأقاموا في جهات توات لتخريب منازل المارقين من أهلها ، وكانوا قد شردوا أمامهم إلى القفر بأولادهم وتركوا الديار والمنازل ، فعاث فيها الأجناد ونسفوها نسفاً [2]".

لقد استمرت العلاقات بين السعديين وأهل توات يشوبها الاضطراب والتوتر حتى لعب المنصور على وتر الفتوحات الإسلامية، فكان لزاما عليه اتخاذ توات قاعدة دعم لها، حينها استجاب لأهل مشورته في ضرورة استرضاء أهل توات من اجل تأمين طريق الفتح، فسعى إلى وصلهم والخلع عليهم. [3]

لم يغير السعديون واقع توات السياسي فقد أبقوا على نفوذ شيوخ تمنطيط على عموم توات، حيث أقر عمر بن محمد . شيخ قبيلة أولاد علي بن موسى النافذة على تسيير شؤون المنطقة وجمع جباياتها وإرسالها إلى مراكش [1] .

---

1 . نفسه ،ص115

2 . الفشتالي، المصدر السابق ، ص116

3 . اليفراني، المصدر السابق ص95.

1 . محمد بن عبد الكريم، التقييد، المصدر السابق ، الورقة 04

04-توات ومحاولات السيطرة العلوية

كانت توات إلى نهاية العصر السعدي منطقة دائمة النشوز بفعل طبيعة أهلها المحبة للحرية والانعتاق، غير أن الأهمية الاقتصادية للمنطقة، جعلت العلويين الذين خلفوا السعديين بحكم المغرب، يحاولون إعادة السيطرة عليها، إذ تذكر المصادر التواتية أن أول من دخل توات من الملوك العلويين كان المولى محمد بن علي الشريف (ت 1075 هـ /1664م)[1] بجيش عظيم ومكث بها أربعة أشهر، فعين القضاة وأقر قيادة المنطقة في أهل تيمي عوض تمنطيط التي تراجعت سلطتها الدينية والاقتصادية لصالح قصور تيمي[2]، وأرغم أهل توات على دفع الإتاوات السنوية للمخزن، وامتدت سلطة العلويين في عموم توات وتيكورارين حيث أشار العياشي أن أهل أوقروت شرق توات تحت طاعة الشريف صاحب سجلماسة[3] .

حاول السلطان المولى إسماعيل العلوي (ت1139هـ /1727م)[1] استنساخ مشاريع المنصور السعدي، فحاول بسط سيطرته على السودان مرورا بتوات، فسعى إلى بسط نفوذه عليه بتعيين القياد الذين أصبحوا يفدون على المنطقة من فاس، إلا أن أهل توات ثاروا على

---

1 – الناصري، المصدر السابق الجزء139/03.

2 . يبدو أن السبب وراء هذا التغيير هو ولاء تمنطيط للسعديين، ممن جهة ومن جهة أخرى بداية تراجعها الاقتصادي لصالح تيمي التي أصبحت عاصمة منطقة توات بدائة من القرن ال11هـ وسينعكس ذلك طبعا على تولى منصب القضاء في توات (ابن عبد الكريم،التقييد، المصدر السابق الورقة 4 –5)

3 . العياشي، المصدر السابق ، الجزء107/02.

1 – الناصري، المصدر نفسه الجزء180/2

عامل السلطان بمجرد وصول نبأ وفاته سنة 1140هـ/1728م حيث يذكر برنارد سافر أن ثورة عظيمة قادها الشيخ عمر بن محمد بتمنطيط، طرد خلالها القائد حمدون عامل السلطان.

ونتيجة لغياب سلطة مباشرة واستقواء القبائل على بعضها، شهدت منطقة توات مطلع القرن الثالث عشر مشاكل أمنية عويصة، حيث استسلمت المنطقة إلى المنازعات الداخلية والغارات الخارجية، حيث استمر الصراع بين حزبي يحمد وسفيان وتصاعدت حدت غارات قبائل ذوي منيع[1]. وفشلت الدولة العلوية في بسط سلطانها على البلاد رغم محاولات المولى العباس بن المولى إسماعيل وضع يده على المنطقة فحل بتوات سنة 1157 هـ /1744 م[2] إلا أنه لم يحقق أمرا يذكر فعاد تاركا توات تعيش جوا من الفوضى واللا أمن، حيث عمت السيبة إذ يقول ابن عبد الكريم في هذا الصدد" ولذلك كانت في حيز الإهمال عند جل الأمراء ، حتى مرج أمرها وأصبحت صيدا للقبائل يملك بالأسبقية" [3].

وفي سنة 1215هـ /1800م أمر المولى سليمان(1180-1238/1766/1822) بالتوقف عن القياد بتوات بعد الشكاوى المتكرر التي كانت تصله من أهل توات حيث عزل القائد محمد بن الحاج العباس لتعود المنطقة إلى مرحلة السيبة من جديد حيث استمرت الفتن في اطار حروب يحمد وسفيان[1]، حيث تجددت الفتنة بين أهل بودة وتيمي سنة

1 . محمد بن عبد الكريم، التقييد، المصدر السابق، الورقة 7-08.

2- الفلاني أبو عبد الله، الرحلة في طلب العلم، مخطوط *بخزانة مولاي* سليمان بن علي ، آدغا ، أدرار ، ص 02 .

3 . محمد بن عبد الكريم، التقييد، المصدر نفسه، ورقة 6.

1 . بن هاشم، المصدر السابق ، ورقة 04

1231هـ/1816م، وبين بودة وتمنطيط وتامست والمنصور سنة 1227هـ/1827م[1] . مما أدى بالمولى سليمان بارسال رسالة يطلب فيها من أعيان توات التكاتف من اجل عودة الامن والاستقرار في المنطقة [2]

وما يمكن استنتاجه مما سبق، أن الأهمية الاسترتيجية لمنطقة توات، أسهمت في استقطاب الجماعات البشرية وانصهارها مكونة المجتمع التواتي الذي مثل باختلاف تراتيبه الاجتماعية مجتمعا متماسكا يمثل الرأس مال المعنوي العامل القوي الذي ضمن اللحمة بين طبقاته رغم كثرة التناقضات التي شابت العلاقة العمودية بين مختلف مكونات المجتمع، والحقيقة أن كان من تماسك في المجتمع التواتي فهو ناتج من الخلفية الدينية التي رتبت العلاقة بين الناس على مختلف مشاربهم والقائمة على الاحترام المتبادل.

إن ذات الأهمية الإستراتيجية جعلت من توات مطمعا للكثير من القوى المتغلبة، حيث مر على توات الكثير من المتغلبين، بحكم أنها كانت أرض سيبة يحكمها المتغلب، فالعثمانيون الدين حكموا شمال بلاد المغرب الأوسط والأدنى لم تكن تطلعاتهم ترمي إلى السيطرة على معبر توات الهام، فيما تعرضت المنطقة إلى غزو مغربي طمعا في الحضور على ممر سهل لذهب السودان، حاول السعديون والعلويون من بعدهم السيطرة على المنطقة رغم تطلع التواتيين إلى الاستقلال والحرية، حيث لم تستطع أي من القوتين السيطرة التامة على توات،إذ اقتصر

---

1 - martin.op cit.p133-135

2- ibid ,p110-111

وجودهما على جباية الضرائب التي كان أهل توات يدفعون بها هجمات الغزاة المتكررة وطلبا للسلم والأمن .

الفصل الثاني

مراكز القضاء في توات

01- مركز تمنطيط

02- مركز تنلان

03- مركز زاوية ملوكة

الفصل الثاني : مراكز القضاء في منطقة توات

عرفت توات خلال القرنين الحادي و الثاني عشر الهجري (18 م) نهضة علمية كانت امتدادا لنهضة علمية واسعة عرفتها الحواضر العلمية المنتشرة في أرجاء شمال أفريقيا، كالقاهرة وفاس ومكناس مراكش وغيرها والتي أنجبت علماء كانوا رواد إصلاح وناشري علم ومعرفة، وقد كان لهذه الحواضر الوقع المؤثر على توات بحكم الجغرافيا والتاريخ بدأت بوادره في الظهور منذ القرن (09هـ/15م) وتوجه تأسيس مراكز علمية كان لها الأثر البالغ في بعث الحركة الثقافية والعلمية في عموم البلاد التواتية، وإضافة إلى دورها العلمي والحضاري، ومن اهم الادوار الحضارية التي لعبتها هذه المراكز العلمية، أنها اعتبرت في ذات الوقت مؤسسات قضائية، حيث انتصب علماؤها للفصل في الخصومات وفض النزاعات الحاصلة بين سكان قصور توات، لما اكتسبوه من هيبة مكنتهم من تحقيق العدل، ومحاربة كل أشكال الجور والظلم ومن بين أهم هذه المراكز العلمية التي مورست خطة القضاء : تمنطيط، وتنلان وملوكة .

أولا. -مركز تمنطيط:

01-التسمية والموقع

أ . أصل التسمية:

جاء في كتاب القول البسيط في أخبار تمنطيط أن أصل كلمة تمنطيط لفظ أعجمي مركب من لفظين هما" أتما " وتعني النهاية وتط وتعني العين[1]، فركب اللفظان على التخفيف فكانت كلمة تمنطيط[2] ، وفي رواية أخرى يشير جاكوب أوليل أن لفظ تمنطيط مركب من لفظين بربريين هما "أمان" : الماء و" تيط ": العين، أي تمنطيط "عين الماء" [3]

ويبرز لفظ تمنطيط بقوة في كتابات ابن خلدون حيث ذكر أن تامنطيت " بلد مستبحر في العمران وهو ركاب وهو بلد مستبحر في العمران وهو محط ركاب التجر المترددين من المغرب إلى بلد مالى من السودان لهذا العهد ومن بلد مالى إليه وبينه وبين ثغر بلاد مالى المسمى المفازة المجهولة لا يهتدى فيها للسبيل ولا يمر الوارد إلا بالدليل الخبير من الملثمين الظواعن بذلك القفر يستأجره التجار على الدربة بهم فيها بأوفر الشروط[4].

ب -الموقع الجغرافي:

تقع تمنطيط على بعد 12كلم من مدينة أدرار التي تحدها شمالا ومن الجنوب قصور فنوغيل، ومن الشرق أوقروت وتمقطن، ومن الغرب بودة، بنية المدينة على هضبة صخرية مغطاة بطبقة من الرمال والحجارة تميل من الشرق إلى الغرب، وتشرف من جهة الغرب على

1 . ابن بابا حيدة، المصدر السابق ص15

2 . محمد بن عبد الكريم، التقييد المصدر السابق ، الورقة :01.

3 *olile.op.cite 1*43

4 . ابن خلدون، المصدر السابق الجزء 59/6.

سبخة كبيرة تكونت نتيجة الفيضان المستمر لوادي مسعود الذي يوغل غربها سالكا طريقه الجنوب. [1]

ولا تختلف تمنطيط من حيث الملامح الجغرافية والتضاريسية عن عموم منطقة توات والتي من أهم سبخة تمنطيط التي تحدها من جهة الغرب والرق الذي يحدها من الناحية الشمالية الشرقية إلى جانب الحمادات المتواجدة على الناحية الجنوبية الشرقية. أما المناخ، فيمتاز بالبرودة شتاء والحرارة المرتفعة صيفا حيث تفوق درجة الحرارة 50 درجة مئوية، والأمطار فجائية نادرة التساقط ، ومعدل الرطوبة يتراوح مابين 14 بالمائة في شهري مارس وأكتوبر و45 بالمائة خلال شهر ديسمبر، أما الرياح فيه موسمية، تختلف تسميتها عند السكان حسب جهة هبوبها، فمنها القبلية والشرقية ورياح " السيروكو" الجنوبية الحارة [2].

عرفت منطقة تمنطيط الاستقرار البشري منذ القدم، حيث ارتبطت نشأتها بتوافد العديد من القبائل بفعل الهجرات المتعددة الأسباب إلى الجنوب، فبعض الرويات المتداولة ترجع نشأة المدينة إلى عهد الفراعنة، حيث يرى ابن عبدالكريم أن الأقباط كانوا أول من عمرها[3]، فيما يذهب البعض إلى أن تمنطيط عرفت التعمير والخراب ثم إعادة التعمير، حيث عرفت آخر

1 . ينظر الخريطة الملحق رقم 27.

2 . بوعلالة ، جلول، مراكز الحفاظ على التراث المادي واللا مادي لمدينة تمنطيط، مذكرة تخرج لنيل شهادة بإشراف: عبد الوهاب زكاع، السنة الجامعية 2004،2005، ص 10.

3 . محمد بن عبد الكريم، التقييد، المصدر السابق ، الورقة 01.

تعمير لها منذ حوالى 700 سنة قبل الهجرة[1]، فيما يذهب الباحث مقدم مبروك إلى أن مدينة تمنطيط عمرت من طرف الجيتول في القرن الثاني قبل الميلاد حيث أطلقوا عليها اسم " تمصركانة "[2].

كما عرفت تمنطيط هجرة العناصر اليهودية في القرن الرابع قبل الهجرة حيث إلى غاية القرن الرابع الهجري[3]، وفق ثلاث موجات كان أقواها في عهد الإمبراطور الروماني ترجان الذي ضيق الخناق على اليهود في مدن شمال إفريقيا مما أدى بهم إلى الانحدار نحو الواحات الجنوبية، حيث استقروا بتمنطيط وتاخفيفت من توات ، وبنو أول قصر لهم المعروف حاليا بقصر أولاد أهمالي، حيث عثر بالقصر على نقيشة مكتوبة بالعبرية ترجع إلى سنة 105 قبل الهجرة[4].

تحدث صاحب كتاب البسيط في أخبار تمنطيط عن توافد قبائل عديدة إلى المدينة وتعميرها، حيث نزلت قبائل اللمتون (المرابطين)، بعد إن انكسرت دولتهم بالمغرب

1 غيتاوي مولاي التهامي، سلسلة النواة في ابراز شخصيات من علماء توات وصالحي توات، الجزائر: المطبعة الحديثة للفنون المطبعية، الطبعة 01 الجزء 12/01.

2 . مقدم مبروك ، الاستيطان والتوطن بالوطن العربي، وهران: دار الغرب ص12.

3 . Oleil, op cit, P15.

4 . بكري، البكري ، تمنطيط رمز تاريخ وعنوان حضارة، مجلة الحضارة الإسلامية، العدد الأول، المعهد الوطني للتعليم العالي للحضارة الإسلامية ، 1993، 36.

والأندلس[1]، في حين هاجرت إلى تمنطيط قبائل بربرية أخرى كقبائل مطغرة التي نزحت من صحراء المغرب[2].

ثم توافدت موجة أخرى من القبائل منهم عبيد الله الذين استقروا في توات وتمنطيط وعادة ما كانوا يواصلون طريقهم إلى السودان[3]، وقبائل أولاد نسلام وأولاد همالي وأولاد يعقوب وأولاد داود[4] كما نزلت بتمنطيط قبائل أولاد علي بن موسى وهم من السعديين وجدهم بايوسف أمحمد وهم من أكابر الناس وشرفائهم وأهل مروءة ورياسة[5]. ومن أهم فروعها : أولاد باعمر ، أولاد باحمو ، أولاد الحاج محمد وأولاد يحى التي تنتسب إلى الشيخ يحى بن يدير التدلسي الذي حل بالمدينة سنة 845هـ/1441م [6] و استقر بقصر تجعفورت غرب تمنطيط ثم ارتحل أبناؤه إلى شرق المدينة و بنوا قصر أولاد الحاج المأمون بعد مضايقة أولا د نسلام لهم.[7]

كما عرفت تمنطيط توافد الشخصيات والأسر المشتهرة بالعلم والمعرفة ، فإلى جانب الشيخ يحى بن يدير التدلسي، حل بالمدينة الكثير من العلماء والزهاد واتخذوها سكانا مثل

1 . ابن بابا حيدة ، المصدر السابق ، ص16.

2 . ابن خلدون، المصدر السابق، ، الجزء6/58.

3 . نفسه الجزء 77/7

4 . بن عبد الكريم، التقييد، المصدر السابق ، ورقة 01

5 ابن بابا حيدة ، المصدرنفسه ،ص18.

6 . يحى بن يدر بن عتيق التدلسي حل بتمنطيط سنة 845هـ وتصدر بها للتدريس وتحفيظ القرآن وتخرج على يديه كثيرون منهم : الشيخ عبد الكريم المغيلي وعبد الله العصنوني وتولى القضاء بتمنطيط فعرف باستقامته ومنافحته عن الحق توفي (877هـ /1472م) الحفناوي،أبوالقاسم تعريف الخلف برجال السلف، موفم للنشر، 1991 ، ج2/ 288، بكري، عبد الحميد، النبذة في تاريخ توات وأعلامها من القرن التاسع إلى القرن الرابع عشر هجري، ط 1، دار هومة، الجزائر، 2005، ص 75.

7 . محمد بن عبد الكريم، التقييد، المصدر السابق ، ورقة 01

العلامة الشيخ محمد بن عبد الكريم المغيلي سنة 1477/882هـ والقاضي عبد الله العصنوني[1] الذين تصدروا للتعليم والافتاء والفصل في الخصومات والنزاعات بين أهل القصور الذين كانوا يلجأون لهذا العالم أو ذاك للتحكيم فيما يشجر بينهم، ومن هنا جرى الاتفاق بين الجماعة التواتية على تولية هؤلاء العلماء منصب القضاء في غياب السلطة الحاكمة وطغيان منطق السيبة.

02. عوامل ظهور القضاء في تمنطيط

يعد القضاء من الوظائف المجتمعية الهامة التي تكفل تنظيم شؤون الحياة العامة داخل الجماعة البشرية، حيث يعنى بالفصل في الخصومات والحمل على الامتثال لأحكام الشرع ، لقد كان ظهور خطة القضاء في توات نتيجة حتمية للتطور الذي عرفه المجتمع التواتي، حيث كان على ساكنة قصور توات أن يفكروا في إيجاد هيئات قضائية للفصل في الخصومات بينهم في ظل الحراك الاقتصادي والتنوع القبلي والعرقي الذي تميزت به مجتمعات قصور توات.

ولما كانت تمنطيط عاصمة توات بدء من القرن التاسع وإلى غاية القرن الثاني عشر الهجري فقد هيمنة المدينة على القرار داخل منطقة توات بفعل اجتماع العديد من العوامل من

1 -.عبد الله بن أبي بكر العصنوني، أصله من تلمسان، حل بتوات سنة 862هـ /1458م، سكن بادء الامر بقرية بني تامرت ثم انتقل منها إلى تمنطيط وتصدر بها للتعليم والافتاء وتولى القضاء فيها بعد موت يحى بن يدير 877هـ/1473م، فعدل في ذلك جهده، خالف المغيلي في مسألة هدم بيع اليهود في توات ، توفي 914هـ/1508م ، ينظر: ابن باباحيدة، المصدر نفسه، ورقة 31، بكري، المرجع نفسه، ص 76.

أهمها القوة الاقتصادية التي تميزت بها تمنطيط من خلال إشرافها على طريق القوافل التجارية المارة عبرها إلى التكرور، مما أدى إلى ازدهار أسواقها، وبروز زعامات قبلية جمعت رأسي المال المادي والمعنوي الذي كان ولايزال يحدد العلاقة بين مختلف طبقات المجتمعات المحلية[1].

كما لا يمكن فصل القضاء عن النهضة العلمية التي عرفتها المنطقة بدأت إرهاصاتها بداية القرن التاسع الهجري وبلغت أقصاها خلال القرنين ال11 و12 هـ/ 17و18م حيث ارتسمت خطة القضاء بعد انتصاب الزاويا العلمية التي كان له الأثر البالغ في تطور القضاء.

ولقد شكل العامل الاقتصادي والعامل البشري (الهجرة النوعية)، أحدى أهم العوامل التي جعلت من تمنطيط مركزا باكرا للقضاء في توات، وسنفضل فيما يلي أهمية هذين العاملين في ظهور هذه الخطة في المدينة .

أ.العامل الاقتصادي

لقد اكتسبت مدينة تمنطيط أهمية اقتصادية كبيرة بفعل موقعها الاستراتيجي باعتبارها الممر الحتمي للقوافل التجارية القادمة من حواضر بلاد المغرب والمتجهة إلى مدن جنوب الصحراء، فكانت أسواقها العمرة ملتقى التجار وفضاء للتبادل التجاري ، يقول ابن بابا حيدة:" ... وانتصبت بها الأسواق والصنائع والتجارات والبضائع وكذا لايستغني عنها غني ولا

1 . مقلاتي عبد الله وجعفري مبارك، معجم أعلام توات، الجزائر: منشورات الرياحين، بدون،ص 56.

زاهد، لما فيها من الدين فهي مورد الركبان، ومحشر العربان، ورئيسة البلدان، تنصت لشعرها البلدان ويرد بها الظمآن وترتئ بها التجار في الأوان ولا يقنع ذو سلعة إلا بسعرها" [1]

ويتحدث ابن خلدون عن القوة الاقتصادية المدينة ودورها في استقرار خط التجارة بين الشمال والجنوب، حيث يرجع شهرة الطريق التجاري إلى سطوة المدينة وقدرتها على حماية حركة القوافل من هجمات أعراب البادية التي كانت تعترض القوافل إثر مرورها بطريق سوس – ولاتة المؤدي إلى بلاد السودان، يقول ابن خلدون:" ولما صار الأعراب من البادية يغيرون على سابلتها ويعترضون رفاقها، فتركو تلك الطريق أي خط السوس ولاتة ونهجوا الطريق إلى بلاد السودان من أعالي تمنطيط "[2]، كما اضطرت القوافل الأخرى التي اعتادت سلوك الطريق الشرقي (طرابلس . عين صالح . تنبكتو) إلى تفضيل المرور بتمنطيط ثم مواصلة الطريق إلى بلاد السودان وذلك لما يجنوه من أرباح في أسواقها، والامر ذاته ينسحب على قوافل سجلماسة التي عادة ما تفصل المرور بالمدينة ذهابا وإيابا من تنبكتو[3].

أدت الحركية التجارية بالمدينة إلى تطور مجتمعها حيث استقطبت العديد فبالإضافة إلى استقرار أخلاط من القبائل العربية والبربرية والعناصر اليهودية، والتي أصبحت بفعل رواج التجارة تمثل قوى ارستقراطية دائمة الصراع بفعل تضارب المصالح، كان من الضروري ايجاد

1 . ابن باباحيدة، المصدر السابق ، ص14 .

2 . ابن خلدون، المصدر السابق، الجزء 72/07.

3 ، مقدم، مبروك : الامام المغيلي ودوره في تأسيس الامارة الاسلامية في السودان الغربي، وهران: دار الغرب للتوزيع والنشر، 2006، ص 42.

هيئات وشخصيات تشرف على ابرام العقود والفصل في الخصومات التي تشجر بين المتعاملين، ضرورة وجود قضاة ومحكمين يفضلون فيما يشجر بين المتعاملين ويراقبون الموازين والمكاييل في الاسواق حيث يتحدث محمود فرج عن إشراف قاضي المدينة على مصادقة على عقود البيع بين تجار القوافل والوسطاء المحليين[1].

يبدو أن هذا التفسير الاقتصادي يعد من أقرب التفسيرات منطقية لاحتكار تمنطيط وقبائلها النافذة لخطة القضاء من مطلع القرن العاشر إلى أوائل القرن الثالث عشر للهجرة ،خاصة إذا علمنا أن وإن سيطرة تمنطيط على منصب القضاء سوف لن يستمر لينتقل إلى تيمي بعد تراجع المكانة الاقتصادية لتمنطيط مع مطلع القرن 13 للهجرة/19 للميلاد[2] .

ذلك إن نفاذ سلطة القاضي كانت مرتبطة دوما بقوة الجماعة التواتية التي كانت تستمد قوتها من النفوذ المالي والاقتصادي لزعماء قبائل تمنطيط، لكن مع تداعي المكانة الاقتصادية لتمنطيط مع نهاية القرن الثاني عشر الهجري، انعكس ذلك على القضاء، إذ لم تعد قرارات القضاة في تمنطيط تحظى بذلك النفاذ والاحترام[1].

1 . فرج، المرجع السابق... ص 79.

2 . محمد بن عبد الكريم، التقييد، المصدر السابق ، الورقة 05

1 – سنعالج في الفصل القادم ظاهرة ضعف القضاء وارتباطه بالوضع الاقتصادي والحلول التي عالج بها القاضي عبد الحق هذه المسألة ، حيث أنشأ مجلس الشورى وألزم المتخاصمين على الاحتكام لمحكمي وفقهاء قصورهم قبل رفع القضية لدى القاضي للفصل النهائي فيها

ب - دور العلماء الوافدون

لا يوجد ضمن المتاح من المصادر التاريخية المحلية أن القضاء ظهر قبل القرن السادس للهجرة، إلا ما كان من دخول الشريف مولاي سليمان بن علي[1] إلى توات واستقراره بها سنة 580هـ/1154م ، والشيخ أصيل فاس يعد من أوائل من دخل توات من العلماء، بطلب من شيخه علي بن حرزهم الذي طلب منه التصدر للتعليم والإفتاء في وتوات، وهم ما تؤكده بعض التقاييد الخطية بين يدي أحفاده فابتنى الشيخ زاويته بأولاد وشن وتصدر بها للتعليم والإفتاء وإصلاح ذات البين[2].

كانت توات بفضل موقعها المنعزل وسط الصحراء ملاذ الكثير من المضطهدين بسبب تردي الحالة السياسية والاقتصادية في حواضر الشمال عقب سقوط دولة الموحدين، حيث وفدت إلى المنطقة العديد من القبائل العربية والعناصر اليهودية، كما ضمت العديد من العلماء العاملين الذين اختاروا المنطقة ملاذا آمنا ومساحة عمل دعوي وتعليمي خصب، من أهمهم الشيخ محمد بن عيسى البطيوي[1] الذي يعد أول العلماء الوافدين على المنطقة حيث نزل بتوات

1 – ابو داود سليمان بن علي الشريف الحسني ، المكنى أوشن وهي كلمة بربرية تعني الذئب، ولد بفاس سنة 580هـ/1154م ، درس على يد علي بن حرهم وهو من نصحه بالسفر إلى توات والاستقرار بها، فنزلها سنة 580هـ/1184م، استقر بادئ الامر بتنلان ثم أولاد عيسى واخيرا باولاد وشن حيث أسس زاويته المشهورة هناك سنة 595هـ/ 1199م، وبفضل نفوذ اصهاره أولاد مطاع تمكنت الزاوية من أتكون مقصدا للفقراء وعابري السبيل وطلبة العلم وسائلي الفتوى . بن وليد عبد القادر ، لمحة وجيزة عن حياة المولى سليمان بن علي من خزانة وليد بن الوليد، الندوة الفكرية الثانية حول الشيخ مولاي سليمان بن علي، اولاد أوشن، 15ماي 2007، ص 2.

2 – جعفري أحمد ، أبحاث في التراث، الجزائر : منشورات الحضارة، الطبعة 01، 2011، ص 32.

1 . بكرواي،محمد العالم، تقييد ترجمة وجيزة لبعض علماء توات، خزانة آل البكري ، المنيعة،غرداية، الجزائر، بدون، الورقة 2

عام 714هـ/1317م واستقر بتمنطيط وسكن قصر أولاد محمد واسهم في إنشاء المسجد الجامع وتصدر به للتعليم والإفتاء، ولما ظهر للناس تقدمه في العلوم الشرعية ولته الجماعة التواتية القضاء، "فسار فيه سيرة حسنة "[1].

ولا تحمل أي من المصادر التواتية تفاصيل عن سيرته في القضاء ولا القضايا التي فصل فيها، إلا أنها تشير إلا أن هذا القاضي بث في مسألة تخاصم أهل قصر أولاد محمد مع جماعة قصري تليلوت وأولاد يعقوب حول مسألة إقامة صلاة الجمعة في الجامع الذي اتخذه الشيخ في أولاد محمد، واتفق في الأخير على إقامة الجمعة في الجامعين بعد مراجعات فقهية بين الطرفين[2].

بعد وفاة الشيخ البطيوي سنة 800 هـ/1397م ولت الجماعة الشيخ علي بن عمر الفودادي، والذي يبدو أنه من تلامذة الشيخ المتوفى، " فضبط الأحكام الشرعية " وتروي المصادر المحلية أن القاضي اتخذ دارا للقضاء واحتقر بقربها دهليز متقن الحفر يوصل إليه من بئر ضيق الفوهة استعمله لتنفيذ عقوبة الحبس، ومستفاد هذه الرواية مدى التطور الذي عرفه القضاء في عهد القاضي الفودودي، حيث خص بدار مستقلة بعد أن كان المسجد مركزا للتقاضي، إضافة إلى تخصيص منشأة لتنفيذ أحكام الحبس[1].

1 . بكراوي، المصدر السابق الورقة 3.

2 . نفسه، الورقة 3

1. نفسه. االورقة 3.

أعقب وفاة القاضي البطيوي، فترة فراغ في منصب القضاء حتى سنة 840هـ/1436م . حيث حل بتوات العالم الجليل أبو يحي المنياري الذي أسس زاوية له بتجعفرت غرب تمنطيط وعكف على الإصلاح والتعليم، حيث لعب زاويته دورا إصلاحيا فعالا في منطقة توات عموما تمنطيط خصوصا، بقد تزامن وصول العالم المنياري إلى توات ،على أقصى تقدير، بالاضطراب المعروف محليا بفتنة يحمد وسفيان التي أحدثت شرخا كبيرا في المجتمع التواتي، حيث انقسمت توات إلى حزبين متخاصمين (قصور يحمد) و(قصور سفيان)، وكانت بينهما حزازات وحروب كثيرة، وبعيدا عن اضطراب الرويات في أسباب هذه الحروب ونتائجها، إلا أنها كرست الانقسام في المجتمع التواتي الذي فقد تماسكه بفعلها جزئيا[1].

لقد سعى الشيخ المنياري انطلاقا من زاويته بتمطيط، إلى محاولات اصلاح المجتمع وذلك بنشر تعاليم الإسلام الحقة الداعية إلى الأخوة ونبذ الفرقة والتعصب، أضافة إلى تصدره للتدريس والاقراء حيث تخرج على يديه العديد من الطلبة حملوا مشروعه إلى كافة أنحاء منطقة توات[1].

لقد وطأ المناخ العلمي الذي وطنه العلماء الوافدون، إلى جعل توات قبلة للعلماء والمصلحين حيث أعقب وفود القاضي المنياري إلى توات وصول عالم آخر هو يحي بن يدير

1 . محمد بن عبد الكريم، التقييد، المصدر السابق ، الورقة 4 .5

1 . الحمدي، المرجع السابق ص 69.

بن عتيق التدلسي سنة 845هـ/1441م[1] ، الذي تصدر للتعليم في تمنطيط، وتوافد عليه الطلبة من كل أنحاء توات، كان الشيخ متبحرا في العديد من العلوم والمعارف، حيث تصدر للإفتاء وفق المذهب المالكي مما أهله لتولي القضاء [2] وقد دفعه إلى ذلك أنها كانت بلاد خير وبركة فوجدها ملائمة لممارسة نشاطه التعليمي، وبدأ بتدريس الصبيان مبادئ اللغة العربية وتحفيظ القرآن الكريم، وعكف على شرح مختصر خليل وفروع ابن الحاجب والمدونة في فقه المذهب المالكي، كما تصدر لتدريس علم العقيدة والتوحيد وعلم العروض والبيان والمنطق وعلم الحديث، وعُرف بنبوغه في علم الفقه وهذا ما أهّله لتولي منصب القضاء، إذ تقلده بتكليف من الجماعة التواتية، ولم يزل به إلى أن توفي 877هـ /1472م [1] .

كما شهدت تمنطيط في نهاية القرن 09هـ استقرار العالم الجليل عبد الله بن أبي بكر العصنوني سنة 1459/863م[2] وتصدر بها للتدريس والافتاء مدة طويلة فاختارته الجماعة التواتية قاضيا بعد وفاة الشيخ التدلسي سنة 877هـ/1472م فكان العامة يحتكمون إليه في القضايا الطارئة بينهم، ورغم سمعة الشيخ العصنوني الكبيرة في تمنطيط وعموم توات إلا أن

1 . ينتهي التدلسي بالنسب إلى الخليقة ابوبكر الصديق و تختلف الرويات في تاريخ حلوله بتوات، حيث ترجح بعضها أنه وضل توات سنة 815هـ (البكري بن عبد الكريم، أعلام الاخوان بأخبار بعض السادة الاعيان، خزانة أولاد القاضي، تمنطيط ، أدرار، الجزائر ورقة 02.)

2 . نفسه، ص 67.

1 . بكراوي، المصدر السابق ، ورقة 4

2 – محمد بن عبد الكريم، درة الأقلام، المصدر السابق ورقة 19.

أحكامه وفتاويه لم تحظ بالعناية والجمع، فلا تقدم المصادر المحلية المبسوطة غير خبر سريع عن توليه القضاء وسيرته الحسنة فيه[1]،

وفي سنة 914 هـ/1508م استعفى القاضي العصنوني[2] من منصب القضاء فاتفقت الجماعة التواتية على تسمية ابن أخيه الشيخ سالم بن محمد العصنوني قاضيا على توات، والمميز في توليته أن المصادر المحلية تخبرنا عن أن السلطان الوطاسي محمد بن محمد الشيخ، أرسل إليه بتزكية التولية، وذلك في منسلخ ذي القعدة من سنة 914هـ/1508/م، فسار بسيرة العدل بين المسلمين، وورد أنه كان عند جلوسه للقضاء يأمر رجلين أن يقفا عند رأسه يتلوان قوله تعالى " إنك ميت وإنهم ميتون"، ونتيجة منافحته على الحق وتشدده في تنفيذ الاحكام الشرعية دخل في نزاع مع قبيلة أولاد داوود التمنطيطية التي دبرت محاولة لقتله[1] .

1 . اطلعت على بعض الفتاوى والنوازل التي أجاب عليها القاضي الشيخ العصنوني ضمن مجموع في خزانة أهل القاضي بتمنطيط

2 – سالم بن محمد بن أبي بكر العصنوني الفقيه قاضي توات ، أخذ عن ابن زكري والعقبانيين ، وابي زكريا السوسي ، كان من أهل الحق في حكمه ، حمدت سيرته وصلحت سريرته توفي 986هـ ينظر: ججي، معجم اعلام المغرب، مرجع سابق الجزء3/1140).

1 . بكراوي، المصدر السابق، ورقة 7.8.

ج-دور العائلة البكرية بتمنطيط:

يرجع البكريون بالنسب إلى جدهم الشيخ البكري بن عبد الكريم بن أبي محمد بن أحمد بن ميمون بن عمرو بن محمد بن عمرو بن عمار بن أحمد بن إبراهيم بن علي الامريني البازي وينتهي نسبهم إلى إدريس بن عبد الله الكامل مؤسس الدولة الادريسية[1].[2]

غير أن مؤرخ العائلة البكرية محمدبن عبد الكريم التمنطيطي يضعف هذا النسب ويشكك في صحته ويرجع سبب إلحاق العائلة بالنسب الشريف إلى أن السلطان السعدي محمد الشيخ ظهرت له حاجة في بستان يعود لآمنة بنت السلطان المريني، وكان وقفا، فسأل السلطان عن أهلها وكان الشيخ محمد بن أحمد بن ميمون من نسلها فألحقه بالنسب الشريف، ونتيجة لذلك رأى الشيخ عدم ادعاء هذا النسب،إذ يقول " والذي ظهر لي التورع عن النسب المذكور

1 . ورد في كتاب الكواكب البرية في الشجرة البكرية لمحمد بن عبد الكريم : هو سيدي البكري بن عبد الكريم بن محمد بن أبي محمد بن أحمد بن ميمون بن عمرو الباري بن أحمد بن ابراهيم بن علي الامريني بن عثمان بن يعقوب بن عبد الحق بن محمد الغازي بن أبي بكر مرين بن عزوز بن صقوان بن محمد بن داوود بن المهدي بن علي بن محمد بن يحى بن يحى بن محمد بن إدريس بن إدريس .... بن عبد الله الكامل بن الحسن المثنى بن الحسن السبط بن علي بن أبي طالب (محمد بن عبد الكريم، الكواكب البرية في المناقب البكرية، خزانة أولاد القاضي ، تمنطيط، أدرار ورقة 01)

2 . غير أننا نجد في الرسم الخاص بشجرة العائلة البكرية والمؤرخ : 01 شعبان 975 الموافق 31 يناير 15 يناير 1568 والموقع بشهادة الشيخ سالم العصنوني وغيره أن الشيخ ميمون بن عمرو الامريني من ذرية أبي عبد الله محمد بن عبد الواحد بن يوسف بن محمد بن سعيد بن أبي بكر بن عبد الرحمن بن علي بن عبد الله بن أحمد بن محمد بن يحى بن القاسم بن علي بن حمود بن عمران بن عيسى بن القاسم بن يحى بن عبد الرحمن بن علي بن محمد بن سليمان بن عيسى بن إدريس بن إدريس ، ينظر: شجرة العائلة البكرية، الملحق رقم 04

وعدم ادعائه لأنه في سلك الإخفاء.. فالتورع عنه أحسن وأولى وأطيب للذكر وأحلى ولاسيما مع ما كان عليه آباؤنا من أنهم يروونه ولا يدعونه"[1] ، ومن أهم أعلام العائلة البكرية نجد:

- **الشيخ ميمون بن عمر البازي الامريني (ت901هـ/1495م)**

من بين أهم العلماء الذين استقطبتهم تمنطيط الشيخ ميمون بن عمرو بن محمد بن عمر البازي الامريني[2] –[3] مؤسس العائلة البكرية التي كان لها الأثر البالغ في الحركة العلمية في عُموم توات خلال القرنين 10–11 الهجريين، فقد تصدر علماؤها للتدريس والافتاء وارتبطوا بممارسة خطة القضاء التي توارثوها أبا عن جد .

ولد الشيخ ميمون بن عمرو بفاس وأخذ عن علمائها كابن غازي، وحل بتمنطيط سنة 909هـ/1503م[1]، وعاصر القاضي عبد الله العصنوني وصاهره، ويعد الشيخ ميمون أول من

1 . محمد بن عبد الكريم، الكواكب البرية، المصدر السابق ورقة 6–7.

2 لقب بأمرين لتمرينه في إلقاء المسائل عليه وتحمله للمشاق والصعاب وقد وسمه بهذا اللقب والده محمد الغازي .أنظر: محمد بن عبد الكريم، المصدر نفس المصدر ، الورقة 5.

3 ينسبهم أغلب المؤرخين إلى أخوالهم بني مرين، القبائل المشهورة في المغرب، وحسب رواية محمد بن عبد الكريم فان سبب اندساس نسبهم الشريف والتصاقهم بنسب أخوالهم، يعود إلى تتبع وقتل موسى بن أبي العافية المكناسي لأل إدريس، وخوفا من القتل هربت زوجة المهدي بن علي بن محمد وأسمها "تماضر وزان" إلى أهلها من بني مرين وهي حبلى سنة 317 هـ/929م حيث أنجبت ابنها داوود الذي تربى وأحفاده من بعده عند أخوالهم ، وبعد مدة تولى عزوز بن صفوان بن محمد بن داوود قيادة قبائل بني مرين، نتيجة فتنة داخلية حول الزعامة بين شيوخ القبيلة ،فأجمعوا أمرهم على تولية عزوز لما يعرف عنه من الصلاح والشجاعة. للمزيد أنظر: محمد بن عبد الكريم: نفس المصدر ،الورقة 4–5. بكراوي محمد العالم، الدرة البهية في الشجرة البكرية، خزانة آل البكري، المنيعة ، غرداية ، الجزائر ، الورقة 14–20.

1– محمد بن عبد الكريم، درة الاقلام، المصدر السابق ورقة 30.

أدخل مختصر خليل إلى توات بعد نازلة أجاب عنها مما يحفظ عن شيخه ابن غازي [1]، ولم تلق قبولا من طلبة توات في مجلس العصنوني، فعاد إلى فاس وجاء بالمختصر، فاستحسنه أهل توات وعكفوا على دراسته[2].

خلف الشيخ ميمون العديد من الأبناء منهم إبنه أحمد المتوفى 920 هـ /1514م ، وعبد الحميد المتوفى 997هـ /1589م، أنجب الشيخ أحمد ابنه أبا محمد المتوفى سنة 1000هـ /1592م، والذي عاصر القاضي سالم بن محمد العصنوني[1] وصاهره،حيث تزوج بابنته فاطمة المتوفاة سنة 999هـ /1591م [2] .

1 . هو محمد بن أحمد بن محمد بن علي بن غازي المكناسي ولد بمكناسة سنة841هـ/1437م أخذ العلم بمكناس وفاس علي يد الأستاذ النيجي والفقيه القوري، تولى الخطابة والإمامة بمسجد القرويين ، ألف في علوم عدة منها الحديث والفقه والقراءات والحساب والعروض، واخذ عنه جمع كبير من العلماء منهم المفتي علي ابن هارون وابن العباس الصغير وأحمد الدقون وعبد الواحد الونشريسي، له تأليف عدة نذكر منها: شفاء الغليل في حل مقفل خليل وتكميل التقييد وتحليل التعقيد على المدونة وله حاشية على الألفية وكتاب منية الحساب في الحساب وفهرسة لشيوخه توفي سنة 919هـ/1513م. انظر ترجمته في : أحمد بابا التنبكتي: المصدر السابق، ص ص581- 582. ابن عسكر محمد الشفشاوي: دوحة الناشر لمحاسن من كان بالمغرب من مشايخ القرن العاشر(موسوعة أعلام المغرب)، ج2، تحقيق : محمد حجيبيروت، لبنان: دار الغرب الإسلامي، ط1، 1996،ص ص831، 832.

2 – ورد في مخطوط درة الأقلام أن المسالة التي دار فيها الخلاف هي أن رجل إشترى جارية على أنها ثيب فوجدها بكرا ، فافتى الشيخ بوجوب الرد رواية عن شيخة ابن غازي ، فجاهره الطلبة بالتكذيب فقالوا إنما يكون الرد في الحالة المعاكسة ، وأن الشيخ لم يستند في فتواه على كتاب معلوم ، فسافر الشيخ إلى فاس ووجد الأمر مبسوطا في مختصر خليل فاشتراه بأربعين مثقالا وقدم به إلى توات، وكان أول من أدخل مختصر خليل إليها ، ينظر : (ا محمدبن عبد الكريم , درة الاقلام ، المصدر السابق ، ورقة 32) .

1 – سالم بن محمد العصنوني ، قاضي توات ، توفي968هـ . ينظر: (حجي محمد، موسوعة أعلام المغرب، بيروت : دار الغرب الإسلامي، الجزء /1140).

2 – بكري،المرجع السابق ، ص107.

- **الشيخ أمحمد بن أبي محمد (ت1008هـ/1600م)**

كانت حصيلة هذا المصاهرة بين العائلتين العالمتين العصنونية والبكرية، ولادة العالم الجليل الشيخ والقاضي الفاضل أمحمد بن أبي محمد، الذي تصفه كتب التراجم التواتية أنه كان فقيهًا مقبلًا على مصنفات المذهب المالكي دراسة وتدقيقًا عالمًا في القراءات والحساب.

ارتحل الشيخ أمحمد بن أبي محمد بن أحمد بن ميمون بأمر من أبيه للدراسة بفاس ومراكش ومما يذكره ابنه عبد الكريم بن أمحمد في فهرسة شيوخه[1] ،أن شيوخ والده بلغ عددهم أربعة وعشرين شيخا وعالما من مدينة فاس منهم في الفقه والأصول المنجور الفاسي[1] ، وفي النحو أبو عبد الله محمد بن مجبر[2] ، وفي القراءات السبع محمد بن يعلى وفي الحساب والهندسة يعقوب البدري[3] وبعد عودته إلى تمنطيط تصدر للتدريس وإمامة

1. توجد نسخة محققة لهذا المخطوط من طرف بكري عبد الحميد وهي الجزء الثاني من كتابه سلسلة علماء توات.

1 .هو أحمد بن عبد الرحمن بن عبد الله عرف المنجور الفاسي ولد بفاس926هـ/1519م وتوفي سنة995هـ1586م، له معرفة بعلوم شتى ، أخذ عنه القاضي إبراهيم الشاوي وأحمد بن أبي العافية، من مؤلفاته مراقي المجد في آيات السعد ومختصر على قصيدة عقيدة أحمد بن ذكري في الكلام وشرحا لقواعد الزقاق وحاشية على شرح الإمام السنوسي لكبراه في علم الأصول. انظر ترجمته في: أحمد ابن القاضي: جذوة الاقتباس في ذكر من حل من الاعلام مدينة فاس، الرباط: دار المنصور للطباعة، 1974 ، ج1، ص ص135- 136.

2. محمد بن أحمد ابن مجبر المستاري لقبه ابن القاضي بسيبويه زمانه، هو شيخ الجماعة بمدينة فاس، تتلمذ على يد موسى الزواوي ومحمد ابن غازي، له طرر على ألفية ابن مالك، توفي سنة 984هـ .انظر ترجمته: أحمد ابن القاضي: المصدر نفسه، ج1، ص250 .

3 يكنى أبا راشد، أخذ العلم عن ابن هارون وعبد الواحد الونشريسي، له دراية بعلم الحساب والفرائض توفي بمدينة فاس سنة 999هـ. انظر ترجمته ابن القاضي أحمد: المصدر نفسه، ج2، ص ص558، 559 .

المصلين في مسجد أولاد نسلام، وقد أخذ الورد عن شيخه أحمد بن غازي صاحب زاوية بن الغازي ناحية قورارة، كما منحه شيخه هذا ثلث أملاك زاويته[1]. وصفه الشيخ أحمد المنجور الفاسي[2] في إجازته له بقوله"...الفقيه الأنجب الأرضى الأحب الأخلص الأصفى الحافظ المدرك الأكمل الوجيه النزيه الأصيل أمحمد بن أبي محمد..."، ووصفه الشيخ عبد الرحمن بن إبراهيم الجنتوري[3] بقوله"الفقيه العلامة الرباني والعالم النوراني المتفنن في العلوم الإسلامية أبو عبد الله محمد فتحا بن أبي محمد بن أحمد بن ميمون"[1]، وما يعرف عنه أنه كان موسراً، وله أملاك كثيرة في تمنطيط وتيمي وبوعلي وتجارة مع السودان، وفي أثناء غيابه بالسودان كان يرسل لأبنائه قصائد يحثهم فيها على مصاحبة الأخيار والابتعاد عن أهل السوء والجد في طلب العلم ومنها أبيات ذكرها ابنه عبد الكريم[2] في كتابه الرحلة في طلب العلم طلب منهم حفظها، جاء فيها:

1 البكري بن عبد الكريم: اعلام الاخوان ، المصدر السابق ورقة3.

2 . محمد بن عبد الكريم: الكواكب البرية، المصدر السابق ، ورقة 17.

3. هو أبو زيد عبد الرحمن بن إبراهيم الجنتوري، أخذ العلم على يد الشيخ عبد العالي ثم على يد الشيخ عمر بن عبد القادر التنلاني من تلامذته عبد الرحمان بن عمر التنلاني، كان يقول لا نفتي بين الخصماء إذا حضرا لدي إلا بالنص الصريح، من مؤلفاته نوازل الجنتوري ومعونة الغريم في بعض قضاء دين الغريم، توجه لأرض الحجاز لأداء فريضة الحج سنة 1150هـ، توفي يوم 05جمادى الأولى سنة 1160هـ/1747م .انظر ترجمته في:البكري بن عبد الكريم :المصدر السابق، الورقة 16. بعثمان عبد الرحمن: دراسة وتحقيق فهرسة عبد الرحمن بن عمر التنلاني التواتي، مذكرة لنيل شهادة ماجستير في التاريخ الحديث، كلية الآداب واللغات والعلوم الإنسانية، جامعة بشار، الجزائر:2009/2008، ص ص48-49.

1. عبد الكريم بن أمحمد: الرحلة في طلب العلم (سلسة علماء توات)، ج2، تحقيق : عبد الحميد بكري، وهران: دار الغرب للنشر والتوزيع، الجزائر:2009، ص29.

2. نفسه، ص50.

تَنح عن الدُنيا وصحبةِ أهلِها وبَاينهم ما دمتَ في الدهر بَاقيا

فما منهمَ إلا حَسُود وشامتٌ تراه بأقـــوالِ النميمة غَاديا

إذا نِلتَ خيراً أظهروا لكَ وِدهمْ وأبدوا سُروراً كلما كنْتَ واليا

وإن خانكَ الدهرَ الخَؤون بصرفهِ بدَا مِنهم الشيء الذي كانَ خَافِيا

بعث له السلطان السعدي أحمد المنصور الذهبي بتوليته خطة القضاء فاستعفي منها وجعل نفسه من عامة التجار وقال (لئن يحاسبني الله على ألف قنطار أيسر علي من أن يسألني عن قضية واحدة فاصلة بين اثنين) فكتب له السلطان أن قد عصيتني فأجابه "إنما حقيقة الزهد هو الزهد في الرياسة"، توفي ببلاد أكدز في17 ذو القعدة1008هـ/30 ماي 1600م. مخلفاً ابنه عبد الكريم الذي يعد رائد الحركة العلمية في البلاد التواتية خلال القرن الـ11هـ .

- **القاضي الشيخ عبد الكريم بن أمحمد "عالم توات" :**

هو القاضي عبد الكريم بن أمحمد بن أبي محمد بن أحمد بن ميمون بن عمرو الأمريني، ولد بتمنطيط سنة 994هـ /1585م وقيل سنة 1002 هـ/1593م [1] ، لقَّبه الرحالة

1 . محمد بن عبد الكريم، جوهرة المعاني فيمن ثبت لدي من علماء الالف الثاني، خزانة أولاد القاضي، تمنطيط، أدرار ، بدون، الورقة22.

أبو سالم العياشي[1] في رحلته بـ "عالم توات"، وذلك عندما التقى بابنه محمد ببلدة تقرت سنة 1059هـ/1649م، حيث سأله في علوم مختلفة، وكلما أحسن الجواب يقول له: "أحسنت يا ابن عالم توات فلا يخرج من النحل إلا العسل"، أما صاحب الكواكب البرية فيرجع أصل التسمية إلى الشيخ الأجهوري عندما التقى به الشيخ عبد الكريم بن أمحمد بمصر في طريقه إلى الحج أثناء مباحثات تمت بين علماء المغرب والمشرق بجامع الأزهر على عادتهم، وسئل صاحب الترجمة عن مسائل في مختصر الشيخ خليل فكانت إجابته وافية تنم عن شخصية عالم، فأمر الشيخ علي الأجهوري بتقييد تلك المباحثات وقال"...ما أبرعك يا عالم توات..."[2] .

أخذ القرآن ومبادئ التجويد والحساب عن والده أمحمد بن أبي محمد[1]، ثم ارتحل في طلب العلم لعدة أقطار وأخذ عن العديد من مشاهير العلماء مثل العالم أبي زيد عبد الرّحمن بن سليمان بن موسى الجومي[2]:، الذي يصفه في رحلته بأنه".... كان مُتقنا لكتاب الله عز وجل حافظا له عالماً بأحكامه عارفاً بالفرائض والنحو والتاريخ "[3] فدرس عنده زهاء الثلاث سنوات، كما أخذ عن العالم عبد الرحمن بن علي من لايخاف السجلماسي، وأبي زيان التلمساني، وأحمد بن معزى، كما أخذ الفقه والحديث والحساب وعلم القراءات عن الشيخ سعيد المقري،

1 . العياشي، المصدر السابق الجزء01 /120. وأيضا: بن عبد الكريم، الكواكب البرية، المصدر السابق ، الورقة 21.

2 . محمد بن عبد الكريم، الكواكب البرية، المصدر السابق الورقة21.

1 – عبد الكريم بن أمحمد، الرحلة في طلب العلم ، مخطوط بخزانة سيدي أحمد ديدي ، تمنطيط ، أدرار ،ورقة 01.

2 أخذ الشيخ أبو زيد عبد الرحمن الجومي القرآن عن الشيخ عبد الرحمن من لا يخاف السجلماسي وأبي زيان التلمساني وأحمد بن بومعزي والفقيه سعيد المقري التلمساني، له دراية بعلم الحديث والحساب والفرائض والنحو والفقه والتاريخ، أنظر: عبد الكريم بن أمحمد، المصدر نفسه، الورقة 14

3 – نفسه ورقة 02.

الذي وصفه في رحلته بأنه " ... ذو إلمام بقراءة الحديث وحفظ حروفه وضبط مشكلاته ، ماهرا في حرف نافع" ، كما أخذ عن الشيخ سعيد قدورة الجزائري الذي لقيه في بني عباس[1] .

ولما ارتحل إلى بلاد الحجاز لأداء مناسك الحج التقى بالإمام علي الأجهوري فأجازه في كتاب الشفا للقاضي عياض ومختصر خليل ومما جاء في نص الإجازة" ...وبعد فقد التمس مني الأخ في الله تعالى الشيخ الإمام العلامة النحرير الهمام سيدي محمد عبد الكريم التواتي المغربي الإجازة بكتاب الشفا للقاضي أبي الفضل عياض وبمختصر العلامة خليل بن إسحاق وبغير ذلك...وأجزته بذلك وبجميع ما يجوز لي عني روايته..." وتحمل هذه الإجازة تاريخ شهر صفر سنة 1028ه/1619م[1]' كما أجازه الشيخ أحمد المقري التلمساني في علم الحديث ومما جاء في نص الإجازة "...وبعد فلا خفاء أن العلم أصل ما تحلى به من تكلم وخصوصا علم الحديث... وكان من جملة من سلك هذا الطريق وانتمى إلى خير فريق الفقيه الفاضل الأريب الشيخ محمد عبد الكريم بن أمحمد التواتي..."، وتحمل هذه الإجازة تاريخ 1041ه/1631م[2].

انفرد "عالم توات " بغزارة التأليف حيث ألف العديد من المصنفات، من أهمها على ما ذكر صاحب جوهر المعاني: "غاية الأمل في إعراب الجمل على لامية ابن

1. عبد الكريم بن أمحمد، المصدر نفسه ، ورقة 14

[1] .نفسه ، ص28.

2 . محمد بن عبد الكريم: الكواكب البرية، المصدر السابق ، الورقة20.

المجراد"، "حاشية على مختصر اللقاني على ابن الحاجب" اختصره بأمر شيخه سعيد قدورة الجزائري ، "تحفة المجتاز إلى معالم أرض الحجاز" [1] في أدب السفر إلى بيت الله الحرام وما يجب على المعتمر والحاج من المناسك، وما يصادفه من مزارات . "شقائق النعمان في من جاوز المائة بزمان" وذكر فيه المعمرين،"سفينة النجاة بأهل المناجاة" وهي قصيدة في التوسل بأولياء الله الصالحين، "الرحلة في طلب العلم"[2] وهي رحلة فهرسية ذكر فيها شيوخه الذين أخذ عنهم. وله العديد من المنظومات والقصائد الشعرية .

وقد تصدر الشيخ عبد الكريم بن أمحمد للتدريس في زاوية أجداده تمنطيط،حيث تخرج على يديه العديد من الطلبة من أهمهم ، ابنه القاضي محمد بن عبد الكريم المتوفى سنة 1092هـ/1681، وابنه سيد البكري المتوفى سنة 1133هـ/1721م، والشيخ محمد بن علي الوقروتي، والشيخ أحمد بن يوسف التنلاني. [1]

-توليته القضاء

1 . توجد نسخة من المخطوط في خزانة سيدي أحمد ديدي ، تمنطيط ، أدرار.

2 . توجد نسخة من المخطوط في خزانة سيدي أحمد ديدي ، تمنطيط ، أدرار.

1 .بكري،المرجع السابق ، صص126-127.

تولى الشيخ عبد الكريم بن أمحمد قضاء الجماعة التواتية في زمن استيلاء شيخه ابن أبي محلي السجلماسي على إمارة مراكش[1] وظل بها إلى غاية وفاته سنة 1042هـ/1633م[2]، ومما ورد في درة الأقلام "...لما استولى الفقيه أبو العباس أحمد بن أبي محلي على كرسي الإمارة بمراكش صدر أمره أن الشيخ الفقيه سيدي عبد الكريم بن محمد–فتحا– بن أبي محمد الأمريني قاضيا على توات من أسبع إلى تيمادنين..."[3] حيث ظهر عدله بين الناس فأحبته العامة وانتشر الخير بينهم، قال له بعض العوام "...انك لما ألقيت السلاح أطاعك الخاص والعام فهنيئا لك، وليت فعدلت فنمت، فأجابهم بقوله: المغرور من أغررتموه..."[4] وقد ظلت توات بعد وفاة القاضي عبد الكريم بن أمحمد شاغرة في مجال القضاء يحكم شيوخ القبائل بفتاوى العلماء[1].

توفي الشيخ عبد الكريم بن أمحمد يوم الاثنين 22 شوال عام 1042هـ الموافق ل02 ماي 1633م[2].

1 .دخل ابن أبي محل إمارة مراكش بعد استيلائه على سجلماسة سنة 1019هـ/1610م وتوفي مقتولا سنة 1022هـ/1613م . انظر: الناصري، المصدر السابق، الجزء6، /-31.

2 بكراوي، محمد العالم الدرة البهية، المصدر السابق الورقة156.

3 .محمد بن عبد الكريم: درة الأقلام، المصدر السابق ، الورقة 40.

4 .محمد بن عبد الكريم: جوهرة المعاني، المصدر السابق ، الورقة 21.

1. بكراوي ، الدرة البهية، مصدر سابق الورقة 156.

2 . محمد بن عبد الكريم، الكواكب البرية، المصدر السابق الورقة 03 .

واستمرت العائلة البكرية طيلة القرنين 10-11هـ في تصدر القضاء والتدريس وتخريج العلماء الذين أثروا الساحة العلمية بتوات وانتشر الطلبة في مختلف أرجائها وأسسوا زوايا تعليم عكفوا من خلالها على نشر العلم والمعرفة، ومن أهم هؤلاء العلماء الشيخ أحمد بن يوسف الوانقالي ثم التنلاني الذي أسس زاوية تنلان والتي سوف تتصدر الساحة العلمية خلال نهاية القرن الـ 11هـ وبداية القرن 12هـ .

03-قضاة العائلة البكرية خلال القرنين 12-13هـ

ولقد لعب النفوذ الديني والمكانة العلمية لشيوخ العائلة البكرية، دورا كبيرا في القضاء لما عرف عنهم من تبحر في فنون العلم وتصدر للتدريس، حيث اتجه إليهم أهل توات في حل مشكلاتهم الدينية والدنيوية، فكانت المجالس العلمية لشيوخ العائلة البكرية تنظر في مسائل الناس الدينية والدنيوية، ولا يمكن أن نغفل في الصدد دور نفوذ رأسي المال المادي والمعنوي في مسألة تولى القضاء، حيث استطاعت العائلة البكرية من خلال سيطرتها على الساحة العلمية من كسب احترام كل أقطاب المجتمع التواتي وهذا يظهر من خلال مباركة معظم أعيان قصور توات لتعيين البكريين لتولى منصب القضاء حتى قال شاعر منهم :

قُضاةٌ وأَبناءُ القُضاةِ وسَـــادةٌ صَغِيرُهمُ عِندَ الكَبِيرةِ كَابِـــرُ

مَتَى تَلْقَ مِنهُمْ ناشِئاً في شَبِيبَةٍ تَجِدْهُ عَلى مِنهَاجِها هُوَ سَائِرُ

فحق علي أن أرى متمثلا بما قال في سالف الدهر شاعر

وما حاجر إلا بليلى أهلها إذا لم تكن ليلى فلا كان حاجر[1]

ومن أهم القضاة الذين تداولوا على هذا المنصب من أبناء العائلة البكرية :

أ.القاضي البكري بن عبد الكريم بن أمحمد (ت 1133هـ / 1721م)

هو الشيخ سيدي البكري بن عبد الكريم بن أمحمد بن أبي محمد بن أحمد بن ميمون بن عمرو بن محمد بن عمرو البازي، ولد يتمنطيط في 12 رمضان 1042 هـ الموافق: 23 مارس 1633 سمي بالبكري نسبة إلى أحد أقطاب الصوفية بمصر يدعى محمد البكري[2]، يقول الشيخ البكري بن عبد الرحمن التنلاني " لأن الاصل في اسمي واسم كل من يقال له البكري، وسبب ذلك أن كل من انتسب إلى الدوحة الصديقية البكرية ينسب إلى الدوحة العلية، فيقال فلان البكري .. وكان منهم بمصر رجل يقال له سيدي محمد البكري فتبرك الناس بهذه الاسمية، وكان الشيخ سيدي عبد الكريم بن أمحمد والد الشيخ سيد البكري قد طاف الاقطار في طلب العلم لاسيما قطر مصر فسمى ابنه سيدي محمد البكري "[1]، بعد وفاة والده تولت رعايته وارضاعه سيدة من قرية أولاد أحمد بتيمي حيث مكث في بيتها إلى حين فطامه[2].

1 بكراوي، الدرة البهية، المصدر السابق الورقة28.

2 . بن عبد الكريم، الكواكب البرية، المصدر السابق ، ورقة 35

1 . بلعالم، محمد باي، المباحث الفكرية في الارجوزة البكرية،الجزائر: مطبعة عمار قرفي، بدون، ص 8

2 . محمد بن عبد الكريم، الكواكب البرية، المصدر السابق الورقة 35.

نشأ البكري في بيت علم وجاه، كان والده قاضيا وعالما، متصدرا للتعليم، فتلقى مبادئ علومه في تمنطيط، على يد أخيه الحاج أمحمد، حيث درس عليه مبادئ الفقه والنحو والحديث، ثم انتقل إلى الشيخ محمد بن علي النحوي الوقروتي[1] وفي هذا يقول صاحب الدرة البهية أن البكري التقى بالشيخ يدر التطافي، وكان من تلاميذ الشيخ عبد الكريم بن امحمد، فسأله الشيخ يدر من أنت ؟ فأجابه البكري: أنا البكري بن عبد الكريم، فاغتاظ لحاله وطلب من أخيه السير به إلى اوقروت للدراسة عند شيخها محمد بن علي النحوي الوقروتي، وعندما وصلا إلى اوقروت قال يدر للنحوي : إن هذا ابن شيخك قد جئتك به لترد معروف أبيه، ونفقته على حسابي، فرد النحوي: جزاك الله عني وعن شيخي خير الجزاء، مكث البكري في عهدة الشيخ النحوي إلى أن حصل على الإجازة[2].

تنقل البكري بين زوايا توات طالبا للتزكية الروحية حيث أخذ الورد عن الشيخ محمد الصالح بن معروف الهبلاوي والشيخ محمد بن عمر البوداوي ليعود بعدها إلى تمنطيط حيث تصدر للتعليم والافتاء في زاوية أجداده[1].

ونظرا لعلو همته ورغبته في الاستزادة من العلم لم يستقر في تمنطيط طويلا، إذ آثر الرحلة في طلب العلم، فسافر إلى مدينة الجزائر للجلوس إلى عالمها الشيخ سعيد قدورة

1 محمد العالم بكراوي، الدرة البهية، المصدر السابق الورقة 50.

2. محمد العالم بكراوي، الدرة البهية، المصدر السابق ، الورقة 50.

1. البكري بن عبد الكريم، إعلام الإخوان، المصدر السابق الورقة8.

الجزائري[1]، بعد رسالة أرسلها هذا الأخير يطلب فيه انتداب أحد أبناء تلميذه الشيخ عبد الكريم بن أمحمد، فلما وصل إلى الجزائر بعث البكري من يخبر الشيخ قدورة بوصوله، فطلب الشيخ قدورة من الضيف كتابة اسمه واسم أجداده، فلما تأكد من نسبه خرج إليه مسرورا وهو ينشد[2] :

لو تَعْلمُ الدار منْ قد جَاءها فَرَحَتْ واسْتبشَرتْ ثُم باسَتْ مَوضِع القَدم

وأنْشـأتْ بِلسـانِ الحـَـالِ قَائلةً أهلاً وسهلاً بأهلِ الجُودِ والكَرَم

مكث البكري عند شيخه قدورة ينهل من علمه إلى أن وافت الشيخ المنية سنة 1066 هـ / 1655م ليعود إلى تمنطيط، التي لم يطل مقامه بها ليرتحل لأداء فريضة الحج مارا بغدامس وتونس حيث أسس هناك زاوية عرفت باسمه، كما تصدر برهة من الزمن للتدريس والإفتاء في غدامس التي أصر أهلها على ، مكوثه بينهم حيث خاطبه أهلها: أتذهب إلى الحج وتترك أمة همجا بلا دين ولادنيا ؟ فالله سائلك عنهم يوم يلتقي الجمعان "[1] .

استقر البكري في غدامس مدرسا حوالى سنة ، فتخرج على يديه الكثير من الطلبة الذين استلموا منه لواء التدريس في المدينة، ثم واصل البكري مسيره بعدها نحو مصر فالتقى

1 . محمد بن عبد الكريم: الكواكب البرية، المصدر السابق ، الورقة 26.

2 . نفسه، نفس الورقة .

1 . نفسه ، الورقة 30.

بالعالم والفقيه المالكي الامام أبي عبد الله الخرشي، الذي أجازه إجازة شاملة في الفقه، كما تنقل بين مجالس العلماء ليتوجه إلى البقاع المقدسة[1].

بعد أداء حجة الفريضة عاد البكري إلى بلاده مارا ببلاد الزاب حيث استقر بها مؤسسا زاوية تصدر فيه للتدريس والافتاء ، فعم نفعها بلاد الزاب وماحولها، وبعد وفاة أخيه الحاج امحمد سنة 1092هـ /1681م أصرت الرسائل الواردة من توات على رجوعه وتسلم إدارة زاوية أجداده في تمنطيط، ولعل أهمها تلك الرسالة التي حملها صديقه عبد الرحمن بن علي التزلاغتي الوقروتي " هذا كتاب وجيز مختصر عزيز مبدؤه بحمد الله الكامل الستار.... للصديق الوثيق المحب الأنيق الذي تغرب عنا وعن أوطانه غربة انقطاع واستأنس بغيرنا ولم يلتفت نحونا من يوم الوداع .... بركتنا ومحل ودادنا سيدي محمد بن البكري بن سيدي عبد الكريم التمنطيطي، من محبكم طبعا أخوكم في ذات الله شرعا عبد الرحمن بن علي التزلاغتي ، وبعد : فإن تفضلتم عنا بالسؤال فنحن بحمد الله على خير وعافية "[(1)]

على إثر ذلك، عاد البكري إلى توات حيث أسس زاويته المعروفة باسمه شمالي شرق تمنطيط سنة 1112هـ / 1701م وتصدر بها للافتاء والقضاء وإصلاح ذات البين، فطبقت

1 .محمد بن عبد الكريم، جوهرة المعاني، المصدر السابق ، الورقة 11

1. البكري بن عبد الكريم، المصدر السابق، الورقة 11.

شهرته آفاق توات وسارت إليه ركاب القوم طلبا لفت+وى أو حكما في قضية، إلى أن توفي يوم الاحد 02 ذو القعدة 1133هـ / 25 أوت 1721م [1].

- **. تأسيسه للزاوية البكرية:**

أسس الشيخ البكري بن عبد الكريم الزواية البكرية سنة 1112هـ /1701م شمال شرق تمنطيط وعلى بعد 6 كلم من زاوية أسلافه في تمنطيط، يحدها شمالا قصر بني تامرت وشرقا رق واسع وغربا سبخة تمنطيط وجنوبا مدينة تمنطيط [2].

اختار الشيخ البكري هذا المكان لوقوعه على منتصف الطريق الواصل بين حاضرة تمنطيط وقصور تيمي التي بدأت مع مطلع القرن الثاني عشر تتطلع إلى وراثة النفوذ الروحي والتجاري لتمنطيط، بحيث تكون الممر الحتمي لقوافل التجار وعابري السبيل من تمنطيط إلى قصور تيمي، حيث اشترى الشيخ البكري أراضي شاسعة بمنطقة تزداية على الطريق بين تمنطيط وتيمي، والمملوكة سلفا لأحد أعيان تيمي يدعى بلقاسم بن الشيخ ابراهيم بن عبد الهادي التيماوي بموجب عقد شراء موقع بين الشيخين بتاريخ 01 ربيع الثاني سنة 1110هـ الموافق 07 أكتوبر 1698م [1].

---

1 . محمد بن عبد الكريم، الكواكب البرية، مصددر سابق ورقة 30.

2 .بابا عبد الله، الزاوية البكرية ودورها الثقافي والاجتماعية باقليم توات، مذكرة لنيل شهادة الماجيستير في التاريخ المغاربي عبر العصور بإشراف : عبد الكريم بوصفصاف، جامعة أدرار، 2011-2012 ،ص58

1 . البكري بن عبد الرحمن، الكوكب الدري في مناقب محمد بن البكري، خزانة أولاد القاضي، تمنطيط، أدرار ، بدون رقم ، ورقة 02.

وقد جرت العادة لدى مؤسسي الزاويا في توات أن يقوموا بتحرير وثيقة تحبيس الزاوية للحفاظ على أملاكها خدمة لمسعاها النبيل المتمثل في رعاية طلبة العلم والعطف على الفقراء والمساكين وإيواء السابلة. من أجل ذلك كتب الشيخ البكري وثيقة وقف الزاوية جاء فيها " ... أشهد على نفسي جبريل وميكائيل واسرافيل .. أني حبست في سبيل الله ماثبت لي ملكه بأرض تزداي والتي بين أرض تيمي وتمنطيط، بتحديدها المعلوم من الجوانب الأربعة ، حبسا مؤبدا ووقفا مخلدا، لا تباع ولا توهب ولا تورث في الفقراء والمساكين والقربي وفك الرقاب وفي سيبل الله وابن السيبل والضيف، ولاجناح على من وليها أن يأكل بالمعروف، ويوكل صديقا له من غير متمول ولامتماثل مالا، وأشهد على ذلك والله أكبر الشاهدين" ووقعت الوثيقة 21 رمضان 1112هـ الموافق : 01 مارس 1701م[1].

بنيت الزاوية البكرية، بإشراف الشيخ البكري وابنه محمد وبمباركة الشيخ سيدي على بن احنيني الذي تولى وضع أولى أساساتها قائلا: باسم الله سميتها المحبوبة، وقد لقي تأسيس الزاوية صدى كبيرا، حيث تلقى الشيخ البكري تهاني سلاطين السودان[1] –[2].

---

1 .. محمد بن عبد الكريم الكواكب البرية، مصدرسابق ورقة 28.

1 . martin , Quatre siecle,op cit , p 44/45.

2 . وقد أثنى الشيخ سيدي علي بن احنيني على الزاوية البكري يقوله:

ياربنا أنزل بهذي الزاوية	سترا ولطفا ودوام العافية
زاوية بكـرية قديـمة	علوية شريفة كريمة
بحرمة اسمك العظيم الاعظم	وبرسولك النبي الآكرم

ينظر : بكري ، المرجع السابق ، ص 149

توليه القضاء :

تولى الشيخ البكري قضاء توات بعد عودة من رحلته العلمية الطويلة، إذ لم يكن في توات وقتها من يجاريه في العلم بالشريعة، فأشاع العدل في الأحكام ورضي العامة بأحكامه، إذ كان يفضل الصلح بين المتخاصمين في غالب أحكامه متعلالا بـ " أن توات ضعيفة لا قدرة لأهاليها على حكم الشرع، لأن الصلح بينهم أولى وأصلح لهم، أما حكم الشرع فلا بد فيه من نزع الشيء بين المتخاصمين ، وكل من انتزع من أهلك يناله الضرر على كل حال. وكان كثير النصح للمتخاصمين معتمدا في أحكامه على رأي الشهود الذين كان يخاطبهم بقوله : أنتم القضاة ونحن المنفذون[1]

غير أن هذه السيرة لم تكن لترضي الكثير من أهل توات ، فما فتئت حركة المعارضة لهذه الأحكام تظهر بشكل شكاوى واحترزات ، إذ تذكر مصادر العائلة البكرية أن القاضي البكري اقتيد إلى فاس بأمر من السلطان المولى إسماعيل العلوي فناظره بدار ملكه في مسائل عديدة تين للسلطان بعدها ورعه وعلمه وتقواه، فعرض عليه المقام في فاس وتسلم زمام القضاء فيها، وأمر أن ينادى في فاس بأن " لا سلطان يعدل إسماعيل ولا قاضي يعدل البكري"[1]، غير أن الشيخ البكري اعتذر وطلب منه الإذن بالعودة إلى توات قائلا : ما أحسن ما تقول غير أني اخترت دار المتقين . يقصد توات . بلد الضعفاء والفقراء والمساكين لا دافع عنهم

1 . محمد بن عبد الكريم، الكواكب البرية، المصدر السابق ورقة 33.

1 محمد بن عبد الكريم، جوهرة المعاني، المصدر السابق ، الورقة11.

إلا الله ، ولا ناصر لهم إلا الله ، فأكثرهم في الله وبالله وعلى الله"، فأسقط السلطان إسماعيل الجباية عن أهل توات وأمر أن توزع على فقراء القوم إكراما للقاضي[1].

اتسع نفوذ القاضي البكري إلى خارج منطقة توات حيث عين ابنه عبد القادر[2] نائبا له له بمنطقة قورارة شمالي توات، وكانت ترد إليه القضايا العويصة أو المستأنف عليها من هذه المناطق، فيحكم فيها بالنقض أو بالتأييد ، من ذلك ماحملته رسالة مولاي أحمد بن طاهر والتي طلب فيها رأي القاضي في حكم أصدره قاضي منطقته :

فَيَا دُرَةَ الأَخْيَارِ يا واقَد الفكْرِ ويا نُخبةَ الأخيَارِ سيدي البكريِ

يامَن له سَيف صقيلٌ مهندٌ ولفتك دعاوى الظَالمين ذوي المَكر

ومنْ بيده رُمح حق مُسدد لنحر شرود بالأمانةِ ذو غــُدرِ

إليْك التجأنا عَصْب حكم محكم بأمر وطال ماتلجج في الصــدرِ

فلَمَا أمِرنا بالرجوع لبابكمْ تيقنا أن العسر إلى يســْــرِ[1]

وتشير المصادر البكرية أن القاضي فصل في هذا الحكم ووجد مساندة من قضاة فاس حيث راسله القاضيان عبد الملك التجمعوتي[2]وأبو مدين الفاسي في أبيات جاء فيها:

1 . بكري، المرجع السابق ص 133.

2 . بكراوي، ، الدرة البهية، المصدر السابق ، ورقة 33

1 . محمد بن عبد الكريم، الكواكب البرية، المصدر السابق ص30.

إلى الوُجودِ الذيِ تُهدى الانامُ به أزكى سَـلام وتاليــه ماذكر

وبعدُ أضل ما يدري الصوابُ فلاَ تلم حبيا خبث الفكرِ قدر عثرَ

خلا إذا خَرَق الثوبُ الوشاة وما حبلُ الوشاةِ إذا ما اشَتد فانفطرَ

يانجلُ عبد الكريمِ ذا المكارمِ ها نِبْراسكَ اليومَ في العلوم مشتهر

حفظك اللهُ في حل وفي سفرٍ وحيثما كُنــتَ أمرا بمَا ذُكرا

أعزَك اللهُ في حلِ وحاضرةٍ وحيثما كنــتَ آمرْ بما أمر[1]

ويعزز القول بشهرة القاضي البكري بن عبد الكريم مجموعة المراسلات التي أوردتها المصادر المحلية والتي تتضمن ما يمكن أن نعتبره صدى تجاوز المحلية لسيرة البكري القضائية، وهذا ما نستشفه من القصيدة التي أرسلها الشيخ محمد الايداوعلي الشنقيطي والتي يقر فيها بأهلية القاضي في المنصب وجاء فيها[2]:

زرْ منْ هويتَ ولا تصبو لمنَ عدلاَ علىَ هَواه وسُق لربعهِ الابلَ

1 . عبد الملك بن محمد التجمعوتي السجلماسي، أخذ عن محمد بن سعيد المرغيتي، عبد القادر الفاسي، ولي قضاء سجلماسة، ودرس بها، توفي 1118 هـ، له كتاب في الرد على اليوسي، فهرسة لشيوخه، ينظر: (الكتاني،عبد الحي بن عبد الكبير، فهرس الفهارس والأثبات ومعجم المعاجم والمشيخات و المسلسلات اعتناء: إحسان عباس،بيروت : دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى، سنة 1982، الجزء.184/1).

1 . محمد بن عبد الكريم، الكواكب البرية ، المصدر السابق ورقة 30.

2 البكري بن عبد الكريم، المصدر السابق، ص 10.

وحث للسيـــــدِ البكريْ ركابَ مُنى تجدْ من العلمِ عندَ بابهِ الأملاَ

إلى أن يقول:

قاضٍ متىَ ما نظرتَ في علامتهِ بِحُسنها غاد جفن العين مُكتحلا

قاضٍ متى ما نماَ وجد به وزكى أعملتَ عيسَ الهوى إليه مُرتجلا

قاضٍ قضى الله أنيْ من احبتهِ بحكمهِ فرضيـــتُ منه ما فعَلا [1]

توفي القاضي البكري يوم الأحد 02 ذو القعدة سنة 1133 هـ الموافق: 25 أوت 1721م [2]بعد نيف وتسعين سنة كانت حافلة بالمواقف الجليلة سواء من حيث تصدره لخطة القضاء أوالتعليم والتهذيب والعمل الخيري من خلال زاويته العامرة، وقد خلفت وفاته أثرا كبيرا في توات ، فرثاه العديد من الشعراء والعلماء ، ومنهم عالم من توات قال عنه

آهٍ على توات حلّ الوبالُ بهـــا وصارتْ بعدَ نورِ العلم في الظّلَمِ

بموتِ عالمها الحَبرِ الذي انتشـرتْ علومُه بأراضي العُربِ والعَجَـمِ

بحرِ العلومِ الذي قد طاب عنصرُهُ قاضي القضاةِ ومُحيٍ دارِسِ الحِكَمِ

---

1 . رد الشيخ البكري بن عبد الكريم على هذه الرسالة بقصيدة مطلعها

بَسملْ وأحمد مُهللا وصل على خَيرِ النبيئنَ بدء تبلغ الاملَ

بابُ الرضى لك مفتوح فكن شاَكرا أوعك الله شكرَ من صفى عَمَلا

بكرواي، الدرة البهية، المصدر السابق، الورقة 70-71 ,

2 . محمد بن عبد الكريم، جوهرة المعاني، المصدر السابق الورقة 11.

إلى أن يقول:

منْ للمسائلِ بهذا الشَكل يا أسفي منْ للمنابرِ بعدَ الحاذقِ الَفهمِ

مَنْ للدفاترِ بل من للمدارسِ بل منْ للَنوازلِ من للوحِ والقلمْ[1]

ورثاه حفيده عبد الحق بن عبد الكريم فقال:

إن الرزيةَ لا يبقي لها أثرٌ		لطول مُدتها في القلبِ للأبدِ
إلا رزيةُ خير الخلقِ منقذنا		آه على موتهِ آه على جلدِ
إلى أن يقول: فمنهم السَيد البكري ذو هممٍ		فاق المقــارنَ في أوانه وحدَ
يا ثلمة سَقطت مُصيبةً نزلت		بالمسلمينَ فنا العلم العابد [1]

ب-القاضي عبد الكريم بن البكري (ت 1174هـ / 1761م):

تـولى القضـاء بعـد وفـاة والـده الشـيخ البكـري، وسـلك منهجـه فـي تخييـر الصـلح بـين المتخاصمين، عرف أيضا بسخائه وربما كان يرضي الخصوم من حر ماله إذا تطلب الامر

1 . محمد بن عبد الكريم، الدرة البهية ، المصدر السابق ، الورقة 70-71.

1 . محمد بن عبد الكريم، الكواكب البرية، المصدر السابق الورقة 34.

ذلك، ونتيجة لسلامة أقضيته وثقة أهل توات وجوارها تقاطرت إليه القضايا من مناطق قورارة وتيدكلت للفصل فيها، وكان يرغب دوما أهل هذه المناطق بالرضا بأحكام محكميهم، التي لم تكن في معظمها مخالفة لما يجري به الشرع، ولكن أمام هذه الثقة في أحكام القاضي عبد الكريم بن البكري آثر أن تكون له رحلتين خارج توات واحدة في الربيع إلى منطقة قورارة والأخرى في الخريف نحو منطقة تيدكلت، حيث كانت تضرب له خيمة في ساحة عامة ويتلقى شكاوى الناس ومنازعاتهم[1].

عرف القاضي عبد الكريم بحزمه في النظر إلى الشكاوى المقدمة إليه، خاصة في الأمور المخالفة للشرع ، فكان لا يداري قريبا ولا يداهن ذا جاه، إذ تتحدث المصادر البكرية أنه عاتب ابنه البكري الذي نصب نفسه قاضيا في منطقة قورارة، مدعيا أنه نائب لوالده، فشكاه أحد أعيان المنطقة لوالده فكتب إليه كتابا شديد اللهجة مليئا بعبارات الاستهجان والسخط : " أن الشيخ عبد المولى رفع شكواه إلينا متظلما، فارفق بنفسك واترك عنك ما ذكر من التخريب والتزوير والتكذيب والفجور ، فإلى متى ينقطع تساهلك بأمور الشريعة ، وإلى متى تعترف بجهلك يا خبيث السريرة ، إن لم تخف ويلك من النار فاتق ما يلحقك بسبب جرمك من الاحتقار وهتك الحرمة والعار .... "[2].

1 . محمد بن عبد الكريم ، الكواكب البرية، المصدر السابق ورقة 88.

2 . محمد بن عبد الكريم ، الكواكب البرية، المصدر السابق ، الورقة 39

استمر الشيخ عبد الكريم قاضيا إلى أن تقدمت به السن وضعف بدنه، فاستخلف ابنه عبد الحق في مرض موته سنة 1147هـ /1760م، وكتب له بذلك عهدا بشكل وصية تتضمن نصائح هامة مما يجب أن يستعين به القاضي في ممارسة مهامه حيث يقول : " إني ولّيتُك هذا الأمر الذي يُضاعَف فيه للمحسِن ثواباً وللمسيء عقاباً ، ولم يكن الباعث على ذلك حبّ الوالد لولده ، وإنما هو لِما تبيَّن لي من ظاهر أمرك ، والله أعلم بسرائرك ، ... فألزم الحق يُنزلك الله منازل أهل الحق ، يوم لا يُقضى بين الناس إلا بالحق وهم لا يظلمون ، وطهِّر يدَك عن إضرار المسلمين وبطنَك عن أموالهم ولسانَك عن أعراضهم ، فإذا فعلتَ ذلك فليس عليك سبيل ... وإيّاك وبطانة السوء ، وحسِّن ظنّك بالمسلمين وصُن أذنك عن أخبارهم تَسْلَمْ من عداوتهم ، وأوفِ لذوي الحقوق حقوقهم تُعَنْ عليهم وتستجلبْ مودتهم ، وشاور ذوي العقل والدين يسلم لك دينك ويقلّ عتابهم عليك ، وتجاوز عن هفوات ذوي الهفوات يقلّ ندمك ، وتأنّ في الحكم يندر خطؤك ، واصبر على ما تكره تصل إلى ما تحبّ بسلام " [1] .

ج-القاضي عبد الحق بن عبد الكريم بن البكري (ت 1210هـ /1796م):

ولد عبد الحق بن البكري في أواخر القرن الثاني عشر الهجري، فتلقى مبادى علومه على يد والده الشيخ عبد الكريم، كما أخذ عن علماء عصره مثل الشيخ عبد الرحمن بن عمر التنلاني والشيخ عمر بن المصطفى الرقادي ، والشيخ عبد الكريم الحاجب البكري[2]

1 . نفسه ، الورقة 43.

2 محمد بن عبد الكريم، جوهرة المعاني، المصدر السابق ص23.

خلف القاضي عبد الحق والده في أواخر حياته بإشارة من عمه محمد بن البكري لما لمسه فيه من علم وفقه ورجاحة عقل، فسار على نهج أبيه في الحكم بين الناس مستنيرا بوصية والده التي حدد له فيها معالم القاضي الناجح من الابتعاد عن أهل السوء و استشارة أهل العلم ، والتأني في إصدار الإحكام[1]، مستشعرا ثقل المسؤولية معبرا عنها في صدر كتابه المسمى " الإحكام والقيد" بقوله: ".... فإني لما أبتليت بما لا أستحقه من خطة القضاء ووطئت بساطه فإذا هو من جمر القضا ، وكان أمر الله تعالى أنفذ وأقضا"...الخ [1]. حرص القاضي عبد الحق على تعلم اللهجات المحلية المنتشرة بين أهل توات كالزناتية والتارقية واللهجات السودانية التي كان يعتمد على غلمانه في تعلمها، لغرض الاستماع لشكاوى مختلف الفئات الاجتماعية[2] ، وعندما سئل عن سبب ذلك أجاب بقوله: "من ولي أمر المسلمين يجب في حقه أكثر من ذلك"[3]

وامتثالا لنصيحة والده أسس القاضي عبد الحق مجلس شورى مكون من أربعة علماء هم في الأصل شيوخه ، وهم : الشيخ عبد الرحمن بن عمر التنلاني ، والشيخ عبد الكريم

1 . "...أني وليتك هذا الأمر الذي يضاعف فيه للمحسن ثوابا وللمسيء عقابا، ولم يكن الباعث لذلك حب الوالد لولده، وإنما هو لما تبين لي من ظاهر أمرك، والله أعلم بسرائرك... فألزم الحق ينزلك الحق منازل أهل الحق...اليوم في الدور وغداً في القبور وإلى الله عاقبة الأمور..."، كما أوصاه بمصاحبة أهل العقل والمشورة والابتعاد عن رفقة السوء فقال"... إياك و بطانة السوء ،وحسن ظنك بالمسلمين وشاور ذا العقل والدين يقل خطأك، واصبر على ما تكره تصل إلى ما تحب..." ينظر : بن عبد الكريم، الكواكب البرية، المصدر السابق ، ورقة 23.

1 . عبد الحق بن عبد الكريم، الاحكام والقيد لبعض فتوى أبي زيد ، خزانة ملوكة، أدرار، بدون رقم ، ورقة 01.

2 . محمد بن عبد الكريم، الكواكب البرية، المصدر السابق ، ورقة 23.

3 . نفسه، نفس الورقة.

الحاجب[1] البكري ، والشيخ محمد بن العالم الزجلاوي[1] ، والشيخ محمد بن الحاج عبد الله[2] حيث كان القاضي يراسلهم في القضايا المستعصية ، ويشركهم في إصدار الأحكام القضائية المعقدة[3].

لم يكن للمجلس مقر ثابت يجتمع فيه لدراسة القضايا، حيث كان القاضي يراسل المستشارين مع أعوان له ، فيرد المستشارين بمحول الرسالة ، وتجمع الردود بين يدي القاضي الذي كان يرجح الرأي الذي أجمع عليه غالبية الأعضاء ، وإذا حكم اثنان بحكم وخالفهما الباقون ، كان الحكم ما يميل إليه القاضي من الرأيين[4].

1 . الشيخ عبد الكريم الحاجب البكري (ت1193هـ/1779م): ولد عبد الكريم الحاجب بتمنطيط، درس على يد عمه القاضي عبد الكريم بن سيد البكري، كان مشتغلا بالتدريس والتفقه في الدين، يقال بأنه أقام أكثر من ثلاثين سنة لم ير خلالها بستانا من بساتينه رغم كثرتها، حتى لقب بالحاجب –لاحتجابه عن الناس – من تلامذته ابنه الشيخ محمد، والقاضي عبد الحق بن عبد الكريم البكري. ومما يوحي بعلو همة الشيخ عبد الكريم الحاجب ما أخبر به صاحب الكواكب البرية من أن الشيخ عبد الرحمن بن عمر لما أراد حج بيت الله – وكان أحد أعضاء مجلس الشورى – سأله القاضي عبد الحق بمن تشير علي؟ قال له: بابن عمك عبد الكريم الحاجب، وتعتبر هذه الشهادة من الشيخ عبد الرحمن بن عمر دليلا على مكانة عبد الكريم الحاجب العلمية والفقهية ينظر: بن عبد الكريم، الكواكب البرية، المصدر السابق ، ورقة49.

1 الشيخ محمد بن العالم بن حميدان الزجلاوي (ت 1212هـ /1798م): الزجلاوي هو الشيخ محمد بن العالم الزجلاوي من آل علي بن حنيني أخذ العلم عن الشيخ عبد الرحمن بن عمر التنلاني، أحد شيوخ مجلس الشورى الأربعة، من مؤلفاته" ألفيته في غريب القرآن"،"توازل الزجلاوي"،"شرح على مختصر خليل". ينظر: سيد أعمرعبد العزي، قطف الزهرات من أخبار علماء توات، الجزائر : دار هومة للنشر، 2004،ص123.

2 . الشيخ محمد بن الحاج عبد الله(ت1192هـ/1778م): هو الشيخ محمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الكريم بن أمحمد الأمريني، أخذ عن ابن عمه القاضي عبد الكريم بن سيد البكري وعن القاضي عمر بن عبد القادر التنلاني وعن الشيخ محمد بن العالم الزجلاوي، له محاورات عدة مع الشيخ عبد الرحمن بن عمر التنلاني ينظر: بن عبد الكريم، جوهرة المعاني، ورقة 47.

3 . محمد بن عبد الكريم، الكواكب البرية، المصدر السابق ، ص 43.

4. محمد بن عبد الكريم، الكواكب البرية، المصدر السابق ، ص49.

وكان القاضي عبد الحق كثيرا ما يميل إلى أحكام شيخه عبد الرحمن بن عمر التنلاني[1]، لما عرف عنه من تبحر في علوم الشريعة ، والذي كان لا يبخل على تلميذه القاضي بالنصح والإرشاد ، إذ تحفظ المصادر المحلية نصا لرسالة بعثها الشيخ للقاضي ينصحه فيها بقوله : **إذا** خاطبتك بعزو المنقول فاحكم بذلك وعهدته علي، وإن خاطبتك بالمعقول فاقرع باب نظرك فإنك مسؤول" [1] في اشارة إلى أنه لا اجتهاد مع النص.

ولما أراد الشيخ عبد الرحمن الرحلة إلى الحج سأله القاضي عمن يأخذ المشورة فقال له: ابن عمك عبد الكريم الحاجب. فقال عبد الحق للحاجب: إذا رأيتني ملت عن الحق فلبلبني بردائي وقل: يا عبد الحق ماذا تصنع[2].

ولما تقدم السن بالقاضي عبد الحق طلب من جماعة توات اختيار قاض يخلفه فطلبوا منه أن يقوم باختياره فرفض رفضا قاطعا ورد بقوله: والذي نفسي بيده لا أتحملها حيا وميتا" ولما لم يتفقوا على تعيين شخصية أخرى مكانه اعتزل ولازم خلوته وحدد وقتا قصيرا للجلوس

1 جاء في الاحكام والقيد لفتاوى أبي زيد ما يلي :' يقول القاضي عبد الحف : ...فإني لما أبتليت بما لاأستحقه من خطة القضاء ووطئت بساطه فإذا هو من جمر الفضا ، وكان أمر الله تعالى أنفذ وأقضا، استعنت بمشاورة شيخنا العالم العلامة الهمام الذي له في كل فن قدم راسخ والمام، الفقيه اللوذعي النبيه أبي زيد عبد الرحمن بن عمر الالمعي، فشددت به أزري واشركته في أمره، فساعدني واعانني وأخذ بكليتي يدي وعلمني ولقنني، فجزاه الله عنا كل خير " ينظر: عبد الحق بن عبد الكريم، المصدر السابق، الورقة 01.

1. محمد بن عبد الكريم، جوهرة المعاني، المصدر السابق الورقة24.

2 . بكري، المرجع السابق، ص160.

للقضاء ملزما الخصوم بضرورة إحضار فتوى علماء بلادهم في القضية ، وظل على ذلك حتى توفي سنة 1210هـ /1795م. ".

وقد خلف القاضي عبد الحق مؤلفات عديدة منها: مقيدات في الفقه والنحو، خطبة مختصرة في عقد النكاح، قصائد شعرية من الشعر الملحون والمنظوم في مدح الرسول . صلى الله عليه وسلم . وقصيدة في رثاء عمه الشيخ محمد بن سيد البكري جاء في أبيات منها:

قدْ أظلمت الدُنيا علي بأسْرها فرَاق العَمْ أدهىَ وأبشعُ

ولا مثل فـقدان الولي محمد ذريته تغص من يتجرع [1]

قال فيه الشيخ الرقاني: " إن سيد عبد الحق قاضي الوقت سفينة نوح عليه السلام"، أما الشيخ محمد العالم الزجلاوي فقال عنه لمن سأله: " اقتدي بالقاضي عبد الحق فإنه حكمة بالغة وهو الكريم بن الكريم بن الكريم بن الكريم " ، من تلامذته : الشيخ عبد الكريم بن سيد وعلي البكري، والفقيه العابد بن أحمد، وابنه الشيخ عبد الكريم بن عبد الحق بن عبد الكريم البكري2.ويعتبر القاضي عبد الحق آخر قضاة العائلة البكرية حيث أعقبت وفاته فوضى عارمة انتهت بانتقال قيادة منطقة توات إلى قصور تيمي وبخاصة قصر ملوكة الذي احتضن خطة القضاء في توات طيلة القرن 13هـ.

1 . محمد بن عبد الكريم، الكواكب البرية، المصدر السابق ، الورقة 44.

2 .بكري، المرجع السابق ص 162.

ثانيا: مركز زاوية تنلان

مع انتصاف القرن الحادي عشر للهجرة، بدأت نتائج الحركة العلمية التي عرفتها تمنطيط تؤتي أكلها، حيث انتشر في توات حملة العلم المتخرجون من زاوية تمنطيط ، وأسسوا مراكز علمية في بلدانهم، ومن هؤلاء الشيخ أحمد بن يوسف الونقالي ثم التنلاني مؤسس الزاوية العلمية في تنلان والتي أصبحت خلال القرن الثاني عشر منارة علمية كبيرة في المنطقة مضاهية لمركز تمنطيط .

01-تأسيس تنلان

أسست زاوية تنلان من طرف العلامة الشيخ أحمد بن يوسف الوانقالي، الذي ولد بأولاد ونقال[1] سنة 1002هـ/1593م[2] ، وأخذ العلم عن عالم توات عبد الكريم بن أمحمد، بتمنطيط . ولقد أورد المهداوي أن سبب انتقال الشيخ أحمد بن يوسف إليها من بلدته الأصلية " أولاد ونقال" إنه تعرض لمضايقات من أخواله فاعتزلهم ، ورحل إلى ناحية تنلان يوم 11رمضان1058هـ/1648م، وأسس زاويته الجديدة في هذا الموضع ، " فبنى جامعها وحفر فقاقيرها وعمّر قصرها و بساتينها وجعل كل ذلك صدقة "[3] ، ويؤكد هذا الرأي محتوى الوثيقة التاريخية الهامة تتكلم عن حبس تنلان وتحديد عمارتها، وهي عبارة عن وصية بخط الشيخ

1 – أولاد ونقال: من أكبر قصور تيمي ، ويقع اليوم ضمن النطاق الإداري لبلدية أدرار، تسكنه الكثير من العوائل الذائعة الصيت في المجال العلمي ، خاصة فرع المحاجيب وهم من كنتة ، من أهم مزاراته ضريح سيدي عبد الله الوانقالي.

2 – أحمد بن يوسف الوانقالي ثم التنلاني، توفي 1078هـ ، (المهداوي ، عبد القادر بن عمر ، الدرة الفاخرة في ذكر المشايخ التواتية ، مخطوط بخزانة باعبد الله ، أدرار، ورقة 04).

3 – المهداوي، المصدر السابق، الورقة 04-05.

أحمد بن يوسف الونقالي ثم التنلاني، وقد رد فيها التحديد الدقيق لزاوية تنلان، حيث نصت على : " أن الشيخ اعتزل بلده وخرج إلى أرض جرداء ، خارجة من البلاد والعمران، على الطريق من بلد تنلان، التي منها السبيل إلى بلد تيمي إلى جبل بغيول طولا ، ومن فقارة أهل تنلان إلى حدود فقارة أجدلاون"[1]، وتواصل الوثيقة الحديث عن كيفية إعمار الشيخ للزاوية، فتذكر: أنه أجرى لها المياه وأحياها بعدما كانت مواتا وسمّاها "رزق الله الواسع بالنبي الشافع" ، وبنى حولها الدور، وجعل غرسها وماءها في سبيل الله "[2].

وما يمكن استخلاصه من الوثيقة أن الأرض التي أسس عليها الشيخ أحمد بن يوسف زاويته لم تكن تنلان القديمة ، لأن تنلان بلدة ضاربة في القدم ، أسست قبل القرن السادس الهجري ، ودليل ذلك أن الولي الصالح المولى سليمان بن علي قدم إليها سنة 571هـ/1175م . وربما ورثت زاوية أحمد بن يوسف هذا الاسم العريق من تنلان القديمة بعد اندثارها ، والراجح أن ذيوع صيت الزاوية وانتصابها كزاوية تعليم وإطعام كان بعد اندثار تنلان القديمة وتفرق أهلها ، وهو الرأي نفسه الذي يتبناه الشيخ سيدي عمر عبد العزيز المهداوي في كتابه قطف الزهرات حيث قال: "... أن هذا الاسم المسماة به الآن إنما سرى لها من قصر قديم كان بقربها يسمى تنلان اندثر وتفرق أهله " [3].

1- سيدي أحمد بن بوسف الوانقالي التنلاني ، وثيقة حبوس تنلان ، خزانة تنلان ، أدرار . كلها (الملحق 05)

2- نفسه، نفس الورقة .

3 . سيدي عمر ، المرجع السابق ص 80 .

02-دواعي انتقال القضاء إلى تنلان

لم تتحدث المصادر المحلية باسهاب عن أسباب انتقال خطة القضاء إلى تنلان، حيث اكتفت بالاشارة إلى أن الشيخ عمر بن عبد القادر التنلاني انتصب للقضاء في ظل وجود القاضي عبد الكريم بن البكري في تمنطيط، إذ يذكر الشيخ عبد الرحمن التنلاني في ترجمته لشيخه عمر بن عبد القادر أنه تولى القضاء بعد إلحاح من أهل توات بعدما كثرت الخصومات بينهم فيقول :" فلما كثُرت الخصومات بتوات ألَحوا عليه في تولية الفصل بين أهل الخصومات ولم يرتضوا غيره ، وخاف من الهرج والفتن، فقبل ذلك وأحسن السيرة وأظهر العدل، ولم يخف في الله لومة لائم ، فانقاد مُعظم الناس لحكمه من غير وجود حاكم يُجْبِرهم عليه بل هبة من الله تعالى"[1].

ويرجح أن تعيين القاضي عمر بن عبد القادر التنلاني في منصب القضاء كان نتيجة لتغيرات كبيرة طرأت في توات في ظل استقواء تيمي وبروزها كقطب اقتصادي وعلمي منافس لتمنطيط في مطلع القرن الثاني عشر للهجرة، وربما كان تعيين القاضي عمر بن عبد القادر استجابة لمثل هذه الضغوط [2].

1 . التنلاني، المصدر السابق ، ص 90.

2 . سوف نقف بالتفضيل على تفسير ثنائية القضاء في الفصل الثالث من هذا البحث .

ج. القاضي عمر بن عبد القادر التنلاني

*** مولده:** هو أبو حفص عمر بن عبد القادر[1]، بن أحمد بن يوسف، ويلقب بعمر الأكبر[2] تمييزا له عن الشيخ عمر التنلاني المهداوي الملقب بالأصغر، ولد عام1098هـ/1686م، بقصر تنلان ، حيث يقول تلميذه عبد الرحمن بن عمر التنلاني في نهاية ترجمة : "ولد سنة ثمان وتسعين وألف[3]". في " ليلة الأحد سابع عشر ربيع الثاني وأمه عائشة بنت الحاج محمد[4]"،

*** نشأته وشيوخه**

لم تقدم المصادر المحلية شيئا كثيرا عن نشأة القاضي عمر بن عبد القادر الأولى بمسقط رأسه إلا ما ذكره تلميذه عبد الرحمن بن عمر التنلاني أنه: "نشأ بزاوية جدّه المذكور المسمّاة تنلان، وقرأ بها القرآن وشيئاً من الفقه"[5]، وذلك بحفظه لجملة من متون العلم كمختصر خليل ومتن ابن عاشر ، وألفية ابن مالك ، وغيرها.

ومنذ نشأته الأولى ظهرت عليه أمارات النبوغ وحب طلب العلم ومجالسة أهله والأخذ عنهم، حيث قال في مُستهلّ فهرسته: "فقد كنت في حال صِغَري شَغوفاً بالعلم مُولَعاً بطَلَبِه

1 . التنلاني ،المصدر السابق، ، ص ص 82، 91، 98

2 . بن الوليد، قرة الأعيان في ذكر علماء تنلان، خزانة باعبد الله ، أدرار، بدونرقم، الورقة 8 .

3 . التنلاني عبد الرحمن ، المصدر نفسه، ص90.

4 . التنلاني، عمر بن عبد القادر، فهرسته، خزانة باعبد الله، أدرار، بدون رقم ، الورقة 10.

5 . التنلاني عبد الرحمن ، المصدر نفسه، ص82.

مُشتغِلاً بقراءة الشيْخ خَلِيل وألْفيّة ابن مالك، مُقبِلاً على ذلك، مُتشَوِّفاً إلى شَيْخٍ يَحُلّ لي ألفاظَهما ويُوقِفُني على معانِيهما."[1] .

***شيوخه:**

ارتحل عمر بن عبد القادر في طلب العلم إلى مدينة فاس وهو ابن تسع عشرة سنة فأقام بها نحو ثلاث عشرة سنة يأخذ العلم عن كبار علمائها وفقهائها ، فقد :" أخذ عن الأستاذ سيدي محمد السّالم التواتي ثم التيماوي ثم البرباعي[2]. ، وأخذ التفسير عن شيخ الشيوخ سيدي محمد بن أحمد المسناوي[3]، وعن الإمام الحافظ الجامع لمذهب مالك؛ أبي علي سيدي الحسن بن رحال المعداني[4] ، وأجازه الثاني إجازة عامة[1]".

---

1 . التنلاني عمر بن عبد القادر، المصدر نفسه ، ورقة 1.

2 – محمد السالم التواتي: الأستاذ الولي الصالح المتبرك به أبي عبد الله سيدي محمد السالم بن سيدي محمد البر باعي، درّس في المدرسة المصباحية بفاس، كان مواظباً على تجويد القران للطلبة بجامع القرويين من الضحى إلى العصر لا يلهيه شيئ عن ذلك إلى أن توفي بعد 1120هـ ، دفن داخل باب الفتوح بفاس ينظر: (التنلاني،عمر بن عبد القادر فهرسته، المصدر السابق ، ورقة 01).

3 – محمد بن أحمد الدلائي، البكري، المالكي، المعروف بالمسناوي (أبوعبد الله) المتوفى في شوال سنة 1136 هـ ويسميه صاحب نشر المثاني محمد بن سيدي محمد بن أبي بكر، له "جهد المُقل القاصر في نصرة الشيخ عبد القادر" و "القول الكاشف عن الإستبانة في الوظائف" و "الهمة إلى تحقيق أهل الذمة"و "التحقيق في بعض أهل الشرف الوثيق"... قال عنه التنلاني : كان فاضلا محققا، عالما، زاهدا، مشاركا في الفنون، حسن العبارة، فصيح اللسان،كان يكره التطويل معه في المباحثة... ينظر: (التنلاني الرحلة،ص05-10، وأيضا: ابن زيدان، مولاي عبد الرحمن، إتحاف أعلام الناس بجمال حاضرة مكناس، الرباط : المطبعة الوطنية، ط 04، سنة 1990، ص74. وأيضا:حجي، موسوعة أعلام المغربالجزء 5/1980-1990،وأيضا: بروفنصال ليفي، مؤرخو الشرفاء، تعريب عبد القادر الخلادي، الرباط : مطبوعات دار المغرب للتاليف والترجمة والنشر،1977، ص214).

4- أبوعلي الحسن بن أحمد بن علي التدلاوي ثم المعدني بن رحال، المغربي، المالكي، ويدعى بصاعقة العلوم ، كان فقيهاً، علامة حافظًا، للمذهب كثير الإطلاع على مسائله، مشاركاً في الفنون مداوماً على قراءة مختصر خليل، يضرب أوله بأخره،

كما أخذ علم الكلام عن محمد بن عبد الله السجلماسي، وعن الشيخ أحمد بن المبارك السجلماسي ثم اللمطي[2]، وعن العلامة أبي عبد الله محمد بن زكري الفاسي، وأخذ الحديث عن المسناوي، وعن أبي الحسن الحريشي[3] ، وعن محمد بن عبد السلام بناني ، وعن أبي عبد الله السجلماسي[4]، وأخذ أصول الفقه عن ابن المبارك، وعن الفقيه محمد بن محمد ميارة حفيد ميارة شارح العاصمية[5] والزقاقية[1]، وعن المسناوي، وأخذ الفقه عن المسناوي والمعداني ، وهما معتمده

توفي بمكناس 1140 هـ، له "شرح على مختصر خليل في فروع الفقه المالكي " و"حاشية على شرح الشيخ ميارة في أربع مجلدات ضخام" و "الارفاق في مسائل الاستحقاق"و"حاشية على شرح تحفة ابن عاصم. الروض اليانع في مناقب الشيخ أبي عبد الله محمد الصالح ينظر:(التنلاني،عبد الرحمن بن عمر ، فهرسته، المصدر السابق صص12- 13. وأيضا: مخلوف محمد بن محمد، شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، بيروت: دار الفكر، بدون طبعة، بدون سنة، ص334. وأيضا:بروفنصال، المرجع السابق ص 212).

1 . التنلاني عبد الرحمن بن عمر ، المصدر نفسه، ص83.

2 – أبوالعباس أحمد بن المبارك السجلماسي اللمطي، العلامة النحرير فريد العصر والأوان، حامل راية التحقيق والتدقيق، قال: عنه التنلاني : كان علامة حافظاً، نظارا يطيل المناظرة، متفنناً في جميع العلوم، واسع الصدر مع الطلبة يطيل التباحث معهم أخذ عن أحمد الحبيب السجلماسي، والشيخ القسمطيني، والمسناوي، عبد السلام الحلو، وأجازه الحر يشي في البخاري، له كتاب في معنى قوله تعالى ﴿ وَهو مَعَكُمْ أَيْنَمَا كُنْتُمْ ﴾، كشف اللبس عن المسائل الخمس، الأجوبة المتيطية والأسئلة السبكية، له طرر على شرح قدورة على السلم،ولد سنة 1090هـ وتوفي سنة 1156هـ(التنلاني، عمر بن عبد القادر المصدر نفسه ، الورقة20 وأيضا: حجي، المرجع نفسه، الجزء6/2133-2134).

3- أبوالحسن علي بن أحمد الحريشي، ولد بفاس ودرس على علمائها مثل عبد القادر الفاسي وأبي سالم العياشي أبي علي اليوسي جاور المدينة المنورة ومات بها سنة 1144 هـ وعند حجي توفي 1102هـ، ينظر: (حجي، موسوعة أعلام المغرب، الجزء 1796/4، وأيضا: الكتاني، عبد الحي بن عبد الكبير، فهرس الفهارس والأثبات ومعجم المعاجم والمشيخات و المسلسلات اعتناء: إحسان عباس،بيروت : دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى، سنة 1982، الجزء 1/ 253).

4 . التنلاني، فهرسته، ورقة 02.03.

5 يقصد بالعاصمية" تحفة الأحكام في نكت العقود والأحكام، لمحمد بن محمد بن محمد بن عاصم، أبوبكر القاضي، توفى 829هـ / 1425م تشتهر بالعاصمية، وهي رجز شعري يقع في 668 بيتاً، في علم الوثائق والإبرام، على ما يجري عليه العمل في قضاء بلاد الأندلس وهي معتمد القضاة في بلاد المغرب"علي محمد إبراهيم، اصطلاح المذهب عند المالكية دبي: دار البحوث الإسلامية، 2000 ص465.

من أشياخه ، إذ أعظم مُحصَّله منهما، وعن ابن زكري وابن مبارك ، وعن العلامة المحقق العربي بن أحمد بردلة، وعن الفقيه محمد المشاط وغيرهم.

وأخذ النحو عن محمد العربي بن محمد بن مقلب[2]، وعن أحمد السقّاط، وعن مهدي بن عبد السلام الحلو الفاسي، وعن ابن عبد الله ، وعن إدريس المشاط ، وعن بناني، وعن عبد السلام الهروشي وعن ابن زكري ، وعن محمد بن حمدون بناني[3]–[4].

وأخذ المنطق عن المسناوي[5] وادريس المشاط[1] وأخذ الحساب عن الأستاذ محمد بن عيسى وغيره، وأخذ علم الهيئة عن الفقيه سيد مسعود جموع، وأخذ علم العروض عن الفقيه الصالح محمد بن الطيب بن عبد الرحمن بن القاضي[2].–[3]

---

1 .لامية الأحكام،وهي في علم الأقضية شهيرة في أحكام فقهية في مسائل جرى بها العمل بفاس، لأبي الحسن علي بن قاسم الزقاق الزقاق الفاسي، توفي سنة 912 هـ /1506م" مخلوف محمد، شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، المطبعة السلفية ومكتبتها: القاهرة، 1349هـ/ 1930م، ص 274.

2 – أبو عبد الله محمد العربي بن محمد بن مقلب الفاسي الفقية المحقق من أصحاب سيدي عبد القادر الفاسي، أخذ عنه طلبة فاس القراءات السبع، توفي في العام التاسع من العشرة الثالثة. ينظر: (حجي، المرجع السابق الجزء 1961/5).

3 – محمد بن حمدون بناني، الفقيه العالم العلامة، كان متفنناً في المسائل محققاً لها بارعاً ،مشاركاً، له تأليف مفيدة، وتقاييد عجيبة منها شرحه على خطبة الألفية وشرحها عجيباً، له شرح البسملة، والحمدلة وسماها الفوائد المسجلة بشرح الحمدلة، وله شرح الأنصارية في علم الكلام، توفي 1141هـ. ينظر: (التنلاني، عمر بن عبد القادر، المصدر السابق، الورقة23).

4 . نفسه، ورقة 1،2.

5 .محمد بن أحمد الدلائي، البكري، المالكي، المعروف بالمسناوي (أبوعبد الله) المتوفى في شوال سنة 1136 هـ ويسميه صاحب نشر المثاني محمد بن سيدي محمد بن أبي بكر، له "جهد المُقل القاصر في نصرة الشيخ عبد القادر" و "القول الكاشف عن الإستبانة في الوظائف" و "الهمة إلى تحقيق أهل الذمة"و "التحقيق في بعض أهل الشرف الوثيق"... قال عنه التنلاني : كان فاضلا محققا، عالما، زاهدا، مشاركا في الفنون، حسن العبارة، فصيح اللسان،كان يكره التطويل معه في المباحثة... ينظر: (التنلاني الرحلة،ص05–10، وأيضا: ابن زيدان، مولاي عبد الرحمن، إتحاف أعلام الناس بجمال حاضرة مكناس، الرباط : المطبعة الوطنية، ط 04، سنة 1990، ص74. وأيضا:حجي د، موسوعة أعلام المغرب، الجزء 1980/5–1990،وأيضا: بروفنصال، المرجع السابق، ص214).

بلغ الشيخ عمر بن عبد القادر مبلغا كبيرا من العلم أهله للتدريس بالمدرسة المصباحية [4] ثم بجامع القرويين بفاس حيث يقول في فهرسته" "وكنت مع ذلك في أثناء هذه المدّة التي أقَمْتُ فيها بمدينة فاس، أقرئ الطّلبة وأدرِّس لهم في الفقه وغيره، فكنت أقرئهم ألفيّة ابن مالك مراراً مرّة بالمدرسة المِصبَاحيّة، لأني كنت ساكناً فيها في أكثر المدّة التي أقمتها بمدينة فاس، ومرّة في جامع القرويّين"[5]، حيث كان تدريسه بالمدرسة تمهيدا لاعتلائه كرسي الدرس بجامع القرويين فكانت حلق درسه تتسع يوما بعد يوم لما ألفاه طلبة العلم من غزارة علمه وتواضعه ، وفي هذا يقول تلميذه عبد الرحمن التنلاني:" ولما أشتهر أمره وظهر حاله وفاح طيبه طلب منه الإقراء بجامع القرويين فأقرأ به مدة جالساً على الأرض، ثم إن الطلبة لما كبرت الحلقة وضعف عن إبلاغ أقصاها نصبوا له كرسيا ليجلس عليه"[6]

وبعد بلوغه سعة العلم والتحصيل، ونيله الاجازة من شيوخه، عاد الشيخ إلى توات ليتصدر التدريس والافتاء في زاوية أجداده تنلان، والحقيقة أن الشيخ لم يستعجل الخروج من

1 . إدريس بن مهدي المشاط المنافي، توفي1142هـ، (حجي، المرجع السابق، الجزء5/2024).

2 . التنلاني، عمر بن عبد القادر،المصدر نفسه ، ورقة 01.

3 ." الفقيه الصالح البركة الأنور، أبو محمد الطيب ،كان مولَعا بتقييد المسائل المهمات ملتقطا أشتات الفضائل ، حمل الناس عنه القرءان وانتفعوا به ، توفي ثامن رمضان بفاس عام 1124هـ/1712م" حجي، المصدر نفسه ج5/ص1945.

4 ."أمر ببنائها السلطان أبو الحسن علي بن عثمان المريني، جوف جامع القرويين، تعرف بهذا الاسم لأن أبو الضياء مصباح بن عبد الله الياصلوتي أول من تصدر للدرس بها فنسبت إليه" الناصري أحمد ، الإستقصا لأخبار دول المغرب الأقصى، تحقيق جعفر ومحمد الناصري ، دار الكتاب :الدار البيضاء ،1954م ، ج4/ص111.

5 . التنلاني، عمر بن عبد القادر،المصدر نفسه ، ورقة 13.

6 . التنلاني، عبد الرحمن بن عمر، فهرسته،، ص 82.

فاس إلا بعد أن كثر حساده على المركز العلمي الذي بلغه على حد قول ضيف الله بن أب[1]، غسر أن تلميذه عبد الرحمن بن عمر التنلاني يورد سببا آخر يبدو أنه كان الحاسم في مسألة عودة الشيخ إلى توات فيذكر : " أن أخاه وشقيقه ومُفاوضه السيد الحاج عبد الرحمن سافر إليه ورحّله بعد الامتناع من ذلك، فقدم علينا في آخر ذي الحجة سنة ست وعشرين ومائة وألف" [2].

كان لرجوع الشيخ عمر بن عبد القادر إلى توات وتصدره للتدريس في زاوية تنلان الاثر البالغ في دفع الحركة العلمية بالزاوية حيث استعادت دورها الريادي بين نظيراتها من الحواضر العلمية، فقصدها الطلبة من كل جهات توات لينهلوا من علم الشيخ ، يقول ابن الوليد: فقُصد من جميع جهات توات. وعكف الناس عليه وتفرد للقراءة وتصدى للإقراء واشتهر"3. وقد درس جميع فنون العلم المتداولة . ماعدا التفسير. في الحديث ، والأصلين ، والفقه ، والمعاني ، والبيان والبديع، والنحو واللغة، والمنطق ، والفرائض ، والهيئة"4.

1 . يورد ضيف الله في رحلته القصة الكاملة لما حصل للشيخ عمر بن عبد القادر التنلاني فاس، حيث أنه تصدر كرسيا للتدريس بجامع القرويين فتهافت عليه الطلبة حتى بلغ عدد الطلبة في حلقته 300 طالب ، فكثر حساده، وحاول بعضهم منعه من التدريس، ونتيجة لذلك فقل عائد إلى توات، فقال طلبة فاس أنه حين خرج عنهم لم يجدوا مثله ، ينظر:(ضيف الله بن أب ، الرحلة إلى قبر الوالد، خزانة سيدي أحمد ديدي، تمنطيط، أدرار، بدون، ورقة 65).

2 . التنلاني عبد الرحمن بن عمر ، المصدر نفسه، ص 87.

3 . بن الوليد، المصدر السابق ، ورقة 07.

4 . التنلاني عبد الرحمن ، المصدر نفسه ، ص88 .

فمن الكتب والمرويات التي درّسها، الصحيحان ، وشمائل الترمذي1، والشفاء للقاضي عياض، والجامع الصغير للسيوطي في الحديث والسيرة، وجمع الجوامع لابن السبكي في الأصول، والرسالة ، والمختصر، والمرشد المعين بشروحها في الفقه ، والأجرومية ، وشرح خالد الأزهري عليها، وكذلك ألفية ابن مالك ، وكذلك لامية الأفعال في النحو والتصريف وتلخيص المفتاح في علوم البلاغة، والسلم في المنطق ، ومختصر السنوسي فيه، و تأليف للشيخ ابن عبد الكريم فيه، وفي علم الكلام درّس الصغرى والكبرى للسنوسي وغيرها.[2]

أما عن طريقته في التدريس فيصورها لنا بدقة تلميذه عبد الرحمن بن عمر التنلاني حيث تميز بقوة حفظه واستحضاره، وتمكنه من شتى العلوم وعلو كعبه في جميع فنونها، فكان من "عادته . رحمه الله . في تدريسه في جميع الفنون، أنه يعتني بحفظ عبارة الشرح الذي يطالع في ذلك الفن، وربما نقلها بالمعنى ويبحث مع مؤلفه ولا يسلم منه غالبا."[3]

وكان ينتقد على أمثال القسطلاني في تدريسه لصحيح البخاري، والمناوي في تدريسه للجامع الصغير، والشهاب الخفاجي في تدريسه لشفاء القاضي عياض، وعلى الشيخ السنوسي في تدريس عقائده، والجلال المحلى في تدريسه جمع الجوامع، والشيخ عبد الباقي الزرقاني في

1 ."الشمائل النبوية والخصائل المصطفوية، للإمام الترمذي أبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة، المتوفى279هـ/892م" حاجي خليفة، كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، بيروت : دار الكتب العلمية، ج 02/ ص1059.

2 . التنلاني، عبد الرحمن بن عمر، المصدر نفسه ص 88

3 . نفسه، ص 89.

تدريس مختصر خليل وهو أكثر انتقادا له ، فقلّ أن يْسلَم منه في مجلس من مجالسه ، وعلى خالد الأزهري في الأجرومية، والمكودي في شرح الألفية[1].

أما معاملته مع طلبته وعلاقته بهم أثناء التدريس فكان حازما صارما ، وقد يكون موقفه بعض الأحيان قاسيا مع الطلبة على حد قول تلميذه عبد الرحمن بن عمر في الفهرسة : "كان رحمه الله يضْجَرُ من متباحثته للطلبة لاسيما من لا يحسنها منهم ، فتارة ينتهره ، وأخرى يسكت عنه ولا يجيبه."[2].

- **توليه القضاء**

تولى الشيخ عمر بن عبد القادر القضاء في توات عام 1139هـ / 1726م،يقول عبد الرحمن بن عمر التنلاني : " وابتلي في آخر عمره بالقضاء كالمكره عليه، لمّا لم يجد من يقوم مقامه في العلم، بعد أن دعي إليه غير مرة فاستعفي فأعفي" [3]، غير أن كثرة الخصومات في توات جعل الجميع يلحون عليه بتولية القضاء ، يقول تلميذه عبد الرحمن التنلاني في هذا الصدد :" فلما كثرت الخصومات بتوات ، ألَحّوا عليه في تولية الفصل بين أهل الخصومات ولم يرتضوا غيره ، وخاف من الهرج والفتن، فقبل ذلك " وأحسن السيرة وأظهر العدل، ولم يخف في الله لومة لائم، فانقاد مُعظم الناس لحكمه من غير وجود حاكم يُجْبِرهم عليه ، بل هبة من

1 . التنلاني عبد الرحمن ،المصدر السابق ، ص 88.

2 . نفسه ص 89.

3 . نفسه، ص 89.

الله تعالى، إلا نفرًا قليلين منهم ممن لهم سطوة وإشْمَازاً أولا ثم رجع إليه صاغراً، وإذا رأى الشيخ . رحمه الله . منهم بعض ذلك احتجب عنهم ، وامتنع من الخروج إليهم فيستشفعون إليه ويتذلّلون فيقبل شفاعتهم ويرجع لعادته، فعل ذلك مراراً، توفي . رحمه الله . في آخر المَرّات وهو مُحتجب عنهم."[1]

وقد تولى الشيخ عمر بن عبد القادر القضاء في منطقة توات رغم وجود القاضي عبد الكريم بن البكري في تمنطيط الذي تولى عقب وفاة والده سنة 1133هـ/1726م، وهي نقلة نوعية في تاريخ القضاء بمنطقة توات، تفتح الباب أمام الكثير من التفسيرات يأتي في أولها تراجع مكانة تمنطيط لصالح منطقة تيمي ابتداء من نهاية القرن الثاني عشر الهجري .

ومهما يكن من أمر ، فإن سلطة القاضي عمر بن عبد القادر امتدت في جميع جهات توات، إذ يذكر عبد الرحمن التنلاني في ترجمة شيخه عمر بن المصطفى الرقادي أنه قدم تنلان ليحتكم عند الشيخ أبي حفص في خصومة بينه وبين رجل " [2]

ومن خلال ما سبق ، يتضح لنا جليا أن القاضي عمر بن عبد القادر كان متميزا في صناعة القضاء ، فمستواه العلمي وكبر قدره ووافر حرمته جعلت أحكامه نافذة ومحترمة من قبل العامة والخاصة، فكان يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر ولايخشى في الله لومة لائم، كما

1 . التنلاني، عبد الرحمن بن عمر، المصدر السابق ، ص 90.

2 . التنلاني، عبد الرحمن بن عمر، المصدر السابق . نفسه، ص132.

كان يغسل الأرسام التي لا حق فيها لأحد ولم يقدر أحد على منازعته، وكان كثيرا ما ينشد قول الشاعر:

على قدر تقوى الله تأتي المواهب وتأتي على قدر الذنوب المصائب"[1]

- **وفاته :**

غلب على الشيخ عمر بن عبد القادر في آخر عمره النزوع لطريقة الصوفية، وأخذها عنه جماعة ، وكانوا يزورنه كل خميس فيخرج إليهم ويجلس لتعليمهم وتذكيرهم وتربيتهم فظهرت بركته عليهم.

وجاء في خاتمة فهرسته بقلم تلميذه عبد الرحمن بن عمر قوله: "توفي مؤلِّف هذه الرحلة شيخنا الإمام العلامة أبو حفص سيدي عمر بن سيدي الحاج عبد القادر التواتي . برد الله ضريحه . عيشة يوم الأربعاء لثلاث ليال خلون من ربيع الأول سنة اثنين وخمسين ومائة وألف[2]، عن عمر ناهز أربع وخمسون سنة "ودفن بمجلسه الذي كان يدرِّس فيه، وضريحه مشهور يزار ويتبرك به"[3].

1 . بن الوليد، المصدر نفسه، ورقة 07.

2 . التنلاني، عبد الرحمن بن عمر،المصدر نفسه، ص 89.

3 . سيد ي عمر ، المرجع نفسه، ، ص87.

ثالثا. مركز زاوية ملوكة:

مع نهاية القرن الثاني عشر للهجرة بدأ نفوذ تمنطيط كعاصمة لمنطقة توات يتقلص لصالح قصور تيمي التي بدأت تتشوف للريادة الروحية والسياسية لمنطقة توات، خاصة بعد الصدى العلمي الكبير الذي شكله بروز زواية ملوكة كمنارة علمية وثقافية مضاهية لتمنطيط.

01-الموقع والتاسيس

أ . الموقع الفلكي والجغرافي:

تقع زاوية ملوكة بين خطي عرض 27,53°شمالاً و0,21°غرباً، وعلى بعد 5 كلم غرب مدينة أدرار، على الطريق المؤدي إلى قصور بودة، يحدها من الناحية الجنوبية قصرا " بوزان . وكوسام " وواحات نخيل ، ومن الشمال الشرقي قصر بربع ومدينة أدرار، تنتمي إداريا إلى بلدية تيمي.

ب - تأسيس زاوية ملوكة

ألف الشيخ الطيب شاري تقييدا في نسب البلباليين مؤسسي ملوكة حيث يقول: " وما بلغنا وتواتر علينا من أخبار علمائنا، أنه وبعد مضي زمان خرج السيد أبو زيد الخزرجي من المغرب إلى تافيلالت وهو مقبور بها . رحمه الله ونفعنا بعلمه . ولما مات أبو زيد خلف ولدين هما : أبو القاسم المقبور ببني يخلف بواد الساورة ، والسيد أحمد المقبور بتبلبالة بوادي الساورة أيضا "[1].

1 . شاري الطيب، تقييد في نسب البلباليين ، خزانة كوسام، أدرار، كله .

وكانت تبلبالة ممرا للقوافل التجارية المارة من تافيلالت إلى توات، وكان أهلها متعطشين للعلم والمعرفة، حتى طلع عليهم من تافيلالت الفقيهين الأخوين أحمد وأبي القاسم اللذين استوطنا في ناحية سيدي مخلوف ، وتصدرا للتعليم والدعوة ، غير أن أبا القاسم لم يلبث أن ارتحل إلى بني يخلف[1] بينما بقي أحمد بين أهالي تبلبالة فقيها ومرشدا ومعلما، ورزق بخمسة من الأولاد عكف على تفقيههم وتعليمهم وهم : الحاج أمحمد ، وأبو القاسم ، والحاج علي والحاج عبد الله الملقب بحم ، والحاج عبد الرحمن[2].

توفي الشيخ الفقيه أحمد في أواخر القرن التاسع للهجرة، فارتحل الإخوة الخمسة إلى توات، لما سمعوا عن حب أهلها للعلم وإكرامهم للعلماء[3]، فنزلوا أول الأمر في تسابيت ثم بودة، ثم أدغاغ حيث استقر بهم المقام، غير أنهم دخلوا في خلاف مع بعض أهلها فانتقلوا إلى أرض جرداء غرب أدغاغ اشتروها من امرأة تدعى السيدة حدية بقيمة 20 فرفور[4] فأسسوا بها زاوية سموها ملوكة لملكيتهم المكان سنة1010هـ [5] .

---

[1] .تقع مدينة بني يخلف جنوب ولاية بشار بحوالي 310 كم

2 . شاري، المرجع نفسه ، الورقة 2

3 قال الشيخ أبي القاسم في مدح أهل توات :

أنتمْ أناسُ الفضلِ رب ودعكم بالعلمِ والتقوى بذا خيركمْ

في جامعِ الاقطارِ شَاعَ علمكم وفقتم ذوي القهومأبرعكم

أعجبت الناسِ بما قد نلتم من المفاوز وبما خصصتم

ينظر : شاري، نفس المصدر ص 04.

4 . الفرفور، مفرد فرافير، أو فرافر، وهم دراهم صفر مغشوشة بنحاس، والموزونة الاسماعيلية الواحدة تعادل وسبع فرافر قديمة وتسع فرافر جديدة (ينظر: الجنتوري، شرح معونة الغريم ببعض أحكام المليم، خزانة ملوكة ، ورقة 16.)

5 . شاري ، نفس المرجع ص03

ويطالعنا الجنتوري في شرحه لمعونة الغريم أن هذه العملة التي اشتريت بها الارض لا يتم التعامل بها في بلاد توات إطلاقا، لانها دراهم مغشوشة بنحاس، ومعظم رواجها في تجرارين ، إذ يقول في هذا الصدد " ... وهذا كله في تجرارين وهم المبتلون بهذه الفرافر، أما أهل توات فهم براء من ذلك"[1]

وتحيلنا وثائق بيد العائلة البلبالية بخصوص الأرض التي بنيت عليها زاوية ملوكة أن أهل بربع أهدوا الإخوة الخمسة ما يلي بساتينهم من جهة الجنوب ، وأن أهل بوزان أهدوهم ما يلي بلادهم من جهة الشمال، ثم قومت الارض بعدها ودفع ثمنها[2].

غير أن نازلة في الغنية تتحدث على أن أبا القاسم البلبالي يقر بأنهم لما دخلوا ملوكة وجدوها آهلة بأناس آخرين ، فاشتروا منهم الأراضي حتى خلصت البلاد لهم، وهذا إقرار منه أن العائلة البلبالية لم تؤسس ملوكة ، بل إن البلاد كانت موجودة ومأهولة قبل ذلك بسنين[3]–[4].

وتحيل قصبة زاوية ملوكة التي أسسها الاخوة الخمسة، إلى تناغم وطبيعة المنطقة حيث تظهر بشكل هندسي مستطيل بأربعة أبراج ، تحوي أربعة عشر منزلا ، ومسجدا ، ومكتبة

1 . الجنتوري، شرح معونة الغريم ، المصدرالسابق ، الورقة 19.

2 . وثيقة حول تأسيس ملوكة، خزانة ملوكة، أدرار.

3 . البلبالي، الغنية ، المصدر السابق، ، ورقة 305-306.

4 . يبدوا أنه يجب علينا أن نفرق بين تأسيس ملوكة البلد وزاوية ملوكة، لاصطدام الروايات، فالاعتقاد أن الارض الجرداء التي بنيت عليه الزواية كانت إلى جانب بلدة مأهولة بالسكان .

عند المدخل الرئيسي للقصبة تعرف (بدار الشيخ) جمعت فيها مخطوطات العائلة البلبالية وهي مكتبة قل نظيرها في توات[1] .

02. أسباب انتقال القضاء إلى ملوكة :

الظاهر أن وفاة القاضي عبد الحق تركت شغورا في منصب القضاء لعدم وجود شخصية تمتلك الكفاءة والإجماع، وهذا ما يبرره رفض القاضي تعيين خلف له وترك المهمة على عاتق جماعة أهل توات، وذلك بالنظر إلى عدم وجود شخصية في البيت البكري قد تحظى بثقة الشيخ عبد الحق، فقبل ثلاث سنوات من وفاته –سنة 1210هـ/1796م– استدعى شيوخ القبائل وأخبرهم بمرضه وضعفه وأنه لم يعد في مقدروه الاستمرار بهذا المنصب، ثم طلب منهم اختيار قاض آخر يخلفه، فطلبوا منه أن يقوم باختيار من يراه كفؤا لهذا المنصب فرد عليهم بقوله :"**والذي نفسي بيده لا أتحملها حيا وميتا**"، وعندما لم يعينوا قاض آخر مكانه اعتزل ولازم الخلوة والتعبد[2].

غير أن الشيخ عبد العزيز سيدي عمر يشير إلى تولي عمر بن عبد الرحمن التنلاني ثم المهداوي منصب القضاء في فترة الشغور التي أعقبت وفاة القاضي عبد الحق[3]، والتي

1 . فرج، المرجع السابق، ص142.

2 . بابا عبد الله، القاضي عبد الحق البكري ومجلسه الاستشاري بتمنطيط 1174هـ-1210هـ، الملتقى الوطني الثاني حول الصحراء مجال لبناء الانسان والحضارة، جامعة بشار، 23 و24 نوفمبر 2014، ص 09.

3 . سيد عمر، المرجع السابق، ص 89

دامت أربع سنوات (1210-1214هـ)، وعيا منه بخطورة شغور منصب القضاء، وهو الفقيه الزاهد الورع الضابط المتفنن وأمير ركب الحج ، كما وصفه صاحب جوهرة المعاني[1].

مثلت فترة قضاء الشيخ عمر بن عبد الرحمن مرحلة انتقالية، في تاريخ القضاء بمنطقة توات، حيث تشير المصادر المحلية أن الشيخ نصب محكما بين الناس في الفترة التي عدم فيها وجود شخصية جامعة، حيث تنازل عن مشيخة ركب الحاج وجلس للتحكيم بين الناس في زاوية مهدية محاولا اتقاء الفوضى التي كانت تتربص بالمنطقة ، فأحسن الفتوى وقام بأمر التحكيم أحسن قيام إلى أن اتفقت الجماعة التواتية على تعيين القاضي محمد بن عبد الرحمن البلبالي فعاد الشيخ إلى مشيخة ركب الحاج إلى حين وفاته شهر جمادى الآخرة سنة 1221هـ [2] .

لا يمكن الفصل في مسألة انتقال القضاء من البيت البكري في تمنطيط إلى زاوية ملوكة ببلاد تيمي، إلا بمحاولة معرفة الأسباب الحقيقية وراء هذا الانتقال، والذي يطرح عدة إشكاليات وتساؤلات أهمها : كيف تخلت العائلة البكرية عن هذا المنصب بعد أن تحملت أعباءه مدة أربعة قرون؟.

تسارع المصادر المحلية إلى الاعتقاد بأن منطقة توات عرفت تحولا جذريا في أوائل القرن الثالث عشر الهجري، ميزه انهيار النفوذ الاقتصادي والروحي لتمنطيط لصالح قصور تيمي التي عرفت في ذات الوقت انتعاشا اقتصاديا وعلميا مكنها من افتكاك زعامة منطقة توات

1 . محمد بن عبد الكريم، جوهرة المعاني، المصدر السابق ورقة 19.

2 . سيدي عمر، المرجع نفسه ، ص 89.

الاقتصادية والروحية[1]، وتحيلنا ذات المظان إلى الفوضى العارمة التي عمت تمنطيط، إذ كانت أقضية القاضي عبد الحق تشير إلى نزاعات اجتماعية بين القبائل التواتية، وعدم اعتراف البعض بسلطة القاضي وسعيه إلى الاستئناف لدى محكمين آخرين، مما يجعلنا نسارع إلى الاعتقاد بضعف سلطة القاضي التي بدأت بالفعل في التلاشي مع تقدمه في السن[2].

ثم إن مسألة اتخاذ القاضي عبد الحق لمجلس شورى رباعي متكون من أعضاء من شتى جهات منطقة توات، قد يعطي الانطباع على عجز القاضي عبد الحق عن الحكم في عديد القضايا وحاجته الماسة إلى تأييد فقهاء مشورته، في حين كانت أقضية آبائه تتميز بالنفاذ والصرامة، رغم ما كان فيها من هنات جرت فقيه قورارة الشيخ عبد الرحمن الجنتوري إلى انتقاد بعضها شكلا ومضمونا[3]، ويعتقد الشيخ عبد الرحمن بكرواي القائم على شؤون خزانة أولاد القاضي[4] ، أن النفوذ الاقتصادي لتمنطيط هو الذي مكن من احتكار خطة القضاء بها، خاصة وأن جل المسائل التي كان يقضي فيها القضاة البكريون إعتمدت الصلح بين الخصوم، وكثيرا ما كانت تبعات الصلح وأعباؤه المالية تقع على كاهل القاضي نفسه، لقلة ذات يد الخصوم. ومع انهيار ذلك النفوذ الاقتصادي أصبح تطبيق آلية الصلح معقدا، هذا الذي أدى بالقاضي

1 . فرج ، المرجع السابق، ص 21

2 . تحيلنا الغنية إلى صورة ذلك الامتعاظ الشديد الذي كان يبديه القاضي عبد الحق في مسألة تطاول الفقهاء على أحكامه، ومثال ذلك في بعض مسائل الاحباس الذي أعلن صراحة تخليه عن البث فيها بعد أن أصبح الفقهاء يتدخلون في التحكيم فيها وهي من صلب عمل القضاة ينظر: البلبالي، الغنية ، ورقة 636

3 .التنلاني،عبد الرحمن ، المصدر السابق، ، ص 123

4 . مقابلة شخصية مع الشيخ عبد الرحمن بكرواي ، مدير الشؤون الدينة والاوقاف لولاية أدرار، والقائم على خزانة أولاد القاضي، تمنطيط، مارس،2012.

عبد الحق البكري إلى الاستنجاد بمجلس شورى يتكون من أعلام الفقه المالكي في توات وقتذاك مثل الشيخ عبد الرحمن بن عمر التنلاني فقيه تيمي الذائع الصيت ، والشيخ محمد بن العالم الزجلاوي[1].

ويرى محمد بن عبد الكريم، أن القرن الثالث عشر الهجري هو بداية عهد جديد في توات حيث تمكنت قصور تيمي من أن تصبح صاحبة النفوذ والسلطة على منطقة توات بفعل تسارع نموها الاقتصادي والعلمي، إذ أصبحت زواياها محجة لطالبي العلم والثروة، خلافا لتمنطيط التي عمتهما الفوضى والخراب[2]، ورغم أن المصادر المحلية تقف عند خراب عمران تمنطيط دون أن تعطي تفسيرا أو روايات عن مجريات هذا الحدث الفارق الذي أسهم في تراجع أهمية تمنطيط[3] ، إلا أننا نلمس في هذه الفترة تنامي للنفوذ العلمي والروحي لعائلة البلباليين في زاوية ملوكة التي برزت كمركز إشعاع حضاري وعلمي هام تمكن في فترة وجيزة من وراثة الرصيد العلمي والروحي لتمنطيط ، إلى درجة أن البكريين أنفسهم درجوا على إرسال أبنائهم للدراسة في زاوية ملوكة ، والمثال هنا الشيخ عبدالله بن عبد الكريم الحاجب البكري الذي درس العلم عن شيخه محمد بن عبد الرحمن بن عبد القادر البلبالي[4].

1 .بكري، المرجع السابق ، ص159.

2 . محمد بن عبد الكريم، التقييد، المرجع السابق ورقة 06.

3 يتحدث ابن باباحيدة في البسيط عن الصراع بين قبائل تمنطيط وقبائل أولاد غنوم بتيمي، حيث يقول أن قبائل تمنطيط كانت تستنجد بقبائل أولاد ملوك من بودة وقبائل أولاد الحاج لصد هجمات قبائل تيمي، ويؤرخ لهذا الصراع في حوالي سنة 1184/هـ 1771م (ينظر: ابن باباحيدة، المصدر السابق ، ص 25.26).

4 .بكري، نفس المرجع ، ص 163.

03.قضاة العائلة البلبالية في ملوكة

تداول على خطة القضاء في توات خلال هذه المرحلة قاضيان من العائلة البلبالية هما القاضي محمد بن عبد الرحمن البلبالي وابنه عبد العزيز .

أ.القاضي محمد بن عبد الرحمن بن عبد القادر البلبالي " سيد الحاج" (1155هـ . 1244هـ):

مولده ونشأته وتعليمه :هو محمد بن عبد الرحمن بن عبد القادر البلبالي المعروف بسيد الحاج[1]، ولد بملوكة سنة 1155 هـ/12445) ، حفظ القرآن الكريم في سن السابعة على يد شيخه عبد الله بن إبراهيم البلبالي، حيث يقول في تصدير أحدى إجازاته2:«...وبعد: فلما منَّ الله علينا بتشبث همَّتنا،من وقت وضع التمييز فينا، حين طفوليتنا وقبل مناهزة الاحتلام المؤدي لعدم تكليفنا، ببرهة من الزمان بمحبة قراءة قرءانه الكريم؛ ابتدأناه ونحن في سن السبع سنين أو أقل، على مقرئنا وبَلديْنا، وقريب الانتساب إلينا؛ البركة الظاهرة، والأسرار الربانية، سيدي عبد الله بن ابراهيم بن سيدي الحاج علي بن السيد أحمد بن أبي زيد البلبالي ثم الأنصاري؛[3]، وقد حفظ القرآن الكريم وفق الطريقة المعتمدة في عموم المدارس القرآنية ، يقول الشيخ محمد بن عبد الرحمن«.. فافتتح لنا اللوح بحروف:" أ، ب، ت، ث" بحسب بداية

1 .لقب بسيد الحاج لانه ولد يوم عرفة

2.محمد بن عبد العزيز بن محمد بن مَحمد عزيزي، صرح باسمه في إجازته؛ وجدتها كاملةً، وهي مخطوطة بخزانة كوسام، تقع في ثلاث لوحات.

3 . البلبالي، المصدر السابق ، ورقة 01.

الصبيان، ثم بالتهجي إلى أن وصلنا سورة الجمعة وهو:"يُسبِّح"، وابتدأنا بالحفظ منه، إلى أن ختمنا القرءان بسورة البقرة كله، بحفظه عن ظهر قلب على حسب قراءة الصبيان، ثم بدأنا من البقرة بالربع إلى أن ختمناه أيضا، ثم صعدنا معه كذلك، ثم طرحنا اللـوح[1].

بعد حفظ القرآن والتمكن منه اتجه محمد بن عبد الرحمن إلى مجلس الشيخ عبد الرحمن التنلاني، حيث أقبل رغم حداثة سنه، على فنون علم القراءات والفقه والأصول والتفسير وألفية ابن مالك والحساب وغيرها، إذ يقول في هذا الصدد: «... ثم حَبَّب الله إلينا طِلب العلم فتوجهنا للعلامة مفتي الأنام، وقائم اليل والناس نيام، شيخنا وسيدنا أبي زيد سيدي عبد الرحمن بن عمر التواتي؛ والناس إذا رأوني نطلب العلم في تلك الحالة يستسخرون بي ويستهزئون لشدة طفولتي ـ أي صغري ، ولم أبال بهم؛ فابتدأت من القراءة عليه بتجويد القرآن على رواية ورش وقالون المجرد، ولما قرأت عليه بقالون: فَيَغْفِر لِمَن يَشَآءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَآءُ، لم أقلب باء [يُعَذِّبُ] ميما محضاً، فقال لي اقْلِبْهَا، وأُرْددها ميما خالصاً ولا تخف، ولما استثقل عليَّ النطق بالتسهيل، قال لي: كان الشيخ سيدي صالح صنو السيد أحمد الحبيب، يقول لي عند استثقال النطق به:عِ صيغتي في قلبك، وستدخل عليه بعد ذاك، فكان الأمر كذلك بحمد الله[2].

وقد أثارت نجابة الفتى محمد عبد الرحمن وحبه للعلم،اهتمام الشيخ عبد الرحمن بن عمر التنلاني خاصة وإنه كان لايكاد ينقطع عن حضور الدروس التي كان يعقدها الشيخ إذ

1 . نفسه، ورقة 02.

2 . البلبالي، المصدر السابق ورقة 01.

أنه كان يلازمه في تنقلاته بين قصور تيمي ليحصل من جزيل علمه حتى أن الشيخ أخبر زوج أمه الشيخ محمد الصديق العالم بأن محمد بن عبد الرحمن «..سيكون فقيها»[1]

وبالموازاة مع ذلك، كان يتردد على مجالس الشيخ مَحمد بن عبد الله الونقالي[2]، حيث درس جملة من العلوم من فرائض وفقه وتفسير وعقيدة ونحو ، إذ يقول عنها: «.. قرأت عليه الأجرومية بعد فراغي من قراءتي على الشيخ أبي زيد في أدْغَاغْ، ثم أتوجّه إلى الشيخ لقرية أوْلادْ أُنْقَال بعد العصر، فتارة يدركني المغرب فيها، وتارة أفرغ من القراءة قبله أو قريبا منه، ثم نرجع لبلدنا لنبيت بها، وهكذا دأبي أياما؛ ولم نجد عنده إلا نحو خمسة رجال أو ستة، فلما كثر الناس عنده، ارتحلت بكليتي، وتوجهت إليه بجميع همتي، فصرنا نختم المختصر في شهر، ثم في عشرة أيام، وكل ذلك قبل بلوغ أوان حُلمي، ثم بعد سنين كلفت وصمت رمضان وأنا عنده؛ ثم ختمنا بعد ذلك مختصر خليل في يومين ونصف، والأكثر في عشرة أيام.وأما التهذيب والتفسير فنختمه دائما، وكذلك عقيدة الإمام السنوسي الصغرى، وكذلك البردة والهمزية ، وابن مالك؛ فأخذت عنه ما ذكر ، فالشيخ خليل أكثر من أن يحصى، وعدة عديدة كادت لا تستقصى »[3].

1 – نفسه، ورقة 01.

2 – يصفه يقوله : شيخنا الأكبر، الذي أضاء الله به الأفاق ونفعه قد بلغ الطباق، وطارت بمناقبه الركبان، وأذعن له كل من رآه أي إذعان، في كل وقت وأوان، لا يخاف في الله لومة لائم، ويهابه كل مغشوم ظالم، فقد أطلعه الله على الضمائر، وأنار به السرائر والظواهر، واجتمع في مجلسه من نحو مائة رجل فأكثر، من عوام وخواص وبوادي وحضار؛ وهو شيخناومفيدنا سيدي مَحمد–فتحا– بن عبد الله الأدْغَاغِي أصلا، الوَنْقَالي مسكنا؛ ينظر: البلبالي، نفس المصدر، ورقة 01.

3 . البلبالي، المصدر السابق، نفس الورقة.

ومن صور تفوقه على أقرانه في مجلس الشيخ الونقالي ماورد في الغنية من أن الشيخ المتقدم، كان ينتدبه لخلافته في الجلوس للتدريس في رحلاته القصيرة والطويلة، فقد كان من عادة الوانقالي أن يأخذ معه بعض طلبته في رحلته للحج، ويستبقي محمد بن عبد الرحمن دعيا إياه بخليفتي في البلد[1]، ويروي الشيخ أب حم بن الحاج الوشاني، أيضا، أن الونقالي سمع تلميذه «.. يقرا القرآن ويفسره فقال: إن هذا يكون من الراسخين في العلم[2]. ».

لقد أبان محمد بن عبد الرحمن البلبالي عن تفوق واضح على أترابه مما أهله لتولي التدريس في مجلس الشيخ الونقالي، بعد مرضه ووفاته ، وهو الذي كان قد توسم فيه النبوغ، فدعا له بالفتح والسيادة والريادة[3]، حيث يصف ذلك قائلا : «..... ولما كان في مرضه[4] الذي توفي فيه؛ تصدرت في موضعه لإقراء طلبته، ففرحوا بإقرائي، وأعجبهم إملائي، حتى كأن الشيخ لم تُفِتْهم قراءته، ولم تعدم إشارته ولا عبارته»[5].

ويروي الشيخ محمد بن عبد الرحمن . في تصدير إجازته . عن نفسه " أن جماعة من طلبة أولاد راشد طلبوا من الشيخ الونقالي أن ينتدب لهم الحاج محمد بن أحمد الراشدي . وكان من كبار طلبة الشيخ .«.. ليذاكرهم فيما قرئ في المجلس فأمره بذلك، ثم أتوه مرة أخرى وأنا

---

1. نفسه ، ورقة 02.

2 . نفسه ورقة 02.

3 .بن حسان أحمد ، الشجرة المرجانية في التعريف بالأسرة البلبالياا البركانية، ، الجزائر : دار هومه، ، د ط، ص 125

4 . يقصد الشيخ الونقالي

5 . البلبالي، المصدر نفسه ، ورقة 02

معه فقالوا له : قد امتنع مما أمرته به فقال لهم : فلان يذاكركم . وأشار إلي . وقال : «..فَإِنْ يَكْفُرْ بِهَا هَٰؤُلَاءِ فَقَدْ وَكَّلْنَا بِهَا قَوْمًا لَيْسُوا بِهَا بِكَافِرِينَ»[1] . [2].

وقد وردت رسالة مخطوطة تشير إلى مدى إعجاب الشيخ الونقالي بتلميذه محمد بن عبد الرحمن بعث بها إلى خاله سيد المحفوظ ، ونصها : حفظ الله بمنِّه، ورعى بحسن رعايته، محبنا سيدي المحفوظ؛ ألف سلام عليكم ورحمة الله وبركاته؛ وبعد: فالحمد لله على فضله ونعمه؛ فإن ابن أختك صار عالما، يُقرأ خليلا من أوله إلى آخره، وكذا التفسير؛ و التفسير وخليلاً لا يُقرئُهما إلا العلماء الكبار؛ وقل لأمه: يا سعادتك ويا فرحتك، قل لها: ولدك أضحى من خيار علماء توات، من شك فليأتي له بأي وقفة شاء من خليل أو من التفسير؛ فمن شاء فليمت غيظا، ومن شاء فليحمد الله على إظهار الإسلام[3]. وسلم منا على ابن الحاج عبد الرحمن. عبيد ربه مَحمد بن عبد الله. انتهى من خطه –رحمه الله–، ونفعنا ببركاته، وأعاد علينا من فيض نفحاته[4].

وتعتبر هذه الشهادة منبع اعتزاز وفخر لجميع أفراد الأسرة البلبالية في توات، حيث ورد الحديث عنها في قصيدة للشاعر الفقيه سيدي محمد بن عبد الكريم البلبالي مخاطبا حفيد الشيخ سالم بن محمد عبد العزيز البلبالي يقول فيها :

---

1 . سورة الانعام :89.

2 . البلبالي ، المصدرالسابق، الورقة 02.

3 . مخطوط رسالة الونقالي إلى سيدي المحفوظ بخزانة كوسام

4 . نقل الرسالة من خط الونقالي الشيخ أحمد الحبيب البلبالي.

وجدكمُ الشَيْخُ العليمُ محمدُ له الحفظِ والارشادِ للفقهِ يسندُ

تفرسَ فيهِ الونقليُ محمدُ رسـُوخ علومِ ناله وهو سيدُ[1] .

ولما توفي الونقالي ارتحل محمد بن عبد الرحمن إلى بلاد زاجلو للدراسة لدى شيخها ومقرئها الفقيه الشيخ محمد بن العالم الزجلوي، حيث أخذ عنه ألفية بن مالك بتمامها والخزرجية، بينما درس الشيخ على التلميذ متن القلصادي إلى الجذر، غير أن مجالسته للزجلوي لم تدم طويلا[2]، فقبل انقضاء الشهر وصل الخبر بعودة الشيخ محمد بن عبد الرحمن التنلاني من بلاد اقبلي بتديكلت[3] ونزل بزاوية تنلان فارتحل إليه ودرس على يديه متن السلم في المنطق ، واستجازه فيما أجازه اشياخه إجازة مطلقة [4]

بعد رحلة التحصيل الطويلة استقر به المقام في تمنطيط، حيث تصدر للإمامة والتدريس بمسجد أولاد علي بن موسى، وتزوج هنالك ورزق بابنه عبد العزيز قبل أن يستقر نهائيا في زاوية ملوكة[5].

1 – توجد نسخة من القصيدة بخزانة ملوكة بدون رقم.

2 . البلبالي، المصدر السابق ، ورقة 02.

3 . وكان الشيخ محمد بن عبد الرحمن التنلاني قد استقر زمنا في اقبلي للتدريس بأمر من شيخه ووالده عبد الرحمن بن عمر التنلاني وقد جرت بينهما مراسلات عديدة في أمور فقهية توجد مجموعة في كتاب الجامع لفتاوى عبد الرحمن التنلاني (ينظر: البلبالي عبد الكريم بن عبد المالك ، الجامع لفتاوى عبد الرحمن التنلاني، خزانة مولاي سليمان بن علي، أدغاغ، أدرار، ورقة 01.

4 . البلبالي، المصدر نفسه ، ورقة 02.

5 . بلعالم، المرجع السابق ،الجزء 49/01.

عاد الشيخ محمد بن عبد الرحمن البلبالي إلى مسقط رأسه زاوية ملوكة وكان له الفضل البارز فيما حظيت به الزاوية من مكانة علمية عالية ، إذ أصبحت في عهده منارة للعلم والمعرفة، فتنادى لمجلسه طلبة العلم وطلاب الفتوى، فكانت له اليد الطولى في مسائل الفقه، والتفسير، فأقرته الجماعة التواتية قاضيا، وقد وصفه المؤرخ محمد بن عبد الكريم ب" شيخ الايالة، وطود الإمامة ، حائز السبق، محراب الحق ، من طلعت شمسه دون سحاب على دياجير رساتيق الألباب، فكان في العلم من الراسخين ، وعند الخاصة من المكرمين، شيخا عارفا، مجتهدا"[1]

- **تلاميذه وآثاره**

من أهم الطلبة الذين تخرجوا على يده ابنه أبو فارس محمد عبد العزيز البلبالي ، والشيخ أحمد الحبيب بن مَحمد بن عبد الله البلبالي، والشيخ المأمون بن مبارك البلبالي البرنكاني، والشيخ أحمد البدوي البكري ، والشيخ عبد الله بن عبد الكريم الحاجب البكري وغيرهم[2].

أما عن مؤلفاته فعطفا عن عديد الفتاوى والأقضية التي أصدرها وجمعت في مصنف الغنية البلبالية أو غنية المقتصد السائل فيما حل بتوات من القضايا والنوازل ، وهي من أجل ما ألف في فقه النوازل المحلية، ورغم اجتهاده في جمعها وترتيبها إلا أن المنية عاجلته ليتم ذلك

1 . محمد بن عبد الكريم، جوهرة المعاني، المصدر السابق ، ورقة

2 – بن حسان ، المرجع السابق ص 126

ابنه عبد العزيز [1]، كما كانت له محاولات ضعيفة في الشعر من أهمها منظومة في آداب الضيافة في الإسلام استهلها بمقدمة قال فيها ، بعد الحمدلة والصلاة والسلام على النبي الكريم ـ صلى الله عليه وسلم : أما بعد: فلما رأيت السنة اندثرت ، والكرام ارتحلت ، والأنام قد اشتغلت بالبطان ولغيرها تنكرت ، فلم ينظروا إلى شريف أو مشرف ، إلا الظالم المنيف ، فقصرت همهم ، والشيطان قد استحوذ عليهم، فمنعهم من بذل المعروف ، ووسوس لهم في ترك ما أمرهم به الحليم الرؤوف ، فعند ذلك شببت بأبيات ، وإن كنت لا أحسن للقريض تركيبات ، ولا تثريب حيث الاعمال بالنيات ، وإنما لكل امرئ مانوى في جميع الحالات، فقلت وعلى المولى توكلت ووثقت ، وهو حسبي ومن حولي تبرأت ، وهي من بحر الطويل :

ألاَ فاستْمع منِي مَسائلا يافتىَ تقريْها الاصحابُ والصيفُ مسجلاُ

وناظمِها محُمد بن أبي زيد ومسْكنهُ ملوكة والاصل بلبَلا [2]

- **توليته القضاء**

تولى الشيخ الشيخ محمد بن عبد الرحمن القضاء 1214هـ /1799م، حيث أجمعت الجماعة التواتية على توليته وزكاه السلطان سليمان العلوي ، وحدد في نص التزكية أسباب اختياره للمنصب لما عرف عنه من علم وحلم وأفضال، وعهد ببسط يده في التصرف فيما يرد

1 . هرباش، المرجع السابق ، ص 69.

2 .وثيقة القصيدة بيد الاستاذ بن حسان أحمد من خزانة ملوكة أدرار.

عليه من الدعاوى والحكم فيها بالشرع، ونصحه بتقوى الله ومراقبته ، ومتابعة مشهور مذهب الإمام مالك . رضي الله عنه . والتعفف عن أموال الناس والقيام بحقوق المسلمين، وأرخ نص التولية في الرابع من شهر شوال سنة 1214هـ/1799م[1]..

سار القاضي سيد الحاج البلبالي في القضاء سيرة حسنة، حيث طلب سجلات شورى القاضي عبد الحق ورتبها وصنفها وأضاف إليها أقضيته ، في موسوعة قضائية وفقهيه سميت غنية المقتصد السائل فيما حل بتوات من القضايا والمسائل والمعروفة اختصارا " بالغنية البلبالية"، والتي توفي دون اتمامها فتكفل بذلك ابنه ومتولي القضاء بعده الشيخ عبد العزيز البلبالي.

ومن خلال ما توضح الوثائق أن القاضي واجه الكثير من الصعوبات في خطة القضاء خاصة وأن الكثير من المقاضين كانوا يعترضون على أحكامه، وهو ما نستشفه من رسالة رد بها السلطان سليمان العلوي على رسالة القاضي نصحه بالصبر على أعباء القضاء ورفع كل القضايا المستشكلة إلى قضاة تفيلالت للبث فيها، كما نصحه بمشاورة العلماء وكثرت الاطلاع وتوزيع نسخ الأحكام على المتخاصمين[2].

1 . وثيقة بخزانة ملوكة ينظر الملحق :8

2 . وثيقة موجودة بخزانة ملوكة، ينظر الملحق :8

وتفيد الوثائق أن القاضي سيد الحاج البلبالي أراد أن يستعفي من خطة القضاء نظرا لكثرة أعبائها، وقلة ذات يده، فراسل بذلك السلطان الذي ترجاه بأن يبقى على رأس الخطة لأنه " لايبغي به بدلا " ورخص له في قبض الأموال على المتخاصمين بما يكفي معيشته وعياله.

إلا أنه لما تقدمت به السن وعجز عن تأدية مهامه خلف ابنه محمد عبد العزيز[1].

- **وفاته**

توفي، رحمه الله، ليلة الاثنين آخر جمادى الآخرة 1244هـ /1895م، فرثاه الشيخ يوسف بن عبد الحفيظ بن يوسف التنلاني بقصيدة يقول فيها :

أنِّس نديمك بالصُّبابة وانشد ... بعد المُدام قريض كالمتجوّد

وحديقة فاذكر وَسِم أحيانه ... ونسيمهاو اللاَّحِنين الغُرَّد

أوكل سارية قدأحيتْ دّاجها ... فبكت هَتوناً لافتقاد تودُّد

أوكل ضاحية تَغُمُّ سراجها ... بالمُزن رَغْماً غُمة المستوقد

فكَسَت وسدت رُبوةً شِقّ الحُلا ... كسرور جذلان الخلاص لمُطْرَد

فاعشوشبت وتناضرت وتناظرت ... حتى كأن الطير تُؤخذ باليد

1 ..بكري، االمرجع السابق، ص99

عـجـبا قد افترّتب عبرة هـائـم عـن مثـل لـوني فضة وزُمُرُّد

إلى أن يقول:

شيخُ الورى البلبَاليُّ العَلَم الذي هاجت عليه بلابــِلي وتجلُّدي

من ليس تَعبُر عَبرتي من بعده وتبلبُــلي وتملمــُلي وتنكُّدي

والطرف يعْشَى والعَلاقة ما درى مني ومن جحد الهوى لم يُجحَد

وتعطّــفي وتقصُّــفي وتكلُّفي طورا عليه بفــوت ما لم أشهد

وبمهجتي قَطَن الهوى حتى كوى وبجَوِجَوَبحُمـــم الجوى والأكبد

وبعام "دمْرُشَ" فيه جفني مَارِش أخرى الجماديْن اسـتوى للموعد

في لـيلةالإثنين زايٍ هلالـه بين العشائين استبـــان بمُؤْيـد

أَرْثيه بالســحر الــلال وبَيْنُه يلتَاح بين جوانـــحي كالصِّلْخَد

إلى أن يقول:

من يوسف التتِّلاني تنمو ما نمى بدرٌ وما سجـــد امرؤٌ بالمسجد

وعلى الرسول وآله وصحابه أزكى الصلاة مع السلام السَّرمد[21].

كما رثاه تلميذه الشيخ المأمون بن مبارك البلبالي البرنكاني بأبيات أورد منها مقطعا صاحب جوهرة المعاني فقال :

ماتَ صبْري بينَ أحيَاء الكِرام حينَ لف القومُ منَشور الخيام

فجأة دنيا كـــذا حَالتها فعلىَ زهرتــها منا السَلامُ

وأقام الحُـــزنَ ثم ارتحلوا هكَذا الدُنـيا ارتحالٌ ومقامُ

أين أهل المَجْد أربابُ الدول مَاتوا والله ولـــمْ يبقَ إمام

كم أضَعنا العُمر في اسْعافها بالمعاصَي واجتراءٍ واجترامُ

ثم لم تقنــع بما حل بنا دون أن تفنى لنا كل الكرام[3]

ودفن الشيخ محمد بن عبد الرحمن في مقبرة الولي الصالح الحاج أبي القاسم بملوكة، وجاء في الغنية أنه قيل له: نريد أن نجعل لك ضريحا قرب المسجد نبني عليك بيتاً لتكون قريبا في

1 . البلبالي، الغنية، المصدر السابق ورقة 1

2 – سيد عمر، المرجع السابق، ص ص48–53.

3 بن حسان، المرجع السابق ، 39.

الزيارة والدعاء، قال: لا يكون لي بناء مع الولي الصالح سيدي الحاج أبي القاسم، بل ادفنوني قرب صاحبي سيدي محمد بن سيدي عبد الله بن ابراهيم[1].

ب. القاضي عبد العزيز بن محمد بن عبد الرحمن البلبالي 1190هـ /1261م

- **مولده ونشأته :**

ولد الشيخ عبد العزيز البلبالي في ضحوة يوم الاثنين الثالث عشر من شهر شوال عام 1190هـ،/1776م مع أخت له في حمل واحد، وذلك أن والده الشيخ محمد بن عبد الرحمن لم يكن يولد له إلا البنات فدعا الله أن يرزق بولد ذكر فاستجاب الله دعائه2 ونشأ عبد العزيز في بيت علم وصلاح، حيث ترعرع في كنف والده القاضي محمد بن عبد الرحمن البلبالي، فأخذ عنه صنوف العلم من فقه ، وتفسير ، وحديث ، وهيئة ، ومنطق ، ونحو ، وصرف، كما كان يتردد على مجلس الشيخ محمد بن عبد الرحمن التنلاني، فاكتسب بذلك خبرات عديدة أهلته لخلافة والده في التدريس والقضاء ، حيث أقره والده على قضاء توات بعد أن تقدمت به السن، وقد نعته محمد بن عبد الكريم ب" الامام ، علم الاعلام، وشيخ الدائرة الكبرى، وحامل لواء المحجة الغراء، إمام العارفين، ورئيس القانتين، وكعبة الخاشعين، كان . رحمه الله . ممن فاضت عليه الفيوضات الرحمانية ، والانوار الربانية، والواردات الالهية، فحصل من فنون العلوم ما كان به إمام الائمة، وحرر نقول المذهب ما إلى ترجيحه مرجع الامة، أطبق من بعده من

1 البلبالي، الغنية، المصدر السابق ، ورقة 01

2 . نفسه، الورقة 01 .

علماء الصحراء على قبول أقواله، وعضوا بالنواجد على ما سطر ببنانه، وحرر بجنانه، حيث كان له القدم الراسخ في سائر العلوم"[1]

وقال عنه أحمد الحبيب البلبالي : وكان –رضي الله عنه–، عالما عاملا ، ورعا زاهدا أديبا مفلقا، وشاعرا محقّقا، له يد طولى في النحو والاعتناء به، ولذلك يلقبه والده بسيبويه، بسيط العبارة فيه، ماهرا في الدراية ... له رغبة في التعلم والتعليم، وإكرام من رأى فيه أهلية القبول والتحصيل، لا يمل من القراءة، ولا يسأم من الإفادة، سيما من ظهرت له فيه النَّجابة، حريص على من يتعلم العلم، ويلاطف بليد الفهم، يحب الصالحين ويبتغي قِراهم كثيرا، ويمنحهم مما أفاء الله عليه كان قليلا أو يسيرا، وكان كثير الاعتناء بالكتب وجمعها، ولو بأغلى ثمن يشتريها؛ سيرته كسيرة أبيه، وفي سبيل التلطف والتواضع يسايره ويحاذيه؛ فلا زالت به الأيام تزهو كما تزهو بأنجمها السماء[2].

- **تعليمه وشيوخه:**

تفقه الشيخ عبد العزيز على يد والده ، ونبغ في مجمل العلوم ، ولقد ذكر بنفسه أنه قرأ عليه القرآن على رواية ورش، و الأجرومية، وعقيدة السنوسي الصغرى ، والبردة ، و الهمزية للبوصيري ، وألفية ابن مالك ، كما درس عليه مختصر خليل و التفسير، وبعدها انتقل للدراسة

1 ، محمد بن عبد الكريم، جوهرة المعاني، المصدر السابق ، الورقة 06.

2 . البلبالي، الغنية، المصدر السابق ، الورقة 01.

على يد الشيخ محمد بن عبد الرحمن بن عمر التنلاني[1]، كما حصل له اللقاء مع العلامة أحمد الزروق الجعفري البداوي الذي أجازه في صحيح البخاري[2]

- **تلاميذه:** تصدر للتدريس في زاوية ملوكة فقصده الطلبة من شتى أرجاء توات، حيث تخرج على يديه جمع من العلماء من بينهم ابنه البكري ، والشيخ المأمون البلبالي[3] و الشيخ أحمد الحبيب البلبالي[4] و الشيخ عبد الكريم بن عبد المالك البلبالي، والشيخ محمد الحسن بن سعيد البكري[5].

- **آثاره ومؤلفاته:**

خلف الشيخ عبد العزيز البلبالي العديد من المؤلفات من أهمها المحاورات التي كان يعقدها مع فقهاء المنطقة، والتي تبرز مدى تحكمه من ناصية العلوم الشرعية ورسوخ قدمه في الفنون العقلية والنقلية، إذ تميزت جلها بقوة الأسلوب وجزالة اللغة وشدة الرد، ومن أهمها

---

1 . بن حسان، المرجع السابق ، ص 128

2 . يوجد نص الاجازة بخزانة ملوكة وتحت يدي نسخة منها.

3 – المأمون بن مبارك البلبالي، كان من اعيان العلماء ومشاهير الفضلاء ، وكان عديم النظير في العلم على اختلاف فنونه متبحرا في معرفة أحكامه مع الصلاح.توفي بالقنادسة سنة 1276هـ/1857م . (ينظر: المهداوي، الذرة الفاخرة، ورقة17، و بن حسان، نفس المرجع ، صص 37 .42

4 . أحمد الحبيب بن امحمد بن عبد الله البلبالي، من العلماء الافاضل والفقهاء الاماثل جمع الشريعة والحقيقة، أخذ عن محمد ابن عبدالرحمن البلبالي وابنه عبد العزيز ، وأخذ عنه عبد الرحمن بن الحاج محمد البلبالي، وسيدي الكبير بن عثمان البلبالي، والحاج بن البكري وغيرهم ، توفي بملوكة سنة 1296هـ (ينظر: سيد عمر، المرجع السابق ، ص63 وايضا ، بن حسان، نفس المرجع، ص 129.130)

5 . الحسن بن سعيد البكري، ولد سنة 1210هـ /1796م، له غاية المنتظر في الفقه، كتاب في تراجم العائلة البكرية. والعديد من القصائد توفي 1286هـ /1869م (ينظر: بكراوي، الدرة البهية ، المصدر السابق الورقة 113)

01 – الرد على فقهاء توات في مسألة قولهم بفساد بيع فقارة : حيث رد فيها على الشيخ محمد بن عبد الرحمن بن العالم في شأن اعتراض الاخير على جواب أجاب به الشيخ في مسألة بيع فقارة جاء فيها:

تسَمع لَما يملى وذِهــنك ماضيِ وفي جميعِ الانصاف فكركَ سائرُ

لعَمريِ لقد ضَلت عليك المناضِر وغم عليكَ قـــــاله أنت ناظرُ

وتهت لدَى قول الضــلالة جاهلاً رياضُ المعَاني إذ لها أنت عاصرُ

وفنفنت بأفـــكار الهُداة لرقم مَا بَذاك حقيـق وظاهـرُ

وذلِك إذ جلت ماهــو بينً وليس له في العلمِ مــن هو ناكرُ

لقد أنكرت عينــاك نورَ شُموِسه وأنكر فوك طعــمَ ماهو فاترُ

وأصبَحت في ثوبِ الجهالَةِ رافلا تظن بإن قد حــزت ماهو تامُر

وأزريت أصل العلم حيث نسبتهم لغير الذي يعتاد منهم مخابر [1]

02 – مكاتبته للشيخ محمد دادوش البوداوي[1] **:** وهي رسالة خطها الشيخ عبد العزيز البلبالي بأمر من أبيه يطلب فيها من السيد محمد دادوش البوداوي العودة إلى بلاده بعد ورود كتاب من

1 .البلبالي، محمد عبد العزيز، قصيدة في الرد على فقهاء توات في حكم بيع فقارة، خزانة ملوكة أدرار.

شيخه عبد الله بن أبي بكر المكناسي يخبرهم فيها بقرب موعد رجوع تلميذه إلى توات، بعد أن أتم تحصيل الفقه وبرز فيها، والرسالة تعد وثيقة هامة يبرز فيها مدى قوة أسلوب الشيخ وجزالة لغته، وهي رسالة مؤرخة في أواخر شوال 1223هـ /1808م جاء فيها:

يقول عبد العزيز البلبالي : الحمد لله وبعد: .. فقد طلب مني والدي أن أكاتب تلميذه سيدي محمد دادوش حيث كان بمكناس وطلب منه أخوه مَحمد أن يكاتبه لعله يقدم إلى بلده وذلك بعد أن أتاهم كتاب من عند شيخه الفقيه سيدي عبدالله بن أبي بكر يخبرهم فيه بأنه سيأتي بعد الخريف فلم يأت ، وأنبأهم فيه بأنه كان جادا ومجتهدا في تحصيل الفقه ، وأنه لديهم بمحل الرفيع فقلت في ذلك ما نصه: " ... الحمد لله ذي الملك الموصوف بالكمال والاتساع، الذي عم فضله الفجاج والأصقاع، وأضفى بوتريه الأوتار والأشفاع، وأظهر الزوجية من خلقه بالاختراع والابتداع ، والصلاة والسلام الكاملان على من أباد مهند الصارمة من اتهم بالكفر والابتداع، وحلت قوارع وعظه صميم القلوب والأسماع، فنالوا بذلك غاية الشرف والرقي والارتفاع ، وعلى آله المقتفين سيره في الاقتداء والاتباع، وأصحابه الذين لم يبدلوا بعد أن ضمه الرمس بأشرف انتفاع، تبعوا نهجهم بترك ما حرم من ما خفا وشاع... ألخ

1 . البلبالي، محمد عبد العزيز، مكاتبته لمحمد دادوش البوداوي في شأن رجوعه إلى توات، خزانة برينكان ، ورقة واحدة .

قال ذلك وكتبه أسير ذنبه وفقير كسبه عبيد ربه تعالى محمد عبد العزيز بن محمد بن عبد الرحمن البلبالي أكرمه الله برحمته وأمد الايام والليالي ، بأواخر شوال عام 1223 هـ /1808م

03 – نظم في المسائل التي يستحق بها المحبس عليه غلة الحبس من التمر:

يقول فيه:

بـدءَ صـالح التمـر منـهُ يسـتحق منـا بـهِ مـن حـبس مـن حـقْ

إن كـاَن ذلَـك علـىَ مُعـين كجَعفـر وبكـر الـذي عنـى

ونسـلُه فيـه اخـتلاف قبـل بـه قبيـل بالقسـم لـهُ مـا شـبه

أمـا بنـو زهَـرة لـيس لهَـم مـن عائـدِ الغـلاتِ مـا لـم يقسـموا

وإن يمـت قبـل الوجـوب حنفـو فإرثـه لـوارث محقـق

وأن مًـن قبلـه مـن اتفقـا فإرثـه الانفـاق لـه تحققـا

وإن يكن ملكُ بعد أن وجبْ وحظه من غلـةٍ إن تعجب[1]

1 – البلبالي عبد العزيز ، نظم في المسائل التي يستحق بها المحبس عليه غلة الحبس من التمر، خزانة ملوكة، ورقة01.

04- نظم لابيات بالمقلوب : يقول فيها :

أسِـــــق ميَـــــاه عـــــابرٍ ربـــــاع هَـــــائمً قسَـــــا

أدرْ غِمـــــــادَ ســـــــابل لِبَـــــــاس دامِـــــــغ ردا[1]

05- نظم في البيوع: يقول فيه:

ومشترٍ كاتبَ في خيارهِ يعد ذاكَ منْ رضَا به

كذاك إن زوجَ أو تلذذَا

بقصْدهِ فذَا رضَى قد نفذاَ ورهْنـــــــه ثُم أجاره

ووقفهُ للسوم أو اسْلامهُ[2]

06- أبيات في الألغاز الفقهية [3]: يقول فيها :

إذا ما شقيق ميتٍ يشكو جدهُ بمنعه منْ إرث له جاء مُبرما

اجابهُ باستحجار ابني منعتكما فارتكْ لي ياذا العُقوق لتحْرُما

1 . البلبالي عبد العزيز ، الابيات المقلوبة، خزانة ملوكة أدرار , بدون رقم .

2 . البلبالي عبد العزيز ، نظم في البيوع، خزانة ملوكة ، أدرار ,

3 .البلبالي، عبد العزيز، نظم في الالغاز الفقهية، خزانة ملوكة ، أدرار ، بدون رقم .

07- نظم يمدح فيه كتاب المحكم لابن سيدة ومختصر العين للزبيدي في اللغة

إذا مَارمت تبيان لمعاني لمِحكم مؤلفهُ ابن سيداتَ وجامعهُ

عليك حروفا من خيْرِ غَوامض

قيود كتابَ جل شأنا ضوابطهُ صِراط سوي زل طالبُ دحضهِ

تريد ظهورًا إذا ثبات روابطهُ

كذلك الزبيِدي في اختصَاره تابعه وقد رتبوا على مخارج أحرفُه

بخلقِ لسانِ مع شفاه يساعدهُ

ولم يبتدأ بالهمزِ العلةِ التيِ بهِ من تغير ونقصً يلازمهُ

ولا ألف لانه لايحركه[1]

08- تخميس لقصيدة ما للمساكين لأم هاني[2]: يقول في مطلعها

يا ربِ إني ضعيفٌ خائفٌ وجلٌ مستمَسكٌ برسولِ اللهِ يشفعُ ليْ

يا ربي إني عظيمُ الخوفِ و الوجلِ يا رب إني قبيحُ القولُ والعملِ

1 . البلبالي عبد العزيز ، تخميس مدح كتابي المحكم ومختصر العين، خزانة ملوكة، أدرار.

2 . البلبالي، محمد عبد العزيز، تخميس قصيدة ما للمساكين، خزانة ملوكة ، بدون رقم.

يا رب إني كسيرُ القلب من خجلٍ ما للمساكين مثلي مكثري الزلل

إلا شفاعةُ خير الخلقِ والرسلِ

يا رب إن لمت ما عذريٍ وما الحيلُ و قلت :إني أمرتهمْ فمَا امتثلوا

وقد نهيتُ و للمنهي قد فعلوا يا مذنبين قفوا ببابهِ وسلوا

به المفاز تنالوا غاية الأمل

يا رب حق لي أن أمشِي لروضتهِ أسعى على قَدمَي لنيل حظوتهِ

لكي يرىَ أنني منة أهل خدمتهِ وقفتُ حولَ حماهُ أستجيُر بهِ

مُنكس الرأسِ من ذنبٍ ومن خجلِ.

- **توليته القضاء:**

لازم الشيخ عبد العزيز والده القاضي سيد الحاج، فكان يحرر أقضيته وفتواه إلى أن تبين عجز الوالد فعهد إلى ابنه بالجلوس للقضاء والفصل في أمور العامة، وبعد وفاة القاضي تولى عبد العزيز البلبالي القضاء بعد أن أقره السلطان عبد الرحمن بن هشام العلوي[1]، بوساطة

1- الأمير أبو زيد عبد الرحمن بن هشام أمير المؤمنين، كان جامعا لأمور السياستين الدينية والدنيوية، وكان كثير الصلاة والصيام، عادلا في أحكام المملكة، بويع له بالخلافة بفاس سنة 1238هـ، وقع الاتفاق على بيعته في سائر أقطار المغرب، توفي سنة 1276هـ .ينظر: (الدرر البهية، مرجع سابق:227/1 ـ 228، ومصابيح البشرية، مرجع سابق، ص99-100).

من الشيخ محمد (فتحا) بن محمد بن عبد الله الكرزازري[1] والشريف محمد بن هاشم الفنغيلي اللذين قاما بتزكيته لدى السلطان" إذ كان أولى بها وممن يستحقها" [2]. وسار القاضي عبد العزيز في القضاء سيرة محمودة، فكان مهاب الجانب لا يخشى في الله لومة لائم، وتميزت أقضيته بالمرونة خاصة إذا ما تعلقت بالصالح العام وجلب المصلح ودرء المفاسد[3]، وبالشدة والقوة في حال تعلقت بحد من حدود الله، وتعدى نفوذ سلطته القضائية إلى منطقة تجورارين، كما أكمل مسيرة والده في جمع فتاوى واجتهادات علماء توات، وضمها إلى سجلات القاضي عبد الحق وأقضية والده، مع توضيح مبهمها وحل مقفلها وسماها " غنية المقتصد السائل فيما حل بتوات من القضايا والمسائل"، توفي الشيخ عبد العزيز يوم الاحد 17 جمادى الاولى سنة 1261هـ /1845م[4] بعد وفاة القاضي عبد العزيز البلبالي ظل منصب القضاء شاغرا لما ينيف عن الأربعين عاما، حيت كان مشايخ المدن هم من يتولون الفصل في القضايا بناء على فتاوى الفقهاء، واستمر الحال حتى مطلع القرن 14هـ، حيث وقعت المنطقة في قبضة الاستعمار الفرنسي[5].

1- مَحمد بن محمد بن عبد الله الكرزازي، من ذرية الولي سيدي أحمد بن موسى الكرزازي، أحد شيوخ الزاوية الكرزازية،توفي سنة:1245هـ .ينظر :(اللبانة الرمزية لمريد المناقب المعزية، مرجع سابق، ص)30.

2 . البلبالي، الغنية، المصدر السابق ، ، ورقة 01.

3 . من امثلتها ماحكم به القاضي عبد العزيز في مسألة تحصين قصبة تتلان في وجه الغزاة ، حيث حكم بهدم الدور التي يطالها التحصين وتعويض ملاكها من عقار الزاوية رغم أنه محبس، وذلك جلبا للمصالحة العامة، وسنعود إلى هذه القضية في الفضل الرابع من هذا البحث

4 . البلبالي ،الغنية، المصدر السابق ، الورقة04. .

5 .فرج، المرجع السابق صص48-49.

الفصل الثالث

الخصائص العامة للقضاء في منطقة توات

01- مسألة تعيين القضاة في توات

02- معايير تعيين القضاة في توات

03- مهام القضاة مكانة القضاة وموارد دخلهم

04- الوظائف المساعدة للقضاء

05-كيفية النظر في القضايا وطرق الاثبات

الفصل الثالث: الخصائص العامة للقضاء في منطقة توات

لم تشذ خطة القضاء في توات كثيرا عما جرى به سير هذه الخطة باعتبارها من أجل النظم الإسلامية وأكثرها تأثيرا في الحياة العامة، إلا أنها تكيفت الخصوصيات العامة التي ميزت منطقة توات، حيث إن الأوضاع السياسية وبنية المجتمع المحلي كان لها عظيم الأثر في تشكل السمات العامة للقضاء في المنطقة، ذلك لأن موقع توات المنعزل جعلها أرض سيبة بعيدة عن تمام معنى السيطرة للقوى المتغلبة في الكثير من مراحل تاريخها، إذ شهدت تراخي هذه السلط عن السيطرة على المنطقة بفعل موقعها القصي من جهة ، وعدم جدوى المنطقة وضعفها الاقتصادي من جهة أخرى.

ونتيجة لذلك احتفظت المنطقة بطابعها القبلي ، حيث كانت الزعامات القبلية المدير الفعلي لدفة الحكم في المنطقة، في إطار توافقي سمي بالجماعة التواتية، والتي كان دورها يظهر بجلاء عند ارتخاء السلطة المتغلبة ، ليعود للانكفاء والتبعية لتلك السلطة حين قوتها، وتبعا لهذا الوضع تبرز السمات العامة للقضاء بمنطقة توات فيما يلي:

01 - مسألة تعيين القضاة في توات :

كانت عملية تعيين القاضي في توات تتأثر بوضعية المنطقة السياسية، حيث كانت الجماعة التواتية تقوم بتعيين القاضي بعد التوافق عليه من طرف أعيان القبائل الذين يحتفظون بهذا الدور حتى في حالة المنطقة تحت إحدى السلط المتغلبة .

أ.دور الجماعة التواتية

انعكست النهضة العامة التي عرفتها منطقة توات ، مع بداية القرن التاسع للهجرة على المجتمع التواتي من حيث تطوره ونموه بشكل متسارع، بفعل انفتاحه على مجتمعات الجوار بسبب التلاقح الحضاري الذي رسخه الموقع الجغرافي الهام للمنطقة ، وإشرافها على طرق التجارة والحج، ولقد وجد أهل توات أنفسهم مضطرين وسط هذا التدافع إلى التهيكل في إطار مدير للعلاقات بين أفراد المجتمع هو الجماعة التواتية التي كان نواتها الطابع القبلي الذي كان سائدا في المجتمعات البربرية أصيلة المنطقة و رسخه التواجد العربي.1

لقد تساكنت القبائل البربرية والعربية في قصور توات مكونة وحدة مجتمعية، أسهم العامل الاقتصادي في تطورها وترسيخها، فالبنية القبلية كانت تجعل من أصحاب رؤوس الأموال المادية والمعنوية في الصف الأول ، ومنهم كان يختار شيخ القبيلة الذي عادة ما يكون أكبرهم، بينما يأتي في الصفوف الأخرى عامة أفراد القبيلة في إطار التراتب الاجتماعي المعروف، وعادة ما كانت تجتمع القبائل المتساكنة في القصر على أقوى شخصيات شيوخ القبائل لتجعله على رأس القصر[2].

وكان شيخ شيوخ القصور التواتية يختار من القصر صاحب الرياسة الذي كان عادة أكثر قصور توات حركية وتحضرا وأنماها اقتصادا ، حيث يجتمع عليه أعيان القوم لتنصيبه

1. فرج، المرجع السابق، ص 36 .

2. قزان زهير، دور فقهاء توات في إرساء دعائم السلطة التشريعية بالمنطقة من القرن 9 هـ إلى القرن 13 هـ ، الملتقى الوطني الثاني الصحراء الجزائرية مجال لبناء الانسان والحضارة، جامعة بشار 24/23 نوفمبر2014، ص06.

على رأس ما يطلق عليه " الجماعة التواتية " التي تتشكل من أعيان وأكابر مختلف قصور توات في هيئة ذات طابع تشاوري ، يخول له النظر في كبريات الأمور الطارئة في المنطقة[1].

ويتمثل نظام الجماعة في مجلس يتكون من شيخ القبيلة وعالمها وقاضيها وأصحاب المال فيها وأشرافها ، فإن كانوا في مرتبة من الشرف والنسب الواحد دخل في مجلس الجماعة أكبرهم سنا ، أو من يتفقون عليه لزيادة فضل فيه ، كشجاعة وكرم ونحوها من الصفات التي تقدر الرجل على أقرانه في زمانه ، مما له أثر في اتخاذ القرارات الصائبة عند وقوع المشكلات[2]

كانت تمنطيط . طيلة القرنين العاشر والحادي عشر الهجريين . هي مقر الجماعة التواتية باعتبارها أقوى قصور توات اقتصادا والأسبق نهضة وحضارة، حيث انتهي منصب رئاستها إلى قبيلة أولاد علي بن موسى أحد أكبر وأغنى قبائل تمنطيط وتوات عموما، ولأن وظيفة الجماعة كانت تنفيذية ، فقد حرص أهل توات على توسيع عضويتها لتضمن إلى جانب أعيان القبائل النافذة بعض الشخصيات المشهود لها بالرأي ، كالعلماء والأئمة وصلحاء القوم، إضافة إلى أرباب الثروة الذين كان إشراكهم ضروريا ومؤثرا في صناعة القرار وتنفيذه.

وتحيلنا نوازل غنية المقتصد إلى أن هذه الجماعة التواتية قد أسهمت في تنظيم شؤون المجتمع التواتي بما لها من سلطة مادية ومعنوية[(1)]، حيث سعت إلى ضبط الموزاين الشرعية

---

1 . قزان، المرجع السابق، ص 06.

2 . فرج، المرجع السابق، ص36.

1 . البلبالي، الغنية، مصدرسابق ، الورقة 617

وإلزام العامة على احترامها [1] عن طريق تعيين القضاة ، وبسط سلطتهم على قصور توات، خاصة مع تنامي المشاكل الاجتماعية والاقتصادية ، من جراء التطور الطبيعي للمجتمع التواتي، إذ تتحدث إحدى نوازل الغنية عن سؤال يخص تعيين القاضي في ظل عدم وجود سلطة مركزية ، رد عليه الشيخ البلبالي بأن الأمر يرجع لجماعة الحل والعقد ، وهم أفاضل أهل البلد في الدين والعقل ، فهم من يتولى اختيار القاضي وفق الشروط التي حددها الشرع ، وهي العدالة والعلم والحكمة والرأي[2].

ولا تقدم المصادر التواتية المتاحة إلا القليل حول الأطر العامة لتولية القاضي في توات،إلا أننا نجد بين ثنايا مادتها ما يحيل إلى وجود عنصر الاتفاق بين الجماعة التواتية على تعيين من تتوفر فيه شروط تولية القضاء، حيث تعقد ولاية القضاء لِمن هو أهل لها من ذوي الرأي والمشورة ، وأهلُ العلم والمعرفة والعدالة [3]، فجرى القول عند الاشارة إلى ذلك في المصادر المحلية " واتفقت الجماعة التواتية على توليته القضاء ، أو تربطها بلفظ الرياسة والتي

1 . بكري، المرجع السابق، ص54.

2 . و من هذا جواب الشيخ محمد بن العالم الزجلاوي لسؤال ورد عليه من تلميذه الشيخ سيد الحاج البلبالي و نص السؤال : جوابك سيدي في الجماعة العامية إن قدمت من يحكم بينهم هل يكون كمقدم الإمام أو جماعة عدول العلماء أو كالحاكم ، و هل لمن لم يحضر معهم أو محجور عليه أو ما لا يحكم فيه إلا القضاة يحكم في ذلك أم لا ؟ فأجاب أن أطراف البلاد و حيث لا سلطان يقوم فيه صالحوا البلاد مقام الإمام، (ينظر: البلبالي، الغنية ، الورقة 213

3- يتضمّن رسم تولية القضاء في أغلب الأحيان الشروط التي يُقدّم بسببها من يتولى القضاء ، وأسماء الأعيان الذين قبلوه وزكّوا اختياره .

هي بحسب السياق تودي معنى القضاء وتقترن به حيث تقول " وانتهت إليه الرياسة في البلاد التواتية "[1].

وعادة ما تستبق المصادر المحلية الخبر عن تعيين القاضي في سياق تراجم القضاة بإبراز مستواه وتكوينه العلمي والديني ودوره في تنوير المجتمع وحل مشكلاته كما هو الحال بالنسبة للشيخ يحى بن عتيق التدلسي الذي ولته الجماعة التواتية منصب القضاء بعد استقراره في توات سنة 845 هـ[2] وتصدره للتدريس والفتوى وتبصير العامة بأمور دينها ، وهو ما أدى إلى تزاحم أهل توات على مجلسه طلبا لرأي الشرع في ما ينزل بهم من نوازل ، وما يحل بساحتهم من نزاعات ومشاجرات ، والامر ذاته ينسحب على تعيين الشيخ عبد الله العصنوني وابن أخيه سالم اللذين وليا القضاء بعد مسيرة علمية حافلة توجت باتفاق الجماعة التواتية على توليتهما[3].

إن ضعف الدولة المرينية المسيطرة اسميا على منطقة توات أدى إلى تقوية نفوذ الجماعة التواتية باعتبارها البديل الجاهز لغياب السلطة الزمانية، ولكن برغم وجود هذا الهيكل إلا أن المصادر المحلية تتحدث عن عموم الفوضى وتسلط أهل الذمة من اليهود واحتكارهم الحركة التجارية في منطقة توات ، وهو ما أدى إلى ظهور حركة معارضة واسعة تزعمها الشيخ محمد بن عبد الكريم المغيلي ، كانت تهدف إلى إجلاء اليهود من توات سنة 882هـ، ولقد

---

[1] ، البكراوي، ترجمة وجيزة ، المصدر السابق ، الورقة 04

2 . بكراوي، ترجمة وجيزة، المصدر السابق ،الورقة 04.

3 . نفسه، نفس الورقة.

خلفت أراء المغيلي وتطلعاته إلى تكوين إمارته في توات، أثرا بالغا على هيكل الجماعة التواتية التي تناقضت مصالحها مع أهداف المغيلي، حيث اندلع صراع عنيف بين زعيم الجماعة التواتية عمر بن عبد الرحمن والشيخ المغيلي[1].

وليس من المفيد هنا أن ندرس تفاصيل صراع المغيلي مع زعيم الجماعة التواتية، بقدر ما هو رصد لموقف القضاة في توات ودورهم في الصراع والعلاقة بين القاضي والسلطة المعينة (الجماعة التواتية)، فقد دافع العصنوني عن موقف الجماعة التواتية وتزعم المناظرة الفقهية التي دارت بينهم والمغيلي، حيث حكم القاضي بحرمة هدم بيع أهل الذمة من اليهود، وبعث إلى علماء الحواضر الإسلامية يطلب منهم التأييد ، مركزا على الجانب الفقهي للمسألة من حيث إن اليهود في توات يستوفون شروط الذمة ، مما يجعلهم يتمتعون بكامل الحقوق التي يكفلها الشرع[2].

ونعتقد أن هذه القضية تمثل أحد أبرز مظاهر ذلك التحالف بين القضاة والجماعة التواتية، في إطار المصلحة السياسية والاقتصادية، إذ تتحدث إحدى التقاييد حول تاريخ تمنطيط عن دور هذا الجانب في بروز حركة المعارضة لمشروع المغيلي ، والتي تزعمها شيخ جماعة توات عمر بن عبد الرحمن وقاضيه العصنوني، حيث دافعت الجماعة التواتية عن ضرورة بقاء اليهود لإدراكهم العميق لمدى التداعيات الاقتصادية التي قد يخلفها إجلائهم،

1 . محمد بن عبد الكريم، التقييد المصدر السابق الورقة 04

2 . مقلاتي عبد الله ، موقف المغيلي من يهود توات، مجلة الحقيقة، جامعة ادرار، العدد:06، سنة 2005، ص 254.

خاصة وأنهم كانوا هم المسيطرين على التجارة وعلى كثير من الحرف والصنائع، إضافة إلى عامل المصلحة الذي لا يمكن إلا أن يكون عاملا محركا للقضية ، يقول صاحب التقييد :" فأهرع اليهود للشيوخ الذين كانوا يمادونهم ويلزمونهم المعلوم ويتصرفون بأموالهم بما شاء والربع للشيوخ الأمر لقاضي الجماعة الشيخ سيدي عبد الله بن أبي بكر العصنوني فعارض المغيلي وحمى اليهود من سطوته "[1].

والحقيقة أن العامل الاقتصادي والسياسي كان لهما الوقع البالغ في تحديد مواقف القضاة والفقهاء في شأن يهود توات، ذلك فإن المنطقة عرفت بفعل إجلاء اليهود أزمة اقتصادية خطيرة عصفت بالمكانة الاقتصادية لتمنطيط وتوات عموما ، فقد تعطلت الكثير من التجارات واختفت الصنائع كصياغة الذهب وصناعة الصابون[2] ".. **وتضرر الناس بذلك** "[3]، فقام شيخ الجماعة التواتية بإعادة من أجلي من اليهود إلى توات متسلحا بفتاوى قاضيه العصنوني، مما أدى بالمغيلي إلى استجماع أنصاره لإعادة الكرة على يهود تمنطيط، وبعد معركة فاصلة عند قصر أولاد إسماعيل على الجهة القبلية لتمنطيط ، لم يستطع المغيلي تحقيق النصر ، فعاد إلى معقله بوادي البرامكة "بوعلي" وعاش به متزهدا إلى أن توفي سنة 909هـ /1503م. [4]

---

[1] . محمد بن عبد الكريم، ، التقييد، المصدر السابق الورقة 03

[2] . بعثمان عبد الرحمن، حملة المغيلي على يهود توات وأثرها على الواقع الحرفي في المنطقة ، مجلة الناصريةللدراسات الاجتماعية والتاريخية، جامعة معسكر، العدد الرابع، سنة 2013، ص126.

[3] . محمد بن عبد الكريم،نفس المصدر الورقة 03

[4] . محمد بن عبد الكريم، التقييد، المصدر السابق ، الورقة 04 وأيضا :بعثمان، نفس المرجع ، ص 133

ب – دور السلط المتغلبة في تعيين القضاة

إن مسألة تعيين القاضي من طرف الجماعة التواتية لا يمكن أن يطلق بسياق العموم، حيث حاولت القوى السياسية الناشئة في بلاد المغرب التوسع على حساب المنطقة التي كانت بمثابة أرض سيبة يحكمها المتغلب ، نظرا لضعف أهلها ، فهي بحسب صاحب التقييد " لا تنكأ ظالما ولا تمنع غانما وهي أضعف بلاد المغرب "1، إذ استسلمت توات لكل القوى السياسية الحاكمة في بلاد المغرب، فتعاقبت عليها العديد من السلط الحاكمة والتي كانت ترى في توسعها على حساب المنطقة فائدة اقتصادية من حيث وقوعها على الطريق التجاري الرابط بين شمال المغرب الإسلامي وافريقيا جنوب الصحراء، غير أن هذا الوجود السياسي لم يكن بنفس القوة والنفس، إذ يتراخى أحيانا وتطهر معالمه أحيانا أخرى، بحسب قوة الجهة المسيطرة على المنطقة ضمن الإطار العام للسيبة، حيث تتحدث المصادر المحلية عن دخول توات تحت سلطة جميع القوى المتغلبة في المغرب[2].

ويذكر محمد بن عبد الكريم في التقييد أن نفوذ الموحدين وصل إلى توات ، حيث عين المهدي الموحدي قائده علي بن الطيب وأمره بجمع المكوس والضرائب، ولما رأى عدم مقدرة أهل توات عن دفعها نقدا حملهم على دفعها من المحاصيل الزراعية، واستمر الأمر كذلك حتى سنة 560هـ/ 1164م في خلافة يوسف بن علي بن عبد المؤمن الذي عين القائد الطاهر

1 . بن عبد الكريم، نفس المصدر ، الورقة 06

2 . قزان، المرجع السابق، ص 05.

وأرسل معه قاض يدعى علي بن يوسف ، وفوض إليهم أمر الأتوات ، فنزلا في تمنطيط، والملاحظ أن الموحدين اهتموا بأمر جمع الضرائب أكثر من اهتمامهم بأوضاع ساكنة توات، حيث لم يهتموا في هذه المرحلة بنتصيب القضاة ، خلا ما سبق وذكرنا من إرسال يوسف بن علي للقاضي علي بن يوسف الذي لم يسهب صاحب التقييد في سيرته في القضاء.[1]

وفي العهد المريني عقد السلطان أبو سعيد عثمان بن يعقوب لابنه على ولاية سجلماسة ودرعة والصحراء ، فولى تسيير أمور الأقاليم لعرب المعقل ، ونصب القضاة لإقرار الأحكام الشرعية، حيث نصب السلطان أبو يحى بن محمد قاضيا على توات وقدر مؤنته بـ500 مثقال عينا، فنزل بتمنطيط ، وأقر الموازين والمكاييل ، وضبط قوانين الشرع ، وسار بالعدل[2].

وفي أواخر العهد المريني قدم إلى توات الشيخ عبد الله العصنوني فأقرته الجماعة قاضيا، على توات سنة 862 هـ/1457م .، خلفا ليحى بن يدير بن عتيق التدلسي، حيث استقر في تمنطيط وسار بسيرة أهل العدل والعرفان والدين والاحسان[3] ، ومع ضعف الدولة المرينية واختلال نظامها أهملت أطرافها ، ومنها توات التي دخلت طورا من تسلط الشيوخ النافذين، حيث دخلت المنطقة في صراعات عديدة كان أشهرها الصراع الدائر بين شيوخ تمنطيط والمغيلي حول قضية اليهود، حيث برز أمر شيخ تمنطيط عمر بن عبد الرحمن الذي أصبح قائدا على توات بمساعدة الجماعة الذين أقروا القاضي سالم العصنوني قاضيا، ونتيجة

1 .محمد بن عبد الكريم، التقييد، المصدر السابق الورقة02

2 . محمد بن عبد الكريم، درة الأقلام ، المصدر السابق الورقة 18.

3 . نفسه، الورقة 19

لزدياد نفوذ الشيخ عمر بن عبد الرحمن، خصوصا بعد انتصاره على المغيلي، أقره الوطاسيون نقيبا على توات وأوكلوا إلية النظر في شؤونها[1].

ولما اجتاح السعديون منطقة توات، ودانت لهم تحت وقع السيف ، أقر على توات قائده محمد بن البركة والقائد مَحمد بن الحداد سنة 990هـ/ 1582 م ، ليصدر أمرا بتولية عمر بن محمد بن عمر بن عبد الرحمن التمنطيطي قائدا على توات ليجمع بين مشيخة الجماعة والمنصب الرسمي« القيادة [2]»، والراجح أن المنصور رأى فيه الشخصية الوحيد التي يمكن ان يجتمع عليها أهل توات، فأوكل الاحكام الشرعية للقضاة الذين تختارهم الجماعة التواتية.

وتذكر المصادر المحلية أن المنصور ولى بعد ذلك الشيخ أمحمد بن أبي محمد الامريني (ت1008 هـ/1600م) لكنه استعفى منه وجعل نفسه من عامة التجار وقال في هذا الشأن وجعل نفسه من عامة التجار وقال في هذا الشأن : إنما حقيقة الزهد الزهد في الرياسة "[3]، وفي نهاية العهد السعدي تولى القضاء ابنه الشيخ عبد الكريم بن مَحمد سنة 1020هـ/ 1611م في زمن استيلاء شيخه أحمد[4] بن أبي محلي على مراكش[1]، حيث استمر

---

1 . محمد بن عبد الكريم، التقييد، المصدر السابق ، الورقة03 .

2. نفسه، الورقة 03

3 . محمد بن عبد الكريم: جوهرة المعاني، المصدر السابق ، الورقة 43

4 – التقى الرجلان سنة 1013هـ/1605م في مدينة بني عباس، أخذ عنه الشيخ عبد الكريم النصف الأخير من التلمسانية في الفرائض، ويبدو أن الشيخ عبد الكريم بن أمحمد توجه إليه مهنئا بعد دخول ابن أبي محلي لمراكش، وأهدى هذا الأخير للشيخ عبد الكريم ديوانه الشعري. ينظر: بكري، المرجع السابق، ص 222.

1 – ينتمي ابن أبي محلي لعائلة أولاد القاضي من سجلماسة، أخذ العلم أول أمره في مسقط رأسه ثم انتقل إلى فاس وهناك أخذ عن شيوخ عدة، ثم انعزل في فترة من حياته للتصوف وبعدها انتقل إلى بني عباس من واد الساورة وهناك بدأ مرحلة الاستعداد للثورة على السلطان المغربي السعدي تمكن من الاستيلاء على سجلماسة والدخول إلى مراكش، لكن ثورته انتهت

قاضيا على توات إلى مقتل شيخه سنة 1022هـ /1613م حيث اعتزل القضاء وجلس للتعليم والافتاء [1].

ولما ظهرت الدولة العلوية، انتهجت نفس السياسة التي انتهجتها سابقتها السعدية، فقد حاولت السيطرة على منطقة توات والاستفادة من مواردها الضريبة، حيث إن السلطان محمد بن الشريف العلوي انطلق في حملة من سجلماسة قاصدا توات، فحل بتمنطيط في أواخر جمادي الأولى عام 1055هـ /1640م [2]، وأقر على القضاء الشيخ مَحمد بن عبد الكريم بن مَحمد ، فيما لم يعين قائدا يمثله في توات في إقرار ضمني بنفوذ شيوخ الجماعة التواتية التي كانت وقتها تعاني الكثير من النزاعات والفوضى بفعل رغبة الشيوخ في الرئاسة ، يقول صاحب التقييد « فتنافس الشيوخ في الرياسة وتسابقوا إلى خدمة دار المخزن من غير إيجاب عليهم بخيل ولا ركاب [3].

بعد وفاة القاضي مَحمد بن عبد الكريم في 13 رجب سنة 1092هـ/1681م ، خلفه أخوه البكري بن عبد الكريم ، فسلك . رحمه الله . مسلك العدل والإنصاف، غير أن أحكامه لم

بمقتله سنة 1022هـ/1613م من أهم مؤلفاته الوضاح والاصليت والقسطاس والهودج ومنجنيق الصخور في الرد على أهل الفجور وجواب رسالة الخروبي، أنظر ترجمته: محمد بن عبد الكريم: جوهرة المعاني، المصدر السابق، الورقة 8 . أيضا : عبد المجيد قدوري: ابن أبي محلي الفقيه الثائر ورحلته الاصليت الخريت، منشورات عكاظ الرباط:1991، كله

1 . تذكر المصادر البكرية أن عهد قضاء الشيخ عبد الكريم بن أمحمد تميز بشيوع الامن وقيام العدل حتى قال له أحد معاصريه : انك لما القيت السلاح أطاعك العام والخاص وليت فعدلت فنمت فقال المغرور من أغررتموه ينظر : محمد بن عبدالكريم، جوهرة المعاني، المصدر السابق الورقة 21.

2 . محمد بن عبد الكريم، التقييد، المصدر السابق الورقة 04.

3 . محمد بن عبد الكريم، التقييد، المصدر السابق الورقة 04.

تكن ترضي الكثير من أصحاب الصولة والنفوذ من شيوخ توات، فوشى به أحدهم للسلطان المولى اسماعيل العلوي الذي استحضره إلى فاس وامتحنه امتحانا عسيرا، إذ تذكر المصادر البكرية أن السلطان إسماعيل لما رأى على القاضي أمارات الصلاح والزهد، ظنه يرائي فأمر بحشره في قفص أسد جائع ، فجعل الأسد يتلوذ بالقاضي ويتحسس له، فثبت للسلطان أن الأمر رباني لا بهتاني، فعدل عن عقابه وطلب منه توضيح ما جاء به المفتري ، فدمغه بالحجة واليبان، حينها أقره السلطان على القضاء فقال: إني أذنت للقاضي سيد البكري بن سيدي عبد الكريم أن ينفذ الأحكام الشرعية، حيث ما كان [1]، وعرض عليه المقام في فاس فرد بقوله : ما أحسن ما تقول ، ولكني اخترت دار المتقين ، فقال السلطان : وما دار المتقين؟ قال : توات، فإنها بلد الضعفاء والفقراء والمساكين، لا دافع عنهم إلا الله ، ولا ناصر لهم إلا الله ، فأكثرهم في الله ولله وعلى الله، فأمر السلطان برفع الجباية عنها وأن تصرف زكواتها على فقرائها[2].

والمعلوم أن انتصاب البكري على قضاء توات كان بعد أن أثبت جدارته في فترة مرض أخيه القاضي مَحمد بن عبد الكريم، وبعد اجتماع الجماعة التواتية على تعيينه، غير أن ما حدث بين شيوخ الجماعة من اختلاف على ما ذكر صاحب التقييد، قوض صلاحيات القاضي وأضعف سلطته، فكان لزاما على القاضي أن يتأزر بسلطة زمانية يستنصر بها على معارضيه، كما أن هذا التعيين لا يخفي مدى حرص السلطان إسماعيل على تقوية نفوذه الاسمي على المنطقة التي عجز عن التحكم فيها بسبب اضطرابها من جهة ، وقلة مواردها

1 محمد بن عبد الكريم ، جوهرة المعاني، المصدر السابق ، الورقة 11

2 . نفسه، نفس الورقة.

الضريبية من جهة أخرى ، بفعل انصراف تجارة القوافل عن الطريق التجاري المار بها إلى طرقين آخرين كانا أكثر أمنا وهما : طريقي (عين صالح – تنبكتو) و (ولاتة _ تاودني _ تنبكتو) الذي بدأ في الازدهار على حساب طريق توات القديم في أواخر القرن الثاني عشر الهجري[1].

بعد وفاة القاضي البكري بن عبد الكريم سنة 1133هـ/1720م . خلفه ابنه عبد الكريم الذي تلقب بقاضي القضاة[2]، ذات اللقب الذي لقب به والده، وهو ما يعطي الإشارة على أن الابن كان له نفس نفوذ أبيه، بعد إقراره على منصب القضاء بتعيين من السلطان اسماعيل العلوي، ومما يذكر عنه في أمور القضاء أن أغلب أحكامه كانت مبنية على الصلح بين الطرفين، وكان يأخذ من ماله ليرضي أحد الطرفين ويقول للطرف المظلوم : اعفي عن الباقي، لكن ما يثير التساؤل هو أن السلطان إسماعيل العلوي عين على القضاء في ذات الوقت الشيخ عبد القادر بن عمر التنلاني الذي جلس للقضاء مدة في زاوية تنلان ثم استعفي منه في آخر عمره ليتفرغ للعبادة، ويمكننا تقديم عدة فرضيات لهذا الأمر الذي سكتت عنه جميع المصادر المحلية، على ماله من أهمية، حيث نسارع إلى التساؤل كيف ينتصيب قاضيان في منطقة واحدة ؟.

1 . ولد السالم ، المرجع السابق ص128.

2 . محمد بن عبد الكريم: جوهرة المعاني،المصدر السابق ، الورقة 22.

فربما يرجع هذا إلى أن نفوذ تمنطيط بدأ ينحسر لصالح بلاد تيمي التي بدأت مع نهاية القرن الثاني عشر، حيث تشوف شيوخها لتزعم جماعة توات، فاحتدم الصراع بين قصور تيمي وتمنطيط، حيت يقول صاحب التقييد : (....ورجحت موازين تيمي فاختارتها الرؤساء للمقام والسكنى ، وانطوى كثير من عمران تمنطيط بعد أن حلت محلها لخزن المخزن والقيادة وقضاة الجماعة وصارت عرب تيمي يتداولون على عجم تمنطيط ، ومقترح عليهم بالأمنية بأن وافقوهم وإلا اختلسوا على حسب أغراضهم ، ومع ذلك آراؤهم وأسواقهم واحدة ، وكل بلد له شيخ مقدم فينبت على ذلك أجيال تأتي البشوات من عند سلاطين المغرب تتعاهد الأمور والأشياخ تتصرف)[1].

فهذا النص يجعلنا نسارع إلى الاحتمال بأن تعيين الشيخ عمر بن عبد القادر كان استجابة لضغط قصور تيمي التي تعد تنلان أحد أهم حواضرها العلمية، فكان أهل تيمي يحتكمون إلى قاضي تنلان بدلا من قاضي البكري، كما كان عامة أهل توات يستأنفون الأحكام التي يصدرها القاضي عبد الكريم بن البكري والعكس[2]، خاصة وأن القاضي عبد الكريم كان ينتهج منهج الصلح بين المتخاصمين، فيما كان التنلاني يتميز بالصرامة في الأحكام والتدقيق في الوثائق.

---

1 . محمد بن عبدالكريم، التقييد، المصدر السابق ، الورقة 05

2 . لقد أورد الجنتوري العديد من الانتقادات لقضاة توات، صمنها كثير من الأخطاء التي كانوا يقعون فيها ، والراجح أن الجنتوري وإن تكلم عن الأمر بلفظ العموم ، ولم يسمي قاضيا بعينه ، إلا أنه من المحتمل أن يكون القاضي عبد الكريم بن البكري هو من وجهت له هذه الانتقادات على أساس أنه القاضي الذي عاصر الجنتوري . ينظر: التنلاني عبد الرحمن بن عمر، فهرسته، ص 123-124.

ومهما يكن من أمر، فإن هذا الوضع استمر إلى سنة 1147هـ/1734 م حيث اعتزل الشيخ عمر بن عبد القادر القضاء[1] وبقي الشيخ عبد الكريم بن البكري منفردا بمنصب القضاء مدة 27سنة من اعتزال الشيخ عمر بن عبد القادر التنلاني[2]، إلى أن تقدمت به السن فقلد ابنه عبد الحق منصب القضاء بعد استشارة الأعيان.

ورغم انتقال قيادة توات إلى تيمي لم يخرج منصب القضاء من آل البكري فقد انتصب القاضي عبد الحق بن عبد الكريم قاضيا على توات خلفا لأبيه سنة 1174هـ/1760م فظهر عدله واشتهر فضله " [3] غير أن فترة قضائه عرفت نوعا من التجديد وفقا لتغير موازين القوى الحاصل في توات، فقد تمكن أهل تيمي من السيطرة على الجماعة التواتية حيث عين السلطان محمد بن عبد الله قائدا من تيمي يسمى مَحمد بن العباس العايدي، لضبط أمور الجباية، لكن ما فتأت أن ساءت العلاقة بين القاضي والقائد ، حيث يروي صاحب التقييد أن هذا الأخير أرسل إلى القاضي أن أحكم لفلان بكذا، لكن القاضي عبد الحق لم يجاريه رغم ما عرف عنه من تجبر ، ولم يخش في الحق لومة لائم، فكتب إليه بمحوله كتابه : إني أخاف إن عصيت ربي عذاب يوم عظيم ، فوربك لنسألنهم أجمعين عما كانوا يعملون" ويبدو أن هذا الرد البسيط والدامغ لم يرض القائد الذي اغتاظ على القاضي وناصبه العداء ، فجعل القاضي يسايسه

1 . التنلاني، عبد الرحمن بن عمر،المصدر السابق، ص86.

2 . المهداوي، عبد القادر، الدرة الفاخرة في المشايخ التواتية، خزانة باعبدالله، أدرار.الورقة 03

3 . محمد بن عبد الكريم ، جوهرة المعاني، المصدر السابق ، الورقة22.

ويراوغه، فلم يزده ذلك إلا عنوا وفسادا، حيث أصبح يتمرد على سجلات القاضي ويؤلب أنصاره على رفض أحكامه[1].

و استمر سوء العلاقة بين القاضي والقائد، حتى اتفق أن رفع أحد شرفاء تيمي دعوى على القائد، بعد أن وقع عليه ظلم، فحكم القاضي للشريف، مما أثار القائد فشتم القاضي وتوعده بالمهالك، فاجتمع أعيان من توات وكاتبوا السلطان في شأن هذا القائد المتمرد على الأحكام الشرعية، فلما بلغ القائد أمر الشكوى خاف من سطوة السلطان ففر إلى ناحية التوارق فمثل به اللصوص وقتلوه قتلة مستبشعة[(2)] ، فيما ارتخت سلطة العلويين على المنطقة التي انجرفت في دوامة الفوضى والأحلاف، وأصبحوا يرسلون قائدا طارئا في محلة يتصرف بموافقة شيوخ المنطقة.

لقد عرف القضاء في عهد القاضي عبد الحق نقلة نوعية بعد أن أسس مجلس شورى القضاء المتكون من : الشيخ عبد الرحمن التنلاني (تيمي)، الشيخ محمد بن محمد العالم الزجلاوي (زاجلو)، والشيخ عبد الكريم الحاجب (الزاوية البكرية)، والشيخ محمد بن الحاج عبد الله (تمنطيط)، فكان القاضي يراسل أهل المشورة في القضايا المرفوعة إليهم فيضرب بعضها ببعض ثم يصدر الحكم[3] ويدونه في سجلاته ويشير إليه بكلمة شورى[1] .

---

1 محمد بن عبد الكريم، التقييد، المصدر السابق ، الورقة 5.

2 . نفسه، الورقة 5

3 .محمد بن عبد الكريم، درة الاقلام ، المصدر السابق الورقة 11.

1 . البلبالي،الغنية، المصدر السابق ، كلها.

إن ظهور هذا المجلس في هذا الوقت بالذات يحمل أكثر من دلالة ، ففي الوقت الذي عدّه البعض إنجازا عظيما وآلية جديدة للتقاضي، فإن البعض الأخر رأى فيه علامة لضعف منصب القاضي بفعل التمردات الحاصلة على الاحكام، بفعل عموم الاضطراب والفتن بين قصور توات ، إذ تتحدث المصادر المحلية عن فتن خطيرة قامت بين حلف عامة أهل تمنطيط وبودة ضد أهل تيمي سنة 1184 /1770م بسبب تتابع غارات التيماويين على تمنطيط، فأفسدوا الزروع ، وخطفوا المواشي، واعتدوا على الأملاك ... ونحو ذلك ، وبرغم امتعاظ الجماعة من هذه الفتن وتبرئهم منها، إلا أنها كانت تميز المشهد التواتي وقتذاك [1] .

و لاشك أن هذا الأمر قد أضعف قوة القاضي في توات، في وقت وقفت الجماعة التواتية عاجزة عن تهدئة الوضع، وهو ما جعل القاضي عبد الحق يهتدي إلى فكرة إنشاء مجلس الشورى من شخصيات لم يسمح الوقت بأفضل منهم[2]، ويحظون بالإجماع بين أهلهم، ومنتقين بعناية من مختلق الجهات الفاعلة في توات، فكان الحكم الصادر عن الشورى يتميز بالنفاذ لثقة المتقاضين في أعضاء المجلس[3].

في ظل كل تلك التحولات التي شهدتها منطقة توات جاءت وفاة القاضي عبد الحق بن عبد الكريم البكري سنة 1210هـ/1796م، لتعقد من وضعية القضاء في المنطقة، حيث عرف المنصب شغورا في ظل عدم وجود شخصية قوية تتصدر له، إلا أن شيوخ الجماعة التواتية

1 . محمد بن عبد الكريم، التقييد، نفس المصدر، الورقة 05.

2 . محمد بن عبد الكريم، جوهرة المعاني، المصدر السابق الورقة 22

3 . نعود بالتفصيل للحديث عن آلية عمل مجلس الشورى

اتفقوا على تولية شيخ ركب الحجيج التواتي وقت ذاك عمر بن عبد الرحمن التنلاني المهداوي شيخ زاوية مهدية،المتوفى سنة 1806/1221م الذي قبل المنصب بعد إلحاح كبير من شيوخ الجماعة، على اعتبار أنه كان يمثل الشخصية المؤهلة لتصدر خطة القضاء[1].

والواضح أن الدارس لأوضاع توات خلال هذه الفترة العصيبة يدرك أن المصادر التواتية تقفز نوعا ما عن الكثير من الأحداث التي لها علاقة بانتقال القضاء من تمنطيط إلى منطقة تيمي التي بدأت في هذا الوقت بالذات تتشوف إلى جمع السلطتين السياسية والقضائية [2] حيث حاول أعيان تيمي وقيادها تحويل القضاء من آل البكري في تمنطيط إلى زوايا تيمي الناشئة ، فاغتنموا فرصة وفاة القاضي عبد الحق بن عبد الكريم لتولية الشيخ عمر بن عبد الرحمن التنلاني المهداوي، الذي يعد أول من انفرد بخطة القضاء من علماء تيمي، غير أن القاضي المهداوي لم يستمر طويلا في المنصب فسرعان ما اعتزل سنة 1214هـ /1799م.

ولا تقدم المصادر التواتية معلومات جزيلة عن سبب اعتزال القاضي عمر بن عبد الرحمن، غير أنها تتحدث عن عودته لقيادة ركب الحجيج إلى وفاته سنة 1221هـ /1806م، في حين تتحدث تقاييد أخرى على بروز شخصية محمد بن عبد الرحمن البلبالي، شيخ زاوية ملوكة، وتلميذ القاضي عبد الحق بن عبد الكريم، والذي اتفقت الجماعة التواتية على توليته القضاء، حيث تورد بعض المصادر البكرية أن توليته كانت مباشرة بعد وفاة القاضي عبد الحق أي

1 . محمد بن عبد الكريم، نفس المصدر، الورقة 19 وأيضا: سيد عمر، المرجع السابق، ص89

2. *Martin ,quatre siècles ,p120.*

سنة1210 /1795م بينما تؤخرها تقاييد خزانة بن وليد إلى سنة /1214 /1799م م تاريخ اعتزال القاضي عمر بن عبد الرحمن التنلاني المهداوي[1].

وعن تولية القاضي محمد بن عبد الرحمن البلبالي تتحدث الغنية البلبالية أن السلطان سليمان بن محمد بن عبد الله العلوي[2] أقر الشيخ محمد بن عبد الرحمن البلبالي على القضاء في توات،" ولم يوجد من ينسج صنعة القضاء على منواله" [3]، ثم لما مات السلطان سليمان أقره أيضا المولى عبد الرحمن بن هشام على المنصب وجعل تقريره إياه بعد عجزه وكبر سنه، أن يوليه ابنه المذكور(عبد العزيز)، أتاه بهذا الأمر الولي الصالح الرباني والهيكل الصمداني، سيدي محمد بن محمد بن سيدي علي بوحسون الكرزازي[(4)].

والواضح من النص أن عهد التولية بخطة القضاء قد تأخر بسنتين أو ستة سنوات عن تولية الجماعة التواتية للقاضي محمد بن عبد الرحمن البلبالي، حيث أرسل العهد مع أحد مشائخ الطريقة الكرزازية الموساوية ذات النفوذ الكبير في توات، وهذا قد يعزز الاتجاه القائل بأن توات لم تعد خاضعة كليا لسلطة المخزن الذي أهمل توات بفعل ما حل بها من فتن

---

1 . وتشير وثيقة عثرنا عليها في خزانة ملوكة أن القاضي محمد عبد الرحمن تولى القضاء سنة 1214 وهي تؤيد ماورد في تقاييد خزانة ابن الوليد (وثيقة تعيين القاضي محمد بن عبد الرحمن البلبالي، خزانة ملوكة، أدرار ، بدون رقم .)

2- الأمير سليمان بن محمد بن عبد الله بن إسماعيل، بويع له بالخلافة بمراكش سنة 1206هـ، لازم مجالس العلم والتدريس، وجمع بين العلم والسلطة، توفي سنة 1238هـ. ينظر: (الدرر البهية والجواهر النبوية، إدريس الفضيلي، تحقيق:أحمد بن المهدي العلوي ومصطفى بن أحمد العلوي، مطبعة فضالة، المحمدية ــ المغرب، د ط، 1420هـ/1999م: 216/1 ـ217.

3 .سيد عمر، المرجع السابق، ص 89.

4-محمد بن محمد بن علي بوحسون الكرزازي، أحد شيوخ الزاوية الكرزازية، كان رجلا تقيا صالحا، أقبل الناس عليه من كل حدب فأخذوا عنه أوراد الطريقة، انتفع به جمع من الأشياخ، منهم سيدي المأمون البلبالي وغيره، توفي بكرزاز سنة 1253هـ. ينظر:(حسوني ، المرجع السابق، ، ص149، بن حسان، المرجع السابق ، ص123-124).

واضطرابات، في حين تعززت مكانة الجماعة التواتية ممثلة في شيوخ تيمي، حيث أصبحت تشرف على تعيين القضاة، والمحتمل أن رغبة القاضي في الحصول على عهد من سلطان شرعي كان وراء صدور العهد بالتعيين من قبل السلطان المولى سليمان العلوي بوساطة شيخ زاوية كرزاز، كما أنه من المحتمل أيضا أن صدور هذا التعيين بهذه الطريقة كان مناورة من المخزن ليثبت بعض نفوذه في المنطقة، لأن الامر سوف يتكرر أيضا مع تولية القاضي عبد العزيز بن محمد بن عبد الرحمن البلبالي الذي أقرته الجماعة التواتية على القضاء في فترة عجز أبيه ثم بعد وفاته، ليقره السلطان عبد الرحمن بن هشام بالتعيين بعد مدة " وأثنى عليه فيها "[1] بوساطة الشيخ مَحمد بن محمد بن عبد الله الكرزازي[2]، شيخ زاوية كرزاز، والشريف سيدي محمد بن هاشم، أحد أشراف فنوغيل[3] .

غير أن الشيخ محمد بن عبد الرحمن البلبالي، لم يستفرد بخطة القضاء لوحده بل تقاسمتها معه شخصية أخرى من ناحية بودة هو الفقيه أحمد الزروق[4] الذي تخبرنا النوازل البلبالية أنه ولي القضاء مزامنة مع القاضي البلبالي وبتعيين من السلطان سليمان العلوي،

---

1 .البلبالي، الغنية، المصدر السابق ، الورقة 01.

2- مَحمد بن محمد بن عبد الله الكرزازي، من ذرية الولي سيديأحمد بن موسى الكرزازي، أحد شيوخ الزاوية الكرزازية،توفي سنة:1245هـ .ينظر:(حسوني، اللبانة الرمزية لمريد المناقب المعزية، ص30) .

3 . البلبالي، نفس المصدر ، الورقة 01

4 ، أحمد زروق بن أحمد بن موسى البوداوي، صاحب زاوية الرمل، كان حيا سنة 1222هـ من أل الولي الصالح سيدي يوسف بن صابر الجعفري، تلقى العلم على يد الشيخ محمد بن عبد الله الوانقالي، كان فقيها، حاقظا ، أديبا ، غاية ، له في الشعر دواوين ، أستوطن فاسا ثم قدم إلى بودة ، وتولى بها القضاء بتعيين من المولى سليمان العلوي . البلبالي، نفس المصدر ، الورقة 05 و06.

"..إلا أنه لم يحسن سيرة البلد ، ولا كيف يسك مع أهلها ، فاعتزل " والتزم بيته مع ما هو عليه من صحة الدين المتين"[1] .

والراجح أن تولية قاضيين في آن واحد يمكن رده إلى الوضع الأمني المتدهور الذي شهدته منطقة توات مع مطلع القرن الثالث عشر الهجري، وهو انقسام قصور توات إلى طائفتي يحمد وسفيان، حيث تعاظمت الأحلاف واستقوت قصور توات بالأعراب كقباتي ذوي منيع ، والغنانمة ، حيث اندلعت فتن وحروب كثيرة تحدث عنها أحمد بن هاشم في تقييده " المحن والشدائد"[2]، إذ انضمت تيمي إلى حلف يحمد ، بينما تخندقت قصور بودة وتمنطيط تحت حلف سفيان.

ويمكن أن نعتقد جازمين بقوة هذا الطرح، إذا أخذنا بعين الاعتبار أمرين هامين، يخرج أحدهما عن الفترة المدروسة، إذ يخبرنا محمد بن عبد الكريم في التقييد عن أن الحسن الأول العلوي عين لكل معسكر (يحمد وسفيان) قاضيا خاصا[3].

1 . البلبالي، المصدرالسابق ، الورقة 06.

2 . بن هاشم ، المصدر السابق، كله.

3 . تشير التقاييد البكرية أن الحسن الاول عين على كل طائفة قاضيها الخاص في سنة 1311هـ ، ولايستبعد أن تعيين القاضي أحمد الزروق في بودة السفيانية مزامنة مع تعيين القاضي محمد بن عبد الرحمن البلبالي في تيمي اليحمدية، يكون قد خضع لهذا المعطى خاصة وأن هذه السياسة أثمرت بعض الهدوء النسبي في منطقة توات، غير أنه على النقيض من ذلك تطلعنا نوازل الغنية، عن مراسلات دارات بين القاضي البوداوي والقاضي البلبالي تتعلق أحدها بعتاب بعثة أحمد الزروق للبلبالي ويتضمن في ديباجتها أبرازا لفضل القاضي البلبالي (ينظر : محمد بن عبد الكريم، التقييد،المصدر السابق الورقة07 ، وأيضا : البلبالي، الغنية، المصدر السابق الورقة 04).

02-معايير تعيين القضاة في توات:

لقد ارتبط القضاء في منطقة توات بعوائل عريقة مثل العائلة البكرية في تمنطيط والزاوية البكرية، والبلبالية في زاوية ملوكة، إذ لم نرصد خروج الخطة منهما إلا نادرا أو بصفة انتقالية، حيث احتكر البكريون منصب القضاء منذ القرن 11 هـ إلى بداية القرن 13هـ، بعد أن ورثوه عن أصهارهم من أسرة العصنوني التي سيطرت على المشهد القضائي في المنطقة طيلة القرن 10هـ، لينتقل بعدها إلى الأسرة البلبالية في ملوكة بداية من مفتتح القرن 13هـ ، غير أن الخاصية المميزة لحركة منصب القضاء داخل هذه الأسر هو أن المنصب كان ينتقل بالوراثة داخل نفس الأسرة، وهذا ما يجعلنا نسارع إلى التساؤل عن محل شرط الكفاءة في تعيين القضاة في توات.

إن المتتبع لتاريخ القضاء في منطقة توات يلحظ بوضوح ظاهرة التوريث في تولي المنصب، حيث انتقل القضاء في آل العصنوني بدأً بالقاضي عبد الله العصنوني وصولا إلى ابن أخيه القاضي سالم العصنوني[1]، لينتقل بعدها إلى العائلة البكرية التي استمر ابناؤها في تولي هذا المنصب طيلة القرنين الـ 11 و12هـ / 17 م و 18 م، فكان مجموع قضاتهم حوالى خمس قضاة كلهم توارثوها عن آبائهم ، ومع مفتتح القرن ال13هـ انتقل القضاء إلى الاسرة البلبالية التي سيطرت على الخطة طيلة القرن الـ 13هـ /19 م حيث طبعت الوراثة كذلك مسألة

1 . البكرواي، ، ترجمة وجيزة، المصدر السابق ، الورقة 07

انتقال القضاء بين أفرادها من القاضي محمد بن عبد الرحمن البلبالي إلى ابنه محمد عبد العزيز [1].

والواقع أن مسألة الكفاءة لم تكن مطروحة تماما في تولي المنصب، بل عدت من المسلمات، خاصة إذا وضعنا في الحسبان الثقل العلمي والاجتماعي للأسرتين البكرية والبلبالية في منطقة توات، حيث ارتبط اسم البكريين بزاويتهم العامرتين في تمنطيط والزاوية البكرية، بينما هيمنت العائلة البلبالية بثقلها العلمي والروحي على منطقة تيمي التي تزعمت توات في أواخر القرن 12هـ/ 18 م.

لقد تمكنت الأسرة البكرية منذ حلولها في توات من السيطرة على المشهد العلمي، من خلال ما أنجبت من علماء ساهموا في النهضة العلمية التي شهدتها المنطقة، فقد انتصبوا للتدريس والإفتاء في زاوية تمنطيط التي أصبحت مركز إشعاع ثقافي وعلمي، وذلك بفضل جهود علماء آل البكري الذين تميزوا بالعلم والفضل والثراء ، مما كرس مكانتهم العلمية والاجتماعية في عموم توات، فمنذ نزول العالم الجليل عمرو بن محمد الامريني وابنيه ميمون والتهامي بتمنطيط سنة 809هـ /1406م قادمين من مدينة فاس، أدركت قبائل تمنطيط فضل هذه العائلة، فالتفت حولها، حيث قامت قبيلة أولاد محمد بإكرام وفادة الطارئين ، وأجزلت لهم العطايا، تقديرا لعلمهم، حتى أن القاضي عبد الله بن أبي بكر العصنوني زوج وحيدته لميمون

1 . بكري، المرجع السابق، ص98-99

بن عمرو بعد انبهاره بمستواه العلمي، فأورثه بذلك أموالا طائلة، مما أسهم في ترسيخ مكانته بين قبائل تمنطيط القوية والثرية[1].

وتطلعنا التراجم البكرية على نبوغ أفراد في شتى مجالات العلوم، فالعالم الجليل مَحمد بن أبي محمد البكري (ت 1008هـ /1600م)، الذي يعد أول من ولي القضاء، تلقى تكوينه العلمي في فاس ومراكش[(2)]، حيث يذكر ابنه عبد الكريم في فهرسته، أن شيوخ والده بلغ عددهم أربعة وعشرين شيخا وعالم من مدينة فاس "[3] كما يصفه الشيخ عبد الرحمن الجنتوري " بقوله " العالم الرباني والهيكل النوراني سيدي محمد بن أبي محمد "[4].

لقد جمع مَحمد بن أبي محمد من العديد من الخبرات والكفاءات، أهلته لتصدر التدريس والإفتاء في زاوية تمنطيط، فاشتهر اسمه وعلا نجمه، حتى أن السلطان السعدي عرض عليه تولية القضاء فاستعفى منها، رغم ما لهذا السلطان الدموي من رهبة في نفوس أهل توات، حيث قال الشيخ " **لأن يحاسبني الله على ألف قنطار أيسر علي من أن يسألني عن قضية واحدة فاصلة بين إثنين**"، ورغم عتب السلطان إلا أن الشيخ أصر على موقفه وارتحل إلى الساحل جاعلا نفسه من عامة التجار ، فكان يردد دوما " إنما حقيقة الزهد هو الزهد في الرئاسة"[5] .

---

1 بكرواي، ، الدرة البهية، المصدر السابق ، الورقة 26.

2 .محمد بن عبد الكريم، إعلام الاخوان، المصدر السابق ، الورقة 01

3 . بكري، المرجع السابق، ص 120

4 . الحسن بن سعيد البكري، تقييد ، خزانة كوسام ، أدرار، بدون رقم.

5 . محمدبن عبد الكريم ، الكواكب البرية، المصدر السابق الورقة 17, ، و أيضا: محمد بن عبد الكريم، جوهرة المعاني، المصدر السابق الورقة43.

ولا يمكن أن تدع لنا سيرة عالم توات الشيخ عبد الكريم بن مَحمد، ثاني قضاة العائلة البكرية، مجالا للشك في مستواه العلمي وكفاءته في إدارة خطة القضاء، بعد ما وليها من طرف شيخه بن أبي محلي المتغلب على مراكش، فقد شكل الرجل قامة سامقة من قامات العلم في توات، وأفرد سيرته الذاتية بكتاب يعد من أجل ما ألف في فن الفهارس في توات، ذكر فيها أنه تلقى مبادئ علومه على يد والده الشيخ مَحمد بن أبي محمد، ثم ارتحل في طلب العلم خارج توات ، فأخذ العلم عن الشيخ عبد الحكم بن عبد الكريم الجراري سنة 1010هـ/1602م، ومن جملة ما أخذ عنه الاجرومية، وألفية بن مالك في النحو ، ومختصر خليل ، وشرح الإمام البخاري [1]، وأخذ علم الفرائض عن شيخه أحمد بن عبد الله بن أبي محلي السجلماسي الذي التقاه سنة 1013هـ/1603م في بني عباس من بلاد وادي الساورة ، والتي التقى فيها أيضا بالعالم الجليل الشيخ سعيد قدورة الجزائري سنة 1017هـ /1608م، حيث أخذ عنه رسالة بن أبي زيد القيرواني، وكتب الفقه كالقلشاني ، وابن ناجي ، ومختصر الدماميني ، وغيرها[2] ، ثم انتقل إلى ناحية التكرور للأخذ عن أحمد بابا التنبكتي، والتقى الامام علي الاجهوري في رحلة الحج فأجازه في كتاب الشفا للقاضي عياض ، ومختصر خليل سنة 1028هـ، /1619م [3]، كما أجازه أيضا الشيخ أبو العباس أحمد المقري التلمساني في علم الحديث سنة 1041هـ /1631م، ولقبه فيها بالفقيه الفاضل الأريب الشيخ محمد عبد الكريم بن مَحمد التواتي[4].

1 . عبد الكريم بن أمحمد، فهرسته، الورقة 72-74.

2 . نفسه ، الورقة 80.

3 – نفسه، الورقة 28.

4 .محمد بن عبد الكريم، الكواكب البرية، المصدر السابق ، الورقة 20.

بعد رحلته العلمية الحافلة، عاد عالم توات إلى بلاده فتصدر للتدريس والافتاء في زاوية تمنطيط، حيث تهافت عليه الطلبة من شتى قصور توات، كما تولى خطة القضاء بها، فأظهر العدل وعم بفضله الأمان في ربوع البلاد ، وخضعت لأحكامه جميع قبائل توات، من غير عصبية تأخذهم على ذلك حتى أن بعض معاصريه خاطبه قائلا " وليت فعدلت فنمت "[1]

ومهما يكن من أمر، فإن عالم توات استحق منصب القضاء نتيجة مستواه العلمي الكبير، وليس وراثة كما يمكن أن يعتقد البعض، بدليل أن العائلة البكرية كانت تضم من هو أسن منه، دون إغفال لما أحرزته عائلته منذ حلولها بتوات من احترام وتقدير وانقياد من عامة قبائل المنطقة.

ولم يختلف معيار الكفاءة في سير القضاة البكريين الذين أعقبوا عالم توات، فابنه الحاج مَحمد بن عبد الكريم، تلقى مبادئ العلوم على يد والده ، وانتقل بدفع منه إلى الارتحال في طلب العلم، حيث جاور الحرمين الشريفين مدة يأخذ عن علمائها، وناظر الرحالة العياشي الذي أقر بعلمه وتقدمه في كل العلوم فقال له: أنت عالم وابن عالم[2]، ولما زار السلطان العلوي محمد بن الشريف أبهر بمستواه العلمي لما زار تمنطيط فأقره على قضاء توات في سنة 1645/1055 م[3].

1 . محمد بن عبد الكريم، جوهرة المعاني، المصدر السابق الورقة 21.

2 . العياشي، المصدر السابق، الجزء120/01

3 . بكري، المرجع السابق ص128

وينسحب الأمر أيضا على القاضي البكري بن عبد الكريم الذي ارتحل منذ نعومة أظافره لطلب العلم في زاوية سيدي عمرو بأوقروت، على يد الشيخ محمد بن علي النحوي ، وطاف بحواضر فاس ومراكش ثم الجزائر المحروسة، حيث جاور حلق سعيد قدورة الجزائري، وظل عنده إلى أن توفي سنة 1076 هـ / 1665م، ليتجه شطر بلاد المشرق الاسلامي مارا بتونس وطرابلس، وجالس في القاهرة مفتي المالكية الامام أبي عبد الله الخرشي، ثم عرج حاجا إلى بلاد الحرمين، وعاد إلى الجزائر ليستقر ببلاد تقرت التي أسس بها زاوية عامرة تصدر فيها للتعليم والإفتاء مدة تقارب ثلاثين سنة[1] لم يكن خلالها البكري بن عبد الكريم ينوي العودة إلى توات مطلقا، ولكن وفاة أخيه القاضي الحاج مضحمد بن عبد الكريم 1681/1092م جعلته يرضخ لرسائل أهل توات المتكررة التي تدعوه للعودة إلى توات والانتصاب للقضاء والافتاء، فعاد إليها وأسس بها زاوية تعرف باسمه خارج تمنطيط والتي أصبحت منارة العلم والقضاء[2].

ولقد أظهر البكري بن عبد الكريم كفاءة كبيرة في إدارة أمور القضاء في توات ، حيث كانت جل أحكامه تعتمد على الصلح بين المتخاصمين، لأنه كان يرى أن توات ضعيفة لاطاقة لأهلها على القصاص[3]، وقد أسهم ذلك في اتساع نطاق حكمه ، حيث تعدى منطقة توات إلى جوارها مثل تيكورارين التي دعاه أهلها إلى إرسال نائبا عنه لتولي القضاء في المنطقة، فأرسل

1 .بكري، المرجع السابق، ص 130.

2 . بابا، المرجع السابق ص52

3 . محمد بن عبد الكريم، الدرة البهية، المصدر السابق الورقة 82.

ابنه عبد القادر الذي جلس للقضاء في قصر اقسطن[1] ، ولم يحدث أن اتسعت جغرافية سلطة القاضي في توات لتشمل المناطق المجاورة إلا في عهد القاضي البكري بن عبد الكريم الذي نال شهرة كبيرة جعلت المتقاضين من خارج توات يلجأون إليه لحل مشكلاتهم وخصوماتهم، كما أصبح الخصوم يستأنفون أحكاما أصدرها قضاة مناطقهم[2].

والواضح أن طريقة تولية القاضي البكري بن عبد الكريم قضاء توات، تقطع بما لا يدع مجال للشك مسألة ظاهرة توارث القضاء في العائلة البكرية، خاصة وأن الرجل حاول الاستقرار بعيدا عن زاوية أجداده ، حيث تمكن من تأسيس زاوية في تقرت ببلاد الزاب واستقر بها مدة ثلاثين سنة، إلى أن تهاطلت عليه رسائل أهل توات تدعوه إلى العودة إلى بلده، وإكمال مسيرة آل البكري في التصدر للتعليم والقضاء[3]، وبالتالي فإن اختيار القاضي البكري بن عبد الكريم كان على خلفية جملة الكفاءات التي حصلها من رحلة طلبه للعلم ، وليس من قبيل الميراث العائلي.

ويتحقق نفي مسألة الوراثة مع تعيين القاضي عبد الكريم بن البكري، الذي يعد أصغر ثلاثة أخوة هم: محمد الصالح (ت 1139هـ/ 1726 م) و عبد القادر (1140هـ /1727م) ومحمد (1188هـ /1774م) [4]، الذين كانوا على درجة كبيرة من العلم والتقوى، حيث تسهب

1 . بكراوي، الدرة البهية، المصدر السابق الورقة 82.

2 . محمد بن عبد الكريم، الكواكب البرية، المصدر السابق الورقة 30.

3 . محمد بن عبد الكريم، جوهرة المعاني،المصدر السابق الورقة 11 وأيضا : بابا، المرجع السابق ، ص 52.

4 . بكري، المرجع السابق، ص142,

المصادر البكرية في رصد مستواهم العلمي الكبير وجهودهم الجبارة في نشر العلم، إلا أن منصب القضاء عاد إلى أخيهم الاصغر عبد الكريم بن البكري.

لقد شهدت مسألة تولية القضاء في توات مستجدا هاما في عهد القاضي عبد الكريم بن البكري، ،حيث شاركه في المنصب عالم تنلان وشيخ زاويتها عمر بن عبد القادر التنلاني وذلك سنة 1133هـ/1720م ، إذ يذكر تلميذه عبد الرحمن بن عمر التنلاني في فهرسته، أن الشيخ عمر بن عبد القادر " ... ابتلي في آخر عمره بالقضاء كالمكره عليه لمّا لم يجد من يقوم مقامه في العلم بعد أن دعي إليه غير مرة فأستعفي فأعفي"[1] ، غير أنه أمام كثرة الخصومات في توات ألح عليه الناس بتولية الفصل بين أهل الخصومات، " ولم يرتضوا غيره ، وخاف الهرج والفتن، فقبل ذلك وأحسن السيرة وأظهر العدل ، ولم يخف في الله لومة لائم ، فانقاد معظم الناس لحكمه من غير وجود حاكم يجبرهم" [2].

لم تتحدث أي من المصادر التواتية المتاحة عن دواعي انتصاب قاضيين في آن واحد، لكن الشيخ عمر بن عبد القادر برر قبول المنصب بخوف الفتن والهرج، وهذا يجعلنا نسارع إلى التساؤل حول الأسباب الحقيقية هذا التعيين، هل تعود إلى تدهور النسيج الاجتماعي التواتي بفعل فتنة يحمد وسفيان؟. أم أنها بداية الاتجاه نحو زعامة تيمي التواتية؟. أم أن الامر يتعلق

1 . التنلاني، عبد الرحمن بن عمر المصدر السابق، ص 85.

2 . نفسه،ص 86.

بالفعل القضائي نفسه مما أدى بأهل توات إلى الاحتكام إلى قاض آخر بدل القاضي عبد الكريم بن البكري؟.

يورد المؤرخ التواتي أحمد بن هاشم، في كتابة المحن والشداد في منطقة توات، أن المنطقة شهدت خلال هذه المرحلة بدأ استعار فتنة يحمد وسفيان التي كان لها الأثر السلبي على الواقع الاجتماعي والاقتصادي في توات[1]، ولا أرى داعيا لإعادة بسط الحديث عن أسباب هذه الفتنة، إلا أنها وبدون شك أثرت على القضاء، فقد قوضت فعالية الجماعة التواتية التي كانت إلى عهد قريب الضامن الوحيد للانسجام داخل المجتمع، حيث انتقل ثقل الجماعة من تمنطيط إلى تيمي بفعل ما سبق وتحدثنا عنه، من تفوق تيمي على تمنطيط، واستأثرها بقيادة المنطقة التواتية، ولاشك أن شيوخ تيمي رأوا في الشيخ عمر بن عبد القادر التنلاني، وهو خريج جامع القرويين بفاس والمدرس السابق بالمدرسة المصباحية، الشخصية المثلى المستحقة لتولي منصب القضاء، والمساهمة في إخماد نار الفتنة بين فرقاء توات، بالنظر لمستواه العلمي الكبير وخبراته الوازنة التي اكتسبها من رحلته الطويلة إلى فاس لطلب العلم[2].

ويسود الغموض مسألة العلاقة بين القاضيين عبد الكريم بن البكري والشيخ عمر بن عبد القادر التنلاني ، إلا أننا نعتقد أن وجهة التقاضي انتقلت إلى تنلان (تيمي) في الفترة التي تولى فيها شيخها خطة القضاء، في حين انصرف الناس، أو كادوا، عن مجلس القاضي

1 .بن هاشم، المصدر السابق، الورقة 07.

2 . التنلاني، عبد الرحمن بن عمر، نفسه ،،ص 83.

عبد الكريم بن البكري، والشاهد هنا ما أورده التنلاني في سياق ترجمته لشيخه عمر بن المصطفى الرقادي الذي قصد القاضي عمر بن عبد القادر في زاوية تنلان للنظر في " خصومة بينه وبين رجل"[1]، رغم وجود القاضي عبد الكريم بن البكري في الزاوية البكرية على الطريق الرابط بين الزاوية الرقادية وتنلان.

لقد تميز أحكام القاضي عمر بن عبد القادر التنلاني بالصرامة، حيث تتحدث المصادر المحلية أن الشيخ أظهر العدل وأحسن السيرة في القضاء والفصل في الخصومات " .. ولم يخف في إقرار حكم شرع الله لومة لائم، فانقاد مُعظم الناس لحكمه من غير وجود حاكم يُجْبِرهم عليه بل هبة من الله تعالى"[2]، وكان يتعمد التدقيق فيما يرد إليه من وثائق وأرسام ، ويغسل التي لا حق فيها لأحد بالماء حرصا على عدم تضييع حقوق الناس، وكان كثيرا ما ينشد قول الشاعر:

على قدر تقوى الله تأتي المواهب وتأتي على قدر الذنوب المصائب[3]

ومهما يكن من أمر، فإن القاضي عمر بن عبد القادر اعتزل القضاء، في آوخر عمره ومال إلى التصوف إلى أن توفي1152 هـ / 1739 م [(4)].

1 . التنلاني، عبد الرحمن، المصدر السابق ص132.

2 . نفسه، ، ص 86.

3 . بن وليد، المصدر السابق، الورقة 07.

4 . التنلاني، المصدر نفسه ، ص 89

لقد أثارت أحكام قضاة توات في هذه الفترة بالذات، الكثير من ردود الأفعال، تزعمها علماء تواتيون انتقدوا بحدة ممارسات هؤلاء القضاة، ومن أهمهم العلامة المجدد الشيخ عبد الرحمن بن إبراهيم الجنتوري الذي عاصر القاضي عبد الكريم بن البكري وجزء يسيرا من عهد ابنه عبد الحق بن عبد الكريم، حيث كان شديد النكير على قضاة توات واتهمهم بمخالفة الشرع في الكثير من أحكامهم، خاصة فيما بتعلق بالشهادات، حيث كانوا يقبلون الشهادة مكتوبة على الورق ولو كان الشاهد حيا حاضرا ولا يكلفونه القدوم بها لأداء الشهادة ولا التعريف بخط يده، كما اتهمهم أيضا بمخالفة الإجماع بالحكم بالأقوال المرجوحة التي توافق هواهم، ومنها بيع عقارات المدان قبل الاعذار إليه، وتقسيم التركة قبل ثبوت الوافاة ، والحكم على الغائب واليتيم دون اثبات الشهود[1] .

03- مهام القضاة:

لم يقتصر عمل القضاة في منطقة توات على إصدار الأحكام القضائية والفصل في الخصومات ، بل كانوا يؤدون مهاما أخرى بعضها وثيق الاتصال بعبء الخطة، وبعضها مهام إضافية كانت تناط بهم نظرا لمستواهم العلمي الرفيع، وحاجة الناس إلى الانتفاع بعلمهم ، وعليه فيمكن أن نقسم مهام القاضي إلى قسمين هما: المهام المتعلقة بمنصب القضاء ، والمهام الإضافية.

1 – نفسه، ص86.

أ.المهام المتعلقة بمنصب القضاء :

- **إصدار الفتاوى والاحكام القضائية**

تعد عملية إصدار الفتاوى والأحكام القضائية من صلب اختصاصات القاضي في توات ، فقد كان القضاة يجلسون في دار القضاء أو في المسجد لاستقبال المتخاصمين والمستفتين ، حيث ينظر القاضي في أقوال الخصوم ويفحص وثائقهم، ثم يقوم في الأخير بتحرير الحكم القضائي أو الفتوى ، كان القضاة يعتمدون في إصدار أحكامهم وفتاواهم على الكتاب والسنة ، لذلك كان لزاما أن يتصدر للمنصب من يكون عارفا بالكتاب والسنة، متمرسا في العلوم الشرعية، ضليعا في الفقه المالكي، ومن الشروط التي وضعتها الجماعة التواتية والواجب توفرها في القاضي هي: السمعة الحسنة والمستوى العلمي والديني الرفيع والسلوك الحسن، مع معرفته بعادات وتقاليد المنطقة وأن يكون مالكي المذهب[1] ، وفي هذا الصدد كتب القاضي عبد العزيز بن القاضي سيد الحاج البلبالي في نوازل الغنية " قرأت خليلا من أوله إلى آخره ، وكذلك التفسير ، والخليل والتفسير لا يقرؤها إلا العلماء الكبار، وقل لأمي: يا سعادتك ويا فرحتك قل لها ولدك أضحى من خيار علماء توات، ومن شك فليأتي له بأي وقفة من خليل أو من التفسير، فمن لم يشأ فليمت غيظا، ومن شاء فليحمد الله على إظهار الإسلام"[2].

1 . فرج ، المرجع السابق، ص44.

2 . البلبالي ، الغنية، المصدر السابق، الورقة 05.

كما تمسك القضاة في أحكامهم بنصي القرآن والسنة مع ترك المجال للاجتهاد في النوازل، وفي هذا يقول الشيخ عبد الرحمن بن عمر التنلاني مخاطباً القاضي عبد الحق"...إذا خطبتك بغزو المنقول فاحكم بذلك وعهدته علي، وإذا خطبتك بالمقول فأقرع باب نظرك، فإنك مسؤول، واسأله التوفيق لي و لك..."[1] ويلاحظ الاجتهاد الفقهي لدى قضاة تمنطيط في الخلاف الذي دار بين القاضي العصنوني والشيخ المغيلي حول نازلة يهود تمنطيط.

ولقد أدى تداخل صلاحيات الفقيه والقاضي إلى حدوث الكثير من السجالات بين القضاة والفقهاء حيث إن بعض القضاة وجهت لهم انتقادات في بعض الأحكام القضائية من طرف فقهاء توات، وهو ما نلمسه لدى القاضي عبد الحق بن عبد الكريم الذي كان يشتكي دوما من تجاسر الفقهاء على القضاة ، فقد تحدث الغنية عن خلاف كبير دار بين القاضي والفقهاء في مسألة حبس، حيث أبدى القاضي امتعاضه من تدخل الفقهاء في صلاحيات القضاة وتهديده بعدم البث في قضايا الاحباس[2]، كما أن الفقهاء أيضا كانوا أكثر انتقادا ومعارضة لأحكام القضاة وهو ما نلمسه لدى الشيخ عبد الرحمن الجنتوري في مؤلفه بيع المغارم بقوله"...وذلك أن مبنى كثير منهم على لزوم هذه المغارم فصاروا أعوانا للقواد، بل قاضي واحد أفضل لهم من ألف فارس ، لأن كثير من الناس يخافون من القاضي أكثر من

1 . محمد بن عبد الكريم، جوهرة المعاني، المصدر السابق الورقة 24.

2 . البلبالي، الغنية ، المصدر السابق الورقة 636,

القايد ، فقد كان العلماء هداة فصاروا الآن حيرة ، وكانوا نوراً فصاروا ظلمة ، وكانوا رحمة فعادوا نقمة ، فإن لله وإنا إليه راجعون...".[1]

- **الحسبة :**

جمع القضاة في توات بين منصبي القاضي والمحتسب، حيث كانوا يشرفون على الأسواق والمكاييل والموازين، فيذكر ابن بابا حيدا أن القاضي أبي يحى المنياري ضبط الاحكام الشرعية ووضع المكاييل والموازين[2]، ولا غرو أن المكانة الاقتصادية التي عرفتها تمنطيط خلال القرنين الحادي عشر والثاني عشر الهجريين ، أدت بالقضاة إلى وضع آليات لمراقبة الاسواق، خاصة وأن الوثائق المحلية والنوزال تشير في الكثير من الاحيان إلى وجود منازعات بين التجار يقوم القاضي بالفصل فيها[(3)].

- **الإشراف على توثيق عقود البيع ونقل الملكيات:**

تشير وثائق عقود البيع التي عثرنا عليها في خزائن توات، إلى أن القضاة كانوا يشرفون على تحرير عقود البيع، أو يقومون بالتوقيع عليها والشهادة على صحتها، ومن أمثلة هذه العقود وثيقة بيع وجدنها في خزانة قصر غوزي بزاوية سيدي البكري، تتكلم عن شراء أحد الأشخاص لعقارات وسباخ لموكليه من أبناء اخيه المتوفى، وتتضمن الوثيقة نقل الملكية من

1 . الجنتوري، مسألة بيع المغارم، المصدر السابق الورقة 03.

2 . ابن بابا حيدة، المصدر السابق، الورقة 30.

3 . ينظر مسائل البيوع في الفصل الاخير من هذا البحث .

البائع إلى الموكل عليهم، وتختتم بتوقيع شهود البيع ، وتذيل بتوقيع القاضي محمد عبد العزيز البلبالي بقبول شهادة الشهود وإثبات صحة الوثيقة[1].

ب. المهام الإضافية للقضاة

- **الامامة :**

كان الكثير من القضاة أئمة في مساجد المدن التي يقيمون فيها، حيث يؤم قاضي الجماعة الصلاة بالسلطان والأمير والحاشية، وكان المسجد بمثابة مجلس للقضاء تعقد فيه جلسات التقاضي وتصدر منه الأحكام، في حال عدم وجود دار مستقلة للقضاء.

وقد تولى قضاة توات إمامة الناس في المساجد، في الصلوات وخطب الجمع، وربما كان المنصب الأصلي لجل الذين تولوا منصب القضاء، حيث يذكر صاحب الدرة الفاخرة في ترجمة القاضي عبد الكريم بن أمحمد أنه " كان إماما عالما "[2]، كما جمع القاضي محمد عبد الرحمن البلبالي بين القضاء والامامة ، فقبل أن يولى القضاء كان إماما بتمنطيط ، ثم انتقل للإمامة في مسجد زاوية ملوكة ، وبه كان يعقد مجالس القضاء[3].

1 . وثيقة عقد بيع ، خزانة قصر غوزي، ينظر الملحق.

2 . المهداوي، المصدر السابق، الورقة 05.

3 . بكري، المرجع السابق، ص99.

- **التدريس :**

رغم مشاغل القضاء الكثيرة، لم يتخل القضاة عن التصدر للتدريس وعقد المجالس العلمية، ونشر العلم والمعرفة بين الساكنة، فقد حرص القضاة البكريون على الجلوس للتدريس في زاوية تمنطيط، واعتبروا التدريس التحدي الأول له قبل القضاء ، إذ أن التعليم هو تنوير للعامة والخاصة بأمور دينهم ودنياهم، حيث تصدر القاضي عبد الكريم بن مَحمد للتدريس في زاوية أجداده في تمنطيط وتخرج على يديع جملة صالحة من العلماء الاعلام الذين كان لهم الأثر البالغ في النهضة العلمية التي عرفتها المنطقة، ومن أهمهم الشيخ أحمد بن يوسف التنلاني مؤسس زاوية تنلان ، والشيخ النحوي الوقروتي وابنه القاضي أمحمد بن عبد الكريم، ورغم المجهودات التي بذلها في نشر العلم والمعرفة ، فإنه تأسف في أخر حياته لقلة ما أخذ عنه من علوم إذ قال :" أموت بنيف وأربعين علما لم أجد لها سائلا"[1] .

كما لازم القاضي البكري بن عبد الكريم التدريس بعد رجوعه إلى تمنطيط سنة 1092هـ/ 1681م، والتي اختارها مستقرا بدل الزاوية التي أسسها شرق المدينة ، فوضع خبرته التي اكتسبها من خلال جولانه في مختلف الأمصار طالبا للعلم وملقنا له، فعم نفعه وذاع صيته، إلى أن توفي سنة 1133هـ /1721م فرثاه أحد شعراء توات بقوله :

من للمسائل بعد المشاكل ياأسفي من للمنابر بعد الحاذق الفهم

1 . محمدبن عبد الكريم، جوهرة المعاني،المصدر السابق ، الورقة 21.

من للدفاتر بل من للمدارس بل من للنوازل بل في اللوح والقلم [1]

كما لازم القاضي عبد الحق بن عبد الكريم(1210هـ/1796م) التدريس في زاوية تمنطيط وكان له مجلس علم إلى جانب مجلس ابن عمه عبد الكريم الحاجب (1193هـ/1779م)، حيث تخرج على يديه الكثير من العلماء منهم الفقيه العابد بن أحمد والشيخ عبد الكريم بن سيدي وعلي وغيرهم[2].

كما تصدر القاضي عمر بن عبد القادر التنلاني للتدريس في زاوية تنلان، بعد عودته من رحلة طلب العلم، فتقاطر إليه الطلبة من جميع جهات توات،وقد قدم تلميذه عبد الرحمن التنلاني وصفا دقيقا لمجلس تدريسه وبرنامجه اليومي والمواد التي شكلت منهاجه الدراسي[3]، كما قدم لنا صورة واضحة عن الحركية التي عرفتها الزاوية التنلانية في عهده، من خلال توافد العلماء والفضلاء على الشيخ ومباحثته في مسائل الفقه ، حيث يذكر التنلاني في الفهرسة أن الشيخ عمر بن المصطفى الرقادي ورد تنلان لخصومة بينه وبين رجل، فجلس إلى الشيخ وحاوره في مسائل العلم وأخذ عنه[4].

ولم يختلف الأمر لدى القاضيين محمد بن عبد الرحمن البلبالي وابنه محمد عبد العزيز،

1 . محمد بن عبد الكريم، الكواكب البرية، المصدر السابق الورقة 33.

2 .محمد بن عبد الكريم، جوهرة المعاني، المصدر السابق الورقة 22.

3 . التنلاني، عبد الرحمن بن عمر، المصدر السابق ص 89.

4 . نفسه،ص 132

فبعد رحلة التحصيل في تمنطيط عاد الشيخ محمد بن عبد الرحمن البلبالي إلى مسقط إلى زاوية ملوكة حيث تصدر للتعليم بها وأصبحت في عهده منارة علم ومعرفة، حيث تنادى لمجلسه طلبة العلم وطلاب الفتوى، فكانت له اليد الطولى في مسائل الفقه والتفسير، وكان على حد قول المؤرخ محمد بن عبد الكريم " شيخ الايالة، وطود الإمامة حائز السبق، محراب الحق ، من طلعت شمسه دون سحاب على دياجير رساتيق الألباب، فكان في العلم من الراسخين وعند الخاصة من المكرمين، شيخا عارفا، مجتهدا "[1] ، وتخرج على يديه الكثير من الطلبة منهم ابنه أبو فارس محمد عبد العزيز البلبالي ، والشيخ أحمد الحبيب بن أمحمد بن عبد الله البلبالي، والشيخ المأمون بن مبارك البلبالي البرنكاني، والشيخ أحمد البدوي البكري والشيخ عبد الله بن عبد الكريم الحاجب البكري وغيرهم[2].

ولما عجز الشيخ القاضي محمد بن عبد الرحمن البلبالي وكبر سنه، خلفه في مجلس العلم ابنه القاضي محمد عبد العزيز، حيث مكنه مستواه العلمي الكبير[3] من الحفاظ على المكانة العلمية لزاوية ملوكة ، حيث قصده الطلبة من شتى أرجاء توات، و تخرج على يديه جمع من العلماء ، من بينهم ابنه البكري ، والشيخ المأمون البلبالي ، والشيخ أحمد الحبيب البلبالي ، والشيخ عبد الكريم بن عبد المالك البلبالي، والشيخ محمد الحسن بن سعيد البكري[4].

1 . البلبالي، الغنية، المصدر السابق ،الورقة 01-02.

2 . بن حسان ، المرجع السابق، ص 126

3 .محمد بن عبد الكريم، المصدر السابق، الورقة 06.

4 .بكري، المرجع السابق، ص 99.

04- مكانة القضاة وموارد دخلهم

أ.مكانة القضاة

لقد حظي قضاة توات بالتقدير والإجلال من طرف العامة والخاصة، على اعتبار أنهم أكثر اطلاعا على أمور الشرع ومسائل الفقه، فهم قبل أن يكونوا قضاة كانوا فقهاء يجتمع حولهم الناس لينهلوا من علمهم، ويلجأون إليهم في حل عويص قضايا دينهم ودنياهم، كما أن جل القضاة سليلوا أسر علمية محترمة في توات كالعائلة البكرية والعائلة البلبالية، اللتين سيطرتا على المشهد العلمي والاجتماعي في توات بفضل اشرافهما على زوايا التعليم والاطعام التي كانت تقوم بأدوار هامة في الحياة العامة في توات، فزويا العائلة البكرية في تمنطيط وزاوية سيدي البكري كانت تصنف ضمن زويا المرابطين التي حبست أملاكهما على ماتقوم به من أدوار علمية واجتماعية كإقراء الضيف والاصلاح بين المتخاصمين ، حيث وصف صاحب الكوكب الدري محمد بن البكري شيخ الزاوية البكرية بأنه كان: " عيده يوم نزول الأضياف وفرحه ومرحه التكرم على الوفود من الأرياف ، وحزنه يوم لايقدم فيه نزيل "[1]، كما أسهمت الزاوية البكرية أيضا في فك خصومة بين زاوية الشيخ بن عومر بفنوغيل وقبيلة قدوع اللذين نهبوا الزاوية المذكورة فقام شيخ الزاوية بالصلح بين الطرفين[2] وهو نفس الدور الذي قامت به الزاوية البلبالية في ملوكة مع مطلع القرن الثالث عشر حينما أبطل القاضي عبد العزيز البلبالي حبس الزاوية التنلانية لصالح

1 . البكري بن عبد الرحمن، الكوكب الدري، المصدر السابق الورقة 01.

2 . نفسه، الورقة 02.

صاحب منزل جرى هدمه لتحصين قصبة تنلان ، فعوض صاحب المنزل من حبس الزاوية خدمة للصالح العام[1].

لم يكن النفوذ الروحي والاجتماعي للزوايا العامل الوحيد الذي بفضله حازت مؤسسة القضاء والقضاة هذا الاحترام ، بل هناك عامل آخر هو المستوى العلمي الكبير الذي بلغه قضاة توات وتحكمهم في شتى فنون العلم،إذ تطلعنا المصادر المحلية عن مدى مستواهم العلمي الذي أكسبهم احترام العامة ورهبة الخاصة، ومن أمثلة ذلك ما أورده صاحب الكوكب الدري في ترجمة القاضي عبد الكريم بن أمحمد . عالم توات . الذي تميزت فترة قضائه بالعدل والأمن ، حيث بالغ أهل توات في احترامه وتبجيله، حتى قال له أحد معاصريه : أنك لما ألقيت السلاح أطاعك الخاص والعام فهنيئا لك وليت فعدلت فنمت[2].

أما القاضي عبد الكريم بن البكري . قاضي القضاة . وهو العالم المتبحر في شتى الفنون، فقد كانت سلطته نافذة في أهل توات، بفضل ما عرف عنه من كرم وسخاء وعطف على الفقراء والمساكين، ومن صور ذلك ما أورده صاحب الكواكب البرية في أنه كان كثير الانفاق على المساكين، لبس يوما سبع عباءات ، كلما لبس واحدة سألها سائل إلى الثامنة ، فقال : اتق الله يا مسكين ، وارفق بي يرفق بك الرفيق ، فإنه لم يعد لي إلا ما ترى "[3]، كما تصفه المصادر

1 . البلبالي، محمدعبد العزيز، وثيقة مسألة حبس أهل تنلان، خزانة ملوكة ، أدرار، بدون رقم،.

2 . البكري بن عبد الرحمن، الكوكب الدري، المصدر السابق الورقة 20 و بن عبد الكريم، جوهرة المعاني، المصدر السابق ، الورقة 12.

3 . محمد بن عبد الكريم، الكواكب البرية، المصدر السابق لورقة 37.38,

المحلية بأنه كان صبورا، كريما، وجيها، مهيبا، يخضع لقوله الحكماء ، وينصت لموعظته الجهال" [1] .

وأدرك القاضي عبد الكريم بن البكري، مع ما عرف عنه من حزم في أمور الشرع والدين، أن الأحكام القضائية يجب أن تتسق مع الحالة الاجتماعية لأهل توات، فكان يبني أقضيته على الصلح بين المتخاصمين ولو تطلب ذلك أن يدفع للخصوم من ماله الشخصي، لأنه كان يعتقد أن أهل توات ضعاف لا طاقة لهم على الأحكام الشرعية[2].

لقد حافظ عبد الحق بن عبد الكريم على هيبة القاضي ومكانته، رغم جملة التغيرات الاقتصادية والاجتماعية التي عرقتها منطقة توات، حيث قوى علاقاته بفقهاء عصره، وأقحمهم في عمل القضاء، باستشارته لهم قبل إصدار الحكم، كما أنه أنعش دور المحكمين، إذ كان يلزم المتقاضين عنده بجلب فتواهم وآرائهم في القضية، فكان مساعده يقرأ عليه مختلف وجهات النظر ليصدر الحكم بناء على ذلك وكان يخاطب الفقهاء يقوله " أنتم القضاة ونحن المنفذون"[3]، فكانت اقضيته المدعومة بشورى العلماء لا يعترض عليها إلا نادرا[4].

والظاهر أن منهج القاضي عبد الحق في تسيير خطة القضاء في مشاورة الفقهاء ، وحرصه على إرضاء الخصوم جلب له انتقاد شيخه وكبير مستشاريه الشيخ عبد الرحمن بن عمر

1 . محمدبن عبد الكريم جوهرة المعاني، المصدر السابق ، الورقة 15.

2 . نفسه، .نفس الورقة.

3 . محمد بن عبد الكريم، الكواكب البرية، المصدر السابق ، الورقة 33.

4 . نفسه.نفس الورقة .

التنلاني، فقد ورد في الغنية أن الخصوم كانوا يراجعون الفقهاء في الشورى التي كان يبني عليها القاضي أحكامه، فرأى الشيخ التنلاني أن ذلك يوهن من سلطة القاضي ويحط من قدره ومن قدر الفقيه المشاور، لأن العامة في نظره لا يفهمون خطاب العلماء واجتهاداتهم[1]، فنصح الشيخ القاضي بعدم مداراة الخصوم والبحث عن رضاهم، وعدم اطلاعهم على شورى الفقهاء، لأنهم عادة ما يراجعون الفقيه في شوراه، وكان الأجدر بهم مراجعة الفقيه قبل رفع القضية إلى القاضي واستشهد بقول الحريري: "... فاذا حكمت على أحد فأييسه ن وإلا فلا ينقطع عنك أبدا "[2-3]

ورغم خروج القضاء من العائلة البكرية وانتقاله إلى العائلة البلبالية في ملوكة في أعقاب وفاة القاضي عبد الحق، إلا أن القاضي حافظ على مكانته نفسها ، حيث تصدر للقضاء الشيخ محمد بن عبد الرحمن البلبالي، الذي تتلمذ على يد ثلة من علماء توات، ومكنه مستواه العلمي الرفيع من السيرة في القضاء بالعدل ، فكان مهاب الجانب ، مبالغا في خلق التواضع[(4)]، وبنفس سيرة والده أقام القاضي عبد العزيز البلبالي، فكان ممحصا لما يرد عليه من المسائل كثير الاطلاع على الكتب، حريصا في أحكامه على المصلحة العامة [(5)]، لما ميز هذه الفترة من تصاعد الفتن بين قصور توات في إطار الصراع بين الفرع السفياني واليحمدي ، لاسيما

1 . البلبالي، الغنية،المصدر السابق ، الورقة 619 .

2 . البلبالي، الغنية،المصدر السابق ، الورقة619.

3 – الواضح أن القاضي عبد الحق كان يرى رأي أسلافه في ضرورة الجنوح إلى الصلح بين المتخاصمين، حيث يؤثر عنه قوله ما ساعدني الناس على ما أردت من العدل حتى بسطت لهم شيئا من الدنيا

4 – البلبالي،الغنية، المصدر السابق ، الورقة 01.

5 . سبقت الإشارة إلى موقفه من قضية أهل تنلان في تحصين قصرهم

ما كان من حروب بين أهل بودة وتيمي وتمنطيط[1]، والهجمات المتكررة لعرب وادي الساورة[2].

ب.موارد دخل القضاة

كان القاضي في توات مثله مثل قضاة العالم الإسلامي يأخذ أجرا لقاء قضائه ، فجلوس القاضي للقضاء يترتب عليه تفرغا تاما، يمنعه من القيام بأي عمل مواز يؤمن رزقه وأسرته، وقد أثارت مسألة أخذ القاضي مرتبا الكثير من الجدل بين فقهاء المالكية ، حيث قال أصبغ : .. وحق على الإمام أن يوسع على القاضي في رزقه، ويجعل له قومة يقومون بأمره.. ويجري له ثمنا لمصابيح ينظر بها بالليل في أمور الناس ويدبرها، ولا ينبغي له أن يأخذ رزقه إلا من الخمس، أو الجزية، أوعشور أهل الذمة ، وقال سحنون : إن القاضي إن كان فقيرا لا يجلسه الإمام حتى يغنيه، ويقضي دينه، ويكفيه جميع ما يحتاج إليه"، فيما قال الامام مالك: " .. ولا بأس بإرزاق القضاة من بيت المال[3]، وقد استمد الفقهاء ذلك من السلف الصالح، فقد قال عمر ابن الخطاب ، رضي الله عنه : " اغنوهم بالعمالة عن الخيانة "، وقيل : أن عليا كان يرزق شريحا القاضي خمسمائة، وري عن عمر بن عبد العزيز " أن عمر بن عبد العزيز أجرى

---

1 – *Martin 117.118*

2 . الراجح من خلال النوازل الفقهية أن عمليات السلب والنهب كانت أشبه بالعادة حتى أن فقهاء توات أفردوا الموضوع بباب خاصة في فتاواهم سيما المتعلقة بالمداراة وعنوا بها مدارة الغزاة بدفع الضريبة لهم مقابل كف اليد، وتذخر الوثائق المحلية بالمسائل المتعلقة بالموضوع .

3 . القيرواني، عبد الله بن (أبي زيد) عبد الرحمن النفزي، النَّوادر والزِّيادات على مَا في المدَوَّنة من غيرها من الأُمهاتِ،تحقيق: محمد بوخبزة،1999، الجزء 31/8.

للقاضي رزقا؛ أربع مائة دينار في السنة، وكان يوسع في الرزق على عماله، وقد ولاه شيئا من أمور المسلمين، وكان يقول: وذلك لهم قليل إذا أقاموا كتاب الله وعدلوا"[1].

غير أن طائفة أخرى من الفقهاء كرهوا أخذ الأجر ورأوا في ذلك أحاديث كثيرة، فكان رأي أبي المهلب بكراهة أخذ الأجر على القضاء ، لأنه أمر بالمعروف ونهي عن المنكر، فكما لا يجوز لمن يأمر بالمعروف وينهى عن المكنر أن يأخذ على فعله أجرا ، فكذلك القاضي لا يؤجر.[2] وكان سحنون يرفض تقاضي الأجر على القضاء تعففا من غير تحريم، بينما كان يجري على أعوانه من بيت المال ، بل وكلم الامير في استعجال أرزاقهم[3].

رغم الإشارة الوحيدة التي وردت في المصادر المحلية عن فرض الجماعة التواتية رزقا للقاضي المنياري قدر بخمسمائة مثقال[4] إلا أننا نعدم أية معلومة أخرى تشير إلى صرف السلط الحاكمة مرتبا قارا للقاضي، فالمصادر لا تقدم لنا معلومات جزيلة عن علاقة القاضي بالسلطة المتغلبة إلا في مسألة التعيين أو الإقرار في المنصب[5].

---

1 القيرواني، المصدر السابق 33/8.

2 . ابن سليمان، ابو المهلب هيثم بن سليمان القيسي، أدب القاضي والقضاة، تحقيق : فرحات الدشرواي، الشركة التونسية للتوزيع، تونس، 1970، ص19.

3 . القيرواني، نفس المصدر ، 33/8.

4 . بكرواي، ترجمة وجيزة، المصدر السابق ، الورقة 04.

5 . تشير وثيقة في خزانة ملوكة أن السلطان سليمان العلوي، أرسل إلى القاضي محمد بن عبد الرحمن البلبالي يرخص له في أخذ الاجر على الاحكام التي يصدرها لعدم وجود بيت مال في منطقة توات، ويعتقد أن القاضي راسل السلطان يطلب منه إعفائه من المنصب نظرا لعدم مقدرته على التوفيق بين متطلبات الاعتياش ومتاعب القضاء .. ينظر: (وثيقة تولية القاضي سيد الحاج البلبالي وقضايا أخرى، خزانة ملوكة. الملحق :

ولقد أثارت مسألة أجور القضاة في توات الكثير من الجدل بين فقهاء المنطقة، حيث جرى نقاش كبير بينهم حول مشروعية ما يأخذه القاضي عن الحكم بين الناس أو تقسيم التركات، فقد سئل الشيخ عبد الرحمن الجنتوري عن أخذ الأجرة على القضاء وما جرى به من عمل قضاة توات فيها. فأجاب : " أخذ القضاة الأجرة على الحكم مختلف ، فمنهم ... بالأخذ من الخصمين معا ومن مناشبة الخصام وإثبات الحق إذا أبرم الحكم أخذها من المحكوم له ، فمن العلماء من أجازه وهو حسن لقضاتنا بأنهم لا رزق لهم في بيت لفقده ولو ألزموا القضاء والفصل بين الخصوم مجانا لكان حرجا منتفي الدين ، نعم قد أفرطوا في الأخذ فرب نازلة يأخذون عليها المئين والعشرات على قدر يسار المحكوم له وكثرة المال وقلته ، ومنهم من يردد الخصام بين المتنازعين ويطيل ذلك لهم ويصير يخوف كل واحد منهم على حدته ويقول له أعطني كذا وإلا حكمت عليك لوجوده، الخلاف في النازلة أو لغير ذلك ، وهذا لا خلاف في منعه، والذي يباح له أخذه من المحكوم له هو أجر تعبه في كتب الحكم ونحوه ، ولا تحل له الزيادة فوق ذلك كما يفعله بعضهم من كتبه عشرة أحرف ويأخذ عليها أضعاف أجرته ، وليس له الزيادة فوق مؤنته من نفقة ومركوب إن احتاج إليه، ولا يسرف ولا يسرق حتى يأخذ الكنوز من القضاء، وقد قال الشافعي رحمه الله:" من ولي القضاء ولم يفتقر فهو سارق"[1].

ورأي الجنتوري يلخص في أنه يحل للقاضي أن يأخذ من المحكوم له قدر تعبه، إن كان في بلاد مقطوعة ليس بها حاكم أو بيت مال، لكن هذا الأخذ له ضوابط شرعية ، بحيث يجب

1 . البلبالي،عبد الكريم بن عبد المالك، غاية الاماني في أجوبة أبي زيد التنلاني، خزانة الحاج محمد باي بلعالم، أولف، الورقة 39.

أن يتسق مع الجهد المبذول ومع يسار المحكوم له وعنته، ولا يحل للقاضي أن يأخذ ما يزيد على معيشته ومعيشة عياله وخدمه إن احتاج بلا إسراف، أما اكتساب الكنوز من القضاء كأن يأخذ على كتابة قرطاس لا يساوي فلسا نحو دينار فلا يجوز ، ويعد من قبيل أكل أموال الناس بالباطل[1].

ورأى القاضي عبد الحق البكري أن ما يأخذه القاضي والشهود والعراف من قسم التركات عادة قديمة متوارثة رضي بها الناس وأقروها ، حيث تقسم الأجرة نصفين للقاضي النصف ولمساعديه النصف الأخر ، ويقدر أجر القاضي بموزونتين عن كل مثقال[2] على رأي الشيخ عمر بن عبد القادر التنلاني ، جاء في غاية الأماني في أجوبة أبي زيد التنلاني : " وسئل القاضي سيد عبد الحق عن قدر ما يأخذه القاضي والشهود والعراف في قسم التركات **فأجاب:** أما بعد ، فإن العادة المستمرة القديمة التي تلقيناها عن آبائنا وممن يرضى من الناس أن القاضي له نصف الأجرة ، والآخر يقسم أنصافا بين الشهود والعراف، وأما الأعيان فلا فائدة لهم ، فإن أخذوا شيئا فقد أخذوا ما لا يحل لهم ، وقد بلغني أن الشيخ السيد عمر[يعني الكبير] ابن عبد القادر التنلاني جعل لكل مثقال مزونتين"[3].

---

1 . الجنتوري، نوزل الجنتوري،المصدر السابق ، الورقة 82-83.

2 . المثقال : المثقال درهمان عددا لا كيلا ومبلغ الدرهم ست وثلاثون حبة من حبوب الشعير الممتلئة المتوسطة غير الخارجة عن حد الاعتدال في الزيادة والنقصان (بن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد النمري القرطبي الكافي في فقه أهل المدينة المالكي، تحقيق : محمد أحيد ولد ماديك ، مكتبة الرياض الحديثة، الرياض، الطبعة الثانية، 1400هـ/1980م، ج285/1)، وجاء في الغنية أن المثقال عند أهب توات زنة 72 حبة شعير لوزن الذهب ويقابل ثمانية عشر قيراط (البلبالي، الغنية، المصدر السابق ، الورقة 34)

3 . البلبالي عبد الكريم، غاية الاماني ، المصدر السابق ، الورقة 39.

وبرر القاضي عبد الحق قوله بجواز أخذ الأجرة عن عمل القضاء بكثير من النقول من فتاوى العلماء كفتوى الشيخ أحمد الجزولي عندما سئل عن القاضي في بلاد منقطعة لا حاكم فيها ، هل يجوز له أخذ أجرة عن الأحكام؟. فأجاب بأن القاضي إن صرف له السلطان أو الخليفة أو القبيلة مرتبا فلا ينبغي له أن يأخذ أجرة، أما إن كان لايجرى عليه الاجر من الحاكم وكان تفرغه للقضاء يشغله عن التكسب والجري على النفس والعيال، جاز له أن يأخذ بالمعروف وبموافقة الغرماء والخصماء ، وقدر أجر القاضي في قضايا الغرماء بعشر ما وجد بيد المفلس[1].

وأورد أيضا قول الامام المازري الذي نص أن القاضي ينهى عن أخذ العوض عن القضاء إن كان غنيا لأنه أبلغ للمهابة واعتقاد الناس ، وأدعى للنفوس على اعتقاد المهابة والتعظيم، وإن كان القاضي محتاجا إلى طلب الرزق ساغ له أخذ ذلك من بيت المال إن وجد"[2] .

ونستنتج مما سبق أن القضاة في توات لم يخصص لهم مرتب خاص، فالسلطة المعينة للقاضي لم تخصص له رزقا من بيت المال، فجرى العرف بين الناس أن يؤجر القاضي على

1 . عبد الحق بن عبد الكريم البكري، المصدر السابق، الورقة 09، ويشكل على هذا الكلام ما جاء غاية الاماني في أجوبة أبي زيد التتلاني: أن " .... ما عليه العرف الأن عند الناس أن حق القاضي والشهود والعراف في التفليس النصف على المفلس والنصف على أهل الدين جمعا بين القولين في هذه المسألة وهو الصواب لحصول النفع للمفلس بقضاء ما عليه وحصوله لأهل الدين بقبض متاعهم ينظر: البلبالي، عبد الكريم، غاية الاماني، نفس المصدر ، الورقة 11.

2 . نفسه، نفس الورقة.

توثيق عقود البيع[1] وإصدار الإحكام القضائية[2] وتقسيم التركات والمواريث، وسداد ديون الغرماء، حيث يلزم المحكوم له بدفع العشر أجرة للقاضي وأعوانهم[3]، وذلك حسب قدرة المتقاضي ومستواه الاجتماعي، وهو ما نبه إليه الشيخ عبد الرحمن الجنتوري الذي انتقد ما درج عليه القضاة من أخذ مال كثير مقابل عملهم في خطة القضاء، ويمكن أن يكون هذا الانتقاد يعود في الأساس إلى أن معظم هؤلاء القضاة كانوا ينتمون إلى عائلات ذات وجاهة وثراء ، كما أنها تشرف على إدارة أوقاف الزوايا[4] وبالتالي لا يمكن أن يكون قضاتها يحتاجون إلى كل هذا الراتب من عمل القضاء.

5- الوظائف المساعدة للقضاء في منطقة توات :

لم ترتق خطة القضاء في منطقة توات إلى التطور الذي عرفته هذه الخطة على مدى تاريخها، وذلك لخصوصية السيبة التي عرفتها المنطقة وعدم وضوح أجهزة الحكم، فلقد جمع القاضي بين يديه سلطة التشريع والتنفيذ والحسبة، فيما لم يظهر أثر لخطة الشرطة التي هي

---

1 . جاء في الغنية وأن الشيخ عبد الرحمن بن عمر التنلاني كتب إلى القاضي عبد الحق بأن يخفف على السيد المخفوظ البلبالي من أجرة توثيق بشرائه لجنان ونص ذلك من الغنية مما وجد بخطه إلى أخينا ومحبنا في الله الفقيه القاضي سيدي عبد الحق بن سيدي عبد الكريم ألف سلام عليك ورحمة الله وبركاته وبعد فان حامله المحب في الله المحفوظ بن الحاج محمد البلبالي طلب مني أن أكتب اليك لترفق به في أجرة الكتابة التي كتبت في شأن شرائه الجنان من أولاد السيد حم فأرفق به أيها المحب فانه من أحبابي والسلام وكتب محبكم عبد الرحمن بن عمر لطف الله به

2 . فالخصم الذي يريد الحصول على نسخة من الحكم في قضية معينة، كان يلزم من طرف القضاة بدفه مبلغ معين، بحسب القصية المعروضة وبقدر تعبه وبحثه في الكتبوعليه فإن أجور القضاة كانت تقديرية (الجنتوري، نوازله، المصدر السابق الورقة 82)

3 . عبد الحق بن عبد الكريم ، المصدر السابق، ، الورقة 10.

4 . ينظر : وقف الزاويتين البكرية والبلبالية الملحقين .

أداة تنفيذ الأحكام، غير أن ما جرت عليه العادة في توات أن القاضي كان يستند إلى الجماعة التواتية التي كانت تملك سلطة إلزام الخصوم بتنفيذ الأحكام، واكتفى بتكوين جهاز بسيط يساعده في عمله ويتكون من:

أ. فقهاء الشورى: انفردت بلاد المغرب والأندلس بهذه الخطة عن بقية العالم الإسلامي، وكانت من الخطط المكملة لهيكل القضاء وملازمة له، ويختار من يشغلها من الفقهاء المشهود لهم بالرأي وسعة العلم، وقد جاء ابن خلدون على ذكر هذه الخطة تحت مسمى خطة الفتيا ضمن حديثه عن الخطط وهي الصلاة والفتيا والقضاء والجهاد والحسبة[1]. حيث تنتجب الامير أو القاضي من يثق بعلمهم ويستشيرهم في أمر القضاء، ويشترط في المشاور التكوين العلمي العالي والحفظ المتقن لشتى المصنفات العلمية في المذهب المتقاضى به ، كالمدونة ، والرسالة والمستخرجة ، والموطأ وشروحهما عند المالكية، وكثيرا ما تعقد له جلسات اختبار ومذاكرة[2].

ويستشير القاضي المشاورين لاستطلاع رأيهم في القضية المطروحة، غير أنه لا يلزم بالأخذ بمشورتهم في النطق بالحكم إن استقر لديه رجاحة وجهة نظره. ولا يشترط في المشاور سنا معينا ، فقد اختار القاضي أحمد بن بقي الفقيه محمد بن عبد الله بن أبي عيسى المتوفى

1 . ابن خلدون، المقدمة، المصدر السابق ، الجزء383/01

2 . يقول المقري أن الامويين في الاندلسن كانوا لا يقدمون أحداً للفتوى ولا لقبول الشهادة حتى يطول اختباره، وتعقد له مجالس المذاكرة، المقري، أبو العباس أحمد التلمساني ،نفح الطيب في عصن الانداس الرطيب، تحقيق : أحسان عباس، دار صادر،الطبعة الاولى بيروت 1997. الجزء214/3.

سنة 339هـ /950م مشاورا رغم حداثة سنه[1]، وتولى الفقيه المشاور أبو عمر أحمد بن عبد الملك الاشبيلي المتوفى سنة 401هـ /1010م خطة الشورى وقد تجاوز الاربعين[2]، كما لا يشترط سلامة البدن من العاهات ، فقد تولى الفقيه سعيد بن حمدون القيسي المتوفى سنة 378هـ/988م وهو أعور العين اليمنى[3]، وكف بصر المشاور هشام بن أحمد بن غانم قبل موته بخمس سنين[4].

ولا تقدم المصادر المحلية أية معلومات عن ظهور هذه الخطة في توات، فرغم انتصاب خطة القضاء في المنطقة منذ القرن التاسع الهجري، لم تظهر خطة الشورى إلا في القرن

---

1 . خلاف، محمد عبد الوهاب، تاريخ القضاء في الاندلس، من الفتح إلى نهاية القرن الخامس الهجري، مصر: المؤسسة العربية الحديثة، الطبعة الاولى ، سنة 1992، ص.336.

2 . أحمد بن عبد الملك الإشبيلي أبو عمر المعروف بابن المكوي مولى بني أمية شيخ الأندلس في وقته. تفقه بأبي إبراهيم. وانتهت إليه رئاسة الفقه في الأندلس حتى صار فيها بمنزلة يحيى بن يحيى واعتلى على الفقهاء ونفذت الأحكام برأيه. وكان لا يداهن السلطان: ولا يدع قول الحق القريب والبعيد عنده في الحق سواء. وكان أحفظ الناس لقول مالك وأصحابه وجمع للحكم أمير المؤمنين كتاباً جميلاً في رأي مالك سماه: كتاب الاستيعاب وكان جمعه له مع أبي بكر: محمد بن عبد الله القرشي المعيطي ورفع إلى الحكم فوصلهما بجائزة كبيرة وقدمهما للشورى وانتفع الناس به رحمة الله عليه.سمع أبو محمد بن الشقاق على قبره يقول: رحمك الله أبا عمر فلقد فضحت الفقهاء في حياتك بقوة حفظك ولتفضحنهم بعد مماتك. أشهد أني ما رأيت قط أحفظ للسنة منك ولا علم أحد من وجوها ما علمت.وكان بن زرب على تقدمه وعلمه يقول: يا أصحابنا الحق خير ما قيل: أبو عمر والله أحفظ منا كلنا. وتوفي رحمه الله أول انبعاث الفتنة البربرية بقرطبة سنة إحدى وأربعمائة رحمه الله ورضي عنه . ينظر: ابن فرحون، أبو الوفاء ابراهيم بن نور الدين، الديباج المذهب في معرفة أعيان المذهب، تحقيق: مأمون بن محي الدين الجنان، بيروت: دار الكتب العلمية ، الطبعة الاولى، 1996، الجزء: 1/100-101.

3 . سعيد بن حمدون بن محمد الدقي القيسي. أبو عثمان. سمع ابن أصبغ، وابن الشامة، وابن أحمد وابن مطرف، وغيرهم. وحجّ فسمع الآجري وابن الورد، وغيرهما. قال ابن الفرضي: ولم يزل سامعاً وطالباً إلى أن مات. قال: ولم يكن له نفاد في شيء من العلم، وتكلم فيه. وكان أعور العين اليمنى. فكانت العامة تسميه: دجّال الفقهاء. عياض، أبي الفضل بن موسى اليحصبي، ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة اعلام مذهب مالك، ضبطه وصححه: محمد سالم هشام، دار الكتب العلمية،الطبعة الأولى 1998، الجزء 190/02.

4 . هشام بن أحمد بن غانم بن خزيمة الغافقي قرطبي، أبو خالد. كان ولي الأحباس. أيام منذر القاضي. وكان فقيهاً مشاوراً متصرفاً في علم النحو والشعر، شاعراً. توفي سنة تسع وخمسين وسنّه ثلاث وستون سنة. وقد كفّ بصره، قبل موته، بخمسة أعوام. ينظر: عياض، المصدر نفسه، الجزء 109/02.

الحادي عشر الهجري، حيث ظهر خطة الشورى بشكل واضح مع تولي القاضي عبد الحق بن عبد الكريم القضاء عندما أسس هيئة استشارية، متكونة من أربعة فقهاء لم يسمح الوقت بأفضل منهم[1]، عرف بمجلس الشورى أو ديوان الشورى ويتكون من (الشيخ عبد الرحمن بن عمر التنلاني المتوفى 1189هـ/1775م ، الشيخ محمد بن محمد العالم الزجلاوي المتوفى سنة 1212هـ /1798م ، الشيخ عبد الكريم الحاجب بن محمد الصالح البكري المتوفى سنة 1261هـ/1845م والشيخ محمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الكريم بن أمحمد المتوفى سنة 1192هـ /1778م وذلك تنفيذا لوصية والده القاضي عبد الكريم بن البكري بمشورة أهل العلم والرأي[2]، فكان القاضي عبد الحق يراسل الفقهاء يستفتي رأيهم في القضايا الشائكة التي تستدعي اجتهادا قضائيا، ويبني أحكامهم على أرائهم واجتهاداتهم[3].

ويعتبر الشيخ عبد الرحمن بن عمر التنلاني، كبير مشاوري القاضي عبد الحق بن عبد الكريم، فهو شيخه من جهة، وأحد كبار علماء توات وأكثرهم دراية واطلاعا على المسائل الفقهية، ويؤكد هذا أن جل مشاورات القاضي التي جمعت في الغنية كانت موجهة للشيخ عبد الرحمن التنلاني[4] الذي كان يجيب بمحولها، وكان من أهمية هذه المشاورات لدى القاضي أن جمعها في تقييد سماه " الإحكام والقيد لبعض فتاوى أبي زيد" إذ يقول في مقدمته : " .... فإني لما ابتليت بما لا أستحقه من خطة القضاء، ووطئت بساطه فإذا هو من جمر

1 . محمد بن عبدا لكريم، جوهرة المعاني، المصدر السابق ، الورقة 22.

2 . ينظر نص الوصية الملحق.

3 . الدباغ محمد وآخرون، غنية المقتصد السائل لما ح بتوات من القضايا والنوازل ، ، وحدة بحث ، جامعة أدرار، ص 07.

4 . لم تقتصر الشورى بين القاضي والشيخ عبد الرحمن التنلاني على القضاء بل تعدتها إلى جميع الفتاوى الأخرى

الفضا، وكان أمر الله تعالى أنفذ وأقضا، استعنت بمشاورة شيخنا العالم العلامة الهمام الذي له في كل فن قدم راسخ وإلمام، الفقيه اللوذعي النبيه أبي زيد عبد الرحمن بن عمر الألمعي، فشددت به أزري ، وأشركته في أمره، فساعدني وأعانني ، وأخذ بكلتيي يدي ، وعلمني ولقنني، فجزاه الله عنا كل خير، وجعل ثوابه مغفرة وأجرا، إذ اجتمعت عندي من فتاويه وما كنت أشاوره عليه جملة صالحة يتأتى منها التأليف لو جمعت"[1] إلى أن يقول: " .....و شرعت في جمع ما كاتبني به . رضي الله عنه . جوابا عن شورى له ، وربما شفعت كلامه . رضي الله عنه . بفتوى غيره تتميما[....][2] ، ولا تكون إلا بالخير عائدة، بعد أن استخرت الله تعالى فظهر لي بعدها الإقدام ولا الإحجام ، وسميته: الإحكام والقيد لبعض فتاوى أبي زيد "[3]، وقد تضمن هذا التقييد العديد من القضايا والأحكام التي شاور فيها عبد الحق الفقيه المشاور الشيخ عبد الرحمن بن عمر التنلاني ومنها:

" **شورى في قصية الحاج أحمد بن الحاج ابراهيم** : وملخص القضية بعد سطر الافتتاح، أن أحمد بن الحاج ابراهيم، أراد السفر إلى أخيه بقرية المبروك، ببلاد أزواد ، فاقترض مالا من السيد الحاج محمد بن السيد الحاج عبد الله، فلما حل أجل القرض وهو غائب قام المدين إلى القاضي وأثبت دينه، فقام القاضي ببيعه أحد بساتين المدان بعد تقويمه واثبات الشهود أن لا

1 . عبد الحق بن عبد الكريم، المصدر السابق الورقة 01.

2 . بتر في الاصل.

3 . نفسه، نفس الورقة.

مصلحة للمدان فيه، وبعد عرضه للمزاد، فقام أخوي المدان وأمه إلى القاضي وأثبتا سفهه وحجره.

فأجاب : وعليك السلام ورحمة الله تعالى وبركاته وبعد ، فأما إعداد القاضي رب الدين على مال الغائب المديان وبيعه وشرائه من نفسه فلا أعرف ذلك مباحا في الشرع، وإنما يتولى ذلك القاضي أو من يقدمه لذلك لأنه وكيل الغائب، فيجتهد له كما يجتهد لنفسه، وإذا ادعى الغائب الحجر ليسقط الدين الذي عومل به نظر لحاله وقت المعاملة على مذهب ابن القاسم الذي جرى به العمل [1].

ويعتبر مخطوط غنية المقتصد السائل من أهم مصادر شورى الشيخ عبد الرحمن بن عمر للقاضي عبد الحق، حيث رمز فيها للأول بلفظ " الشيخ " وللآخر بلفظ " القاضي"[2]. وتميزت مشاورات الشيخ عبد الرحمن التنلاني بالاختصار تارة ، وبالطول أخرى، حيث كان يحشد فيها الأدلة العقلية والنقلية معتمدا على أمهات كتب مذهب الإمام مالك كشروح المختصر وشروح العاصمية والمدونة وغيرها من الكتب، معتمدا التقليد أحيانا والاجتهاد أحيانا أخرى، مسديا النصح للقاضي، خاصة إذا جانبه التوفيق في بعض أحكامه، ومن مشهور نصائحه للقاضي " إذا خاطبتك بعزو المنقول فاحكم بذلك وعهدته عليّ ، وإن خاطبتك بالمعقول فاقرع باب نظرك فإنك مسؤول ، وأسال الله التوفيق لي ولك"[3].

1 . عبد الحق بن عبد الكريم، المصدر السابق، الورقة 07.

2 . البلبالي ، الغنية، كلها.

3 . محمد بن عبد الكريم، جوهرة المعاني، المصدر السابق الورقة 24.

"شورى في قضية مولانا الحسن حضر مع أخويه متداعيين في عبد كان يقر الأول على انه حبس أبيهم"، ويتلخص نص الشورى في أن "مولاي الحسن حضر مع أخوين له، وادعى الاخوة أن العبد وقف أبيهم ، وتملكه مولاي الحسن بعد قسمة الميراث فباعه، غير أن الاخوين أعاده بحجة الوقف، وطلبا منه مادفعا عليه من أموال من أخيهم ، فطلب هو أظهار وثيقة الوقف ، وإنه لايدفع المال إلا بهعد التأكد من صحة الوقف[1].

فأجاب الشيخ: وبعد : فإن كان أخذه أو على أنه حبس فلا بد من رده فادناه به وإن أدعا أنه ملكه ولا بينة لهما على دعواهما فلا مطالبة عليه ، والدليل في ذلك إبقاء ما كان على ما كان والله تعالى أعلم[2].

ويعد الشيخ عبد الكريم الحاجب البكري من أهم رجال شورى القاضي عبد الحق، فهو المتضلع في العلوم النقلية والعقلية[3]، وشيخ المعقول والمنقول [4]، كان منشغلا بالتدريس والفقه وأقام على ذلك ثلاثين سنة لم ير فيها بستانا من بساتينه حتى لقب بالحاجب[5]، روى صاحب الكواكب البرية أن الشيخ عبد الرحمن التنلاني لما أراد الحج سأله القاضي عبد الحق بمن

1 . البلبالي، الغنية، المصدر السابق ، الورقة 689.

2 . نفسه، الورقة 689.

3 . محمد بن عبد الكريم، جوهرة المعاني، المصدر السابق ، الورقة 22.

4 البكراوي، ترجمة وجيزة ، المصدر السابق ، الورقة 31.

5 .محمد بن عبد الكريم، المصدر نفسه ، الورقة 22.

تشير علي ؟. قال : بابن عمك عبد الكريم الحاجب[1]، فكان يرسل إليه الأرسام ويجيب بمحولها، وقد أوردت الغنية البلبالية العديد من مشاورته مع القاضي عبد الحق من أهمها:

" **شورى فيمن أنفق على أولاد رجل وزوجته وأراد القيام عليه وله غرماء أدعوا أن المنفق على أولاده كان الأب معسرا إلى أن ما بيده انما أستأذنه من الناس** "

فأجاب الحاجب: قال ابن رشد صفة الشهادة على العدم أن يقول الشاهد أنه يعرفه فقيرا عديما لا مال له يعلمه ظاهرا ولا باطنا ، وفي المختصر وان شهد بعسره أنه لا يعرف له مال ظاهر أو باطنا الخ وأجاب الشيخ : الحمد لله وبعد ، فلا بد من إعسار الزوج حال الإنفاق على زوجته وولده بما ذكره المجيب عن ابن رشد ، وإلا استصحب حال غيبته إن عرفت أو حال قدومه ففي المختصر وان تنازعا في عسره في غيبته أعتبر حال قدومه قال في توضيحه وهذا اذا جهل حاله عند خروجه والا أستصحب حاله باتفاق فان لم يثبت[1] العسر لزمه الإنفاق بعد يمين المنفق كما في المختصر والله أعلم " [2].

ومن نماذج مشورة الشيخ محمد بن عبد الله الحاجب ما جاء في الغنية على لسان القاضي عبد الحق أنه لم يقف على حكم قضية صلح بين ذوي الأرحام، فأوقفه الحاجب على الحكم مما نقله عن بعض من تكلم على قول المختصر[3].

---

1 . محمد بن عبد الكريم، الكواكب البرية، المصدر السابق الورقة 49.

1 . البلبالي ، الغنية، المصدر السابق الورقة 248

2 . نفسه، الورقة249.

3 . نفسه ، الورقة223.

واستشار القاضي عبد الحق البكري العالم الجليل الشيخ محمد بن محمد العالم الزجلاوي الأنصاري، شيخ زواية سيدي علي بن حنيني، حيث وردت على الشيخ الكثير من الاستشارات التي كان يبدي رأيه فيها، غير أنها لم تكن بتلك الغزارة التي نلمسها في شورى القاضي عبد الحق مع شيخه عبد الرحمن بن عمر أو ابن عمه الشيخ عبد الكريم الحاجب، ويحيل مخطوط الغنية إلى أن القاضي استشار الزجلاوي في مسائل محدودة كقضايا مياه الفقاقير[1] .

والملاحظ مما سبق، أن خطة الشورى لم تظهر بصفة واضحة، إلا في عهد القاضي عبد الحق البكري، حيث إننا لا نجد ضمن المتاح من المصادر المحلية أثر لها قبل ذلك، ومهما يكن من أمر. فإن خطة الشورى استمرت على عهد القاضي محمد بن عبد الرحمن البلبالي الذي كان يستشير شيخه محمد بن محمد العالم الزجلاوي، والشيخ محمد بن عبد الرحمن التنلاني[2]

ب ـ العدول :

تعد العدالة من أبرز الخطط التي يقوم عليها القضاء ، يقول تعالى : "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ"[3] ويعرفها ابن خلدون بما يلي: « وظيفة دينية تابعة

1 . البلبالي ، الغنية، المصدر السابق ، الورقة 266-443-444

2 . تشير الغنية وغابة الاماني إلى الشيخ محمد بن عبد الرحمن التنلاني بلفظ " الابن"

3 . سورة المائدة : الاية 08.

للقضاء، وحقيقة هذه الوظيفة القيام عن إذن القاضي بالشهادة بين الناس فيما لهم وعليهم تحملا عند الإشهاد و أداء عند التنازع، و كتبا في السجلات تحفظ به حقوق الناس وأملاكهم..»[1].

ومعيار اختيار العدل أن يكون مسلما مكلفا جاريا بمقتضى السنة[2]، بريئا من الجرح ، عارفا بالفقه وأحكامه وشروطه، متجنبا للكبائر غير مصر على الصغائر، يجتنب ما يخل بالمروءة، متحليا بالخصال التي تليق بمحاسن العادات واجتناب مالا يليق[3] ، وأن يكون الخير غالبا عليه[4]، وقال النباهي " العدل هو عدل نفسه، يجتنب الكبائر ديانة ، ويدع الصغائر صيانة، وتغلب طاعته معصيته، ولا تغلب معصيته طاعته، فإن غلبت طاعته معصيته استشهد ، وإن غلبت معصيته طاعته لم يستشهد"[5] .

وقد أبرز الخليفة عمر بن الخطاب في خطابه لأبي موسى الأشعري سمات العدول فقال : " الناس عدول بعضهم على بعض ، إلا مجلوداً في حد ، أو مجرباً عليه شهادة زور، أو ظنيناً في ولاء أو نسب ، فإن الله تعالى تولى منكم السرائر ، ودرأ عنكم بالبينات والأيمان"[6].

---

1 . ابن خلدون، المقدمة، المصدر السابق الجزء01/391

2 . الونشريسي، أحمد بن يحى، المعيار المغرب والجامع المغرب من فتاوى علماء افريقية والمغرب ، باشراف محمد حجي، بيروت: دار الغرب الاسلامي ، 1981، 203/10

3 . نفسه، 202/10-203.

4 . النباهي،علي بن الحسن، تاريخ قضاة فرطبة ، تحقيق : ليفي بروفنسال، بيروت: بدون ، ص74.

5 . النباهي، المصدر السابق ص 73-74.

6 . التسولي، ابو الحسن علي بن عبد السلام، البهجة في شرح التحفة، بيروت: دار الكتب العلمية، الطبعة 01، 1998، الجزء 56/01.

"وقد كان لكل قوم عدولهم"[1] تتراضى عليهم العامة، وتنعقد بهم الأنكحة والبيوع، وكان لهؤلاء العدول اماكنهم المعروفة في الأسواق أو في المساجد يجلسون فيها يتولون كتابة العقود وعقد شروط الوثائق، إلى جانب التوقيع على وثائق البيع والإيجار، يقول ابن خلدون "... فيتعاهدهم أصحاب المعاملات للإشهاد و تقييده بالكتاب"[2]

وقد لعب العدول " الشهود أو العرافين "دورا هاما في سير خطة القضاء بمنطقة توات، حيث كان القاضي يرتكز على شهاداتهم ، والوثائق الصادرة بتواقيعهم، وكان لكل قصر من قصور توات عدوله من الفقهاء والأئمة وحفظة القرآن ممن تتوفر فيهم شروط العدالة، وفي حالة عدم وجودهم فقد جرى العمل عن قضاة توات بجواز اتخاذ العدول من أحسن الناس حالا لكي لا تضيع حقوق الناس(3)، وأفتى الشيخ عبد الرحمن بن عمر التنلاني في ذلك بقوله"... وبعد فأقل ما يكفي في تزكية الشاهد في هذه البلاد الذي عز فيها وجود العدول بالمعنى الذي ذكره العلماء أن يقول ، فعدلوه هم من أفضل أهل بلده عقلا ودينا "[4] ويختار العدول بعناية فائقة ممن يلقون إجماع سكان القصر، من ذلك أن الفقيه المشاور محمد بن محمد العالم الزجلاوي سئل عمن يشارك في المهرجانات التي تقام في المولد النبوي الشريف وعاشوراء فأفتى بعدم جواز شهادته وجرح عدالته لما يقع في تلك المواسم من الاختلاط[1]

---

1 . الونشريسي،المصدر السابق ، الجزء10/203.

2 . ابن خلدون، المقدمة، المصدر السابق ، الجزء01/391

3 . الزجلاوي، محمدبن محمد العالم، نوزال الزجلاوي، دراسة وتحقيق: محمد جرادي، رسالة دكتوراه، جامعة باتنة، ، ص 476.

4 . البلبالي، الغنية ، الورقة 652.

1 . الزجلاوي، المصدر نفسه ، ص477-478.

ويشرف عدول كل قصر على تحرير وثائق البيع وتقويم الأملاك وكتابة الهبات والرهونات والديون والإشراف على تقسيم المواريث، حيث تزيل الوثائق الصادرة بالتوقيع بأسماء العدول ويتولى القاضي التوقيع بصحتها، وتطلعنا الوثائق المحلية بالدور المحوري الذي لعبه عدول القصور في توثيق العقود، كما يسخر القاضي العدول لتقويم الغلال والخسائر الناجمة عن إفساد زرع الاحباس، حيث أرغم القاضي عبد العزيز البلبالي أحد مستغلي حبس بتعويض الخسائر وما لحق به من إفساد وأشهد على ذلك العدول[1]

كما يستعين القاضي بالعدول في مسائل استعادة الملكيات، حيث كثيرا ما تقام الخصومة على الاراضي البور التي يسعى البعض إلى استصلاحها، فيظهر أنها مملوكة لعائلة ما ، حيث تظهر المالك الوثائق المثبة للملكية والتي عادة ما تحمل الوصف الدقيق لأبعاد الأرض وشواهدها، حيث يقارن العدول بينما هو باق على الارض من أثار وما هو موجود في الوثيقة (الرسم)، والشاهد ما ورد في الغنية عن خصومة بين أهل قصر بوزان على أرض بور بظاهر القصر أراد أحد أعيانهم إحيائها، فقامت عليه عائلة أخرى ادعت ملكية الارض، فاحتكم الجميع إلى القاضي عبد العزيز البلبالي الذي أرسل العدول لفحص الوثائق ومعاينة الارض[(2)]

ويعد الفقيه محمد بن عبد المؤمن السباعي من أشهر عدول قصور زاوية كنتة، حيث ذيلت باسمة العديد من العقود منها "عقد مؤرخ بأواخر ربيع الثاني 1152هـ/، شهد فيه هذا

1 . البلبالي، الغنية، المصدر السابق ، الورقة 537.

2 . نفسه ،الورقة 466.

العدل بمعاملة تجارية بين الطالب الناجم والسيدة لالة فاطمة بنت الحسن بن عبد القادر بن عمر بن أحمد الرقاد ، حيث اشترت منه سبع إيماء سود ، وقد قبض البائع ثمنهن بعد انقضاء الأجل المتفق عليه بين الطرفين[1].

ويظهر من خلال وثيقة أخرى، مؤرخة في 21 رمضان سنة 1194هـ/1780م اسمين آخرين لعدول زاوية كنتة هما : أحمد الحبيب بن محمد الصالح البحاميدي ، ومحمد البخاري بن أحمد الرقادي الكنتي ، حيث شهدا على متروك تاجر من تجارة توات يدعى علي بن يعيش ، وذيلت الوثيقة بكتابة كلا الشاهدين لاسمه بخط يده[2].

ومن عدول تمنطيط على عهد القاضي محمد عبد العزيز البلبالي، السيد عبد الرحمن بن محمد الطيب بن أحمد بن عمر ، والسيد عبد الرحمن بن أبي زيان بن عبد الكريم بن محمد البكري، حيث يظهر توقيعهما في وثيقتين: الأولى بيع بعض السباخ والبساتين في قصر غوزي بتمنطيط، وقد وقع القاضي عبد العزيز على صحتها بقوله أعلم بقبول الشاهدين أعلاه[3] . أما الوثيقة الثانية فمؤرخة في صفر 1262هـ / وتتضمن بيع بساتين ومياه فقارة بقصر غوزي[4].

---

1 . وثيقة ، خزانة أولاد السي حمو بلحاج، زاوية كنتة .

2 . وثيقة ، خزانة أولاد السي حمو بلحاج ، زاوية كنتة

3 . وثيقة بيد الحاج عبد الله بكرواي، خزانة غوزي

4 . . وثيقة بيد الحاج عبد الله بكرواي، خزانة غوزي

ج . مستخلف القاضي:

تشير المصادر المحلية أن قضاة توات كانوا يستخلفون نوابا عنهم أثناء المرض أو العجز أو رحلات الحج، فقد درج قضاة العائلة البكرية على استخلاف أبنائهم في خطة القضاء، حيث إنه لما عجز القاضي البكري بن عبد الكريم عن ممارسة القضاء خلفه عليها ابنه عبد الكريم، ولما عجز القاضي عبد الكريم بن البكري خلفه ابنه عبد الحق[1]، كما استخلف القاضي سيد الحاج البلبالي لما تقدمت به السن ابنه محمد عبد العزيز على خطة القضاء[2].

كما استخلف القاضي محمد عبد العزيز البلبالي عندما أرد الرحلة إلى الحج ابن عمه الشيخ أحمد الحبيب البلبالي على القضاء وكتب له عهد بذلك ، أبرز فيه أهم خصاله ومؤهلاته لشغل منصب مستخلف القاضي[3]، كما تحيل وثيقة أخرى محفوظة بخزانة أولاد سيدي حمو بلحاج أن القاضي محمد عبد العزيز استخلف أيضا ابنه محمد البكري[4].

6- كيفية النظر في القضايا وطرق الاثبات

كان قضاة توات يعقدون مجالسهم في المساجد عموما وفي دار القاضي، ولا تقدم المصادر المحلية المتاحة أية تفاصيل أو أوصاف عن مجلس القضاء وهيئة القاضي وكيفية تعامله مع المتقاضين، إلا أننا من خلال مصادر كتب النوازل المحلية يمكن لنا أن نستجلي

1 . بكري، المرجع السابق ، ص156.

2 .نفسه، ص99.

3 . وثيقة رسالة استخلاف الشيخ أحمد الحبيب للقاضي محمد عبد العزيز ، خزانة ملوكة ، ينظر الملحق :

4 . وثيقة ، خزانة أولاد السي حمو بلحاج ، زاوية كنتة

الكثير من الأمور الغامضة في هذا الصدد، ويشير القاضي عبد الحق البكري في كتابه " الإحكام والقيد عن فتاوى أبي زيد " إلى كيفية استصدار الأحكام القضائية في مجلس قضائه، حيث كان القاضي يلزم الخصوم بالحضور إلى مجلس القضاء، وفي حالة عدم حضور أحد الأطراف كان القاضي يرسل إليه أحد أعوانه للمثول في مجلس القضاء، إن لم يحضر حكم عليه وأبطلت حججه[1] وكثيرا ما كان القاضي يواجه مشاكل كبيرة في استحضار الخصوم، حيث أبدى القاضي عبد الحق البكري امتعاضه من عدم حضور أحد الخصوم إلى مجلس القضاء في شورى بعثها لشيخه عبد الرحمن التنلاني[2].

وكانت الخصوم تقدم إلى المجلس مصطحبة وثائقها العرفية المعروفة بالأرسام الموقعة من قبل عدل من عدول قرى وقصور المتخاصمين، حيث يخضعها القاضي إلى خبراء الخط الذين يثبتون نسبة الخط إلى العدل، وقد أثارت مسالة قبول قضاة توات لشهادة العدول المكتوبة، الكثير من الانتقادات، حيث أخذ الجنتوري على القضاة أنهم يقبلون شهادة الشهود مكتوبة اعتمادا على فحص الخط من طرف القاضي، دون أن يكلفوا أنفسهم مشقة استدعائه[1]، يقول الجنتوري:"... فمما خالفوا فيه الشريعة أنهم يقبلون من المدّعي الشهادة في الكاغد، ولو كان الشاهد حيا حاضراً ولا يكلفونه الإتيان به لا دائها ولا التعريف بخطه"[2].

---

1 . لقد أنكر الجنتوري على قضاة توات، ابطال حجج المتخلفين عن مجلس القضاء من الخصوم ، واعتبره إجحافا وحيفا ينظر : الجنتوري ، نوازله، نوازل القضاء والشهادات ، كلها .

2 . عبد الحق بن عبد الكريم، المصدر السابق الورقة 04

1 . الجنتوري، نوازله، نوزل القضاء والشهادات، كلها.

2 . التنلاني، عبد الرحمن بن عمر، فهرسته، المصدر السابق ، ص 123.

وقد جرى العمل في منطقة توات، في حالة تعذر حضور الشهود،[1] أن أن يؤتى برجل قد ألف رؤية خطوط العدول، فيقوم بفحص الخط ، وإثباته لصاحبه، ويسمى الشاهد على الخط، ويشترط أن يكون فطنا عارفا بالخطوط وممارستها،[2] كما لا يشترط أن يكون معاصرا لأصحابها، فقد ورد في الغنية أن خصوما اعترضوا على شاهدي خط لكونهما لم يعاصرا العدلين اللذين أصدرا وثيقة حبس، فحكم القاضي محمد بن عبد الرحمن البلبالي، بجواز الشهادة على الخط إن كان العدل مشهورا ، وذلك بحكم شورى شيخه محمد بن عبد الرحمن التتلاني حيث قال ".. صاحب الخط مشهورا كما في حاوي البرزلي وبشرط ثبوت عدالة شهادة شاهده من وقت تاريخه إلى موته ولو بالسماع بشرطه ، ولا تشترط المعاصرة في الشهادة على الخط"[3].

وبعد التأكد من سلامة الوثائق يستدعى الخصوم وتعقد جلسة التقاضي، وكثيرا ما كان القاضي يؤجل إصدار الإحكام القضائية عندما يرى أن القضية تحتاج إلى مشورة الفقهاء، وبعد رجوع رد الفقيه المشاور يصدر القاضي الحكم بناء على الشورى، يقوم القاضي بدعوة الخصوم لإبلاغهم بالحكم النهائي الذي يحرر من طرفه شخصيا ويمهر بتوقيعه وختمه، وتحفظ نسخة منه في سجل القاضي، وتصدر الأحكام القضائية بسطر الافتتاح : " الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله "، يليه نص الحكم الذي يصاغ بعبارات مختصرة جدا بصيغة الأمر

1 . ورد في الاحكام والقيد أن رجلا من أسفل توات دعي إلى حضور مجلس القضاء كطرف في قضية رهن، فلم يحضر بسب خوفه على نفسه من مخاطر الطريق . ينظر: عبد الحق بن عبد الكريم ، المصدر السابق، الورقة 01.

2 . الزجلاوي، المصدر السابق، ص415.

3 . البلبالي، الغنية، المصدر السابق، الورقة548.

تعبر في مجملها عن فحوى الحكم، وتختم بعبارة " وكتب عبيد ربه " ثم يليها اسم القاضي مع عبارة لطف الله به ورزقه رضاه بشكل دائري أو مربع شبيه بالختم[1] .

ويسلم القاضي القضية مستخرجا للمحكوم له دون المحكوم عليه، حيث نهى الشيخ عبد الرحمن التنلاني القاضي عبد الحق البكري أن يمنح نسخة، لما قد يترتب على ذلك من تبعات ، منها ما يقوم به بعض المتنازعين بعرض الأحكام على الفقهاء الذين قد يخالفون القاضي في الحكم، فينجر عن ذلك لغط قد يؤذي سمعة القاضي، من ذلك ما ورد في الغنية عن الصراع الذي نشب بين القاضي عبد الحق وبعض الفقهاء الذين عارضوه في حكمه فاتهمهم بإيقاد الفتن وإحياء الخصومات بين الناس ، وقرر التخلي عن البث في قضايا الحبس، ومما جاء في رده " ولتعلموا معاشر الفقهاء أني ما فررت كل الفرار إلا ما بيد ، وأمر علماء الوقت من أحياء الخصم وإيقاد نار النزاع بين الناس الذي منه ينشأ القتل وأنواع الفتن فان تماديتهم على هذا الصنيع فاني أتخلى لكم عن هذه الخطة لتذوقوا مرارتها أو حلاوتها ، وتبالغوا في وضع الأمور موضعها ، والدي فلق الحبة وبرأ النسمة لفراري من هذه الخطة أقرب من يقي والمنة على لمن تسبب لفراري منه ، فعليكم بذلك ليكون لي حجة على العوام عند هروبي وإختفائي ، وظهور من أراد أن يبدي قرنه للناس ويركب الرأس والسلام "[1].

[1] . ينظر ختم القاضي عبد الحق بن عبد الكريم الملحق

[1]. البلبالي، الغنية، المصدر السابق ، الورقة 636

وكثيرا ما كانت أحكام القضاة تلقى معارضة شديدة من المحكوم عليهم، كأن يعلن بعضهم عدم رضائه بما جرى عليه من الحكم، فكان بعضهم يخاصم القاضي ويلجأ إلى الفقهاء لإبطال حكمه، حيث كثيرا ما اشتكى القاضي عبد الحق من هذه التصرفات، التي تصدر عادة من أصحاب النفوذ في المجتمع التواتي، حيث ورد في كتاب " الإحكام والقيد " أن القاضي عبد الحق حكم على شخص بحكم فاغتاظ لذلك أحد أقربائه وهو من أصحاب المكانة العالية بين قومه وممن " .. يشيرون إليه بالأكف والأصابع وتنتهي إليه من أهل البلدة المطامع "[1]، فأراد مخاصمة القاضي لإعادة النظر في الحكم فرد عليه بأنه لا يجوز مخاصمة القاضي وكتب إلى الشيخ الفقيه المشاور عبد الرحمن التتلاني يطلب منه المساعدة في فك هذا الخصام حيث قال:"... فكتبت في ذلك لشيخنا أبي زيد وساعدني في جوابه على منع مخاصمته أياي ، ثم والله تعالى بفضله ورحمته كفاني همه"[(2)].

[1] . عبد الحق بن عبد الكريم، المصدر السابق، الورقة08

[2]. نفسه، الورقة 09

الفصل الرابع

نماذج من الأقضية

01- الأقضية الاجتماعية

أ .قضايا الاسرة

ب .قضايا المواريث

02-الأقضية الاقتصادية

أ . قضايا الاحباس

ب . قضايا البيوع

ج .قضايا الرهن

د. قضايا المداراة والضيافة

الفصل الرابع : نماذج من الأقضية

لقد اهتمت المصادر المحلية ووثائق الأحكام بتوثيق كبريات القضايا التي حكم فيها قضاة توات، غير أن استثمار الوثائق الكثير قد لا يكون مفيدا على الوجه المرغوب، حيث تأتي فيها الأحكام نهائية دون تفصيل في حيثيات ووقائع القضايا المعروضة للتحكيم، غير أن ما قدمته المصادر المحلية يبدوا أكثر فائدة، حيث يعرض كتابا " الغنية للبلبالي " و " الإحكام والقيد " للقاضي عبد الحق الأقضية بشكل مفصل مع ما يتبعها من مشاورة للفقهاء لتخلص في النهاية إلى إصدار الحكم النهائي ، وسأتناول في هذا الفصل نماذج من الأقضية التي حكم فيها قضاة توات ، حيث صنفتها بحسب مجالها إلى اجتماعية واقتصادية.

01-الأقضية الاجتماعية :

تشكل القضايا الاجتماعية مثل الزواج والطلاق والمواريث معظم ما حكم فيه قضاة توات

أ.قضايا الأسرة :

تعد الأسرة النواة الأساسية لتكوين المجتمع، حيث دعا الاسلام إلى الزواج، وحض عليه، إذ هو الوسيلة الشرعية الوحيدة للحفاظ على النوع البشري، وله دور كبير في تعزيز الروابط الاجتماعية بين أفراد المجتمع، وقد شكلت القضايا المتعلقة بالزاوج وما يتقدمه من خطبة وما قد يعقبه من خصومات زوجية وقضايا الطلاق معظم الخصومات التي ترفع إلى القاضي في

منطقة توات، حيث تحيلنا وثائق الأحكام والمصادر المحلية إلى وجود الكثير من المشاكل والمنازعات بدأ من العقد بين الزوجين بالخطبة إلى انتهائه بالطلاق، إضافة إلى مايشوب العلاقة الزوجية من نزاعات بين الأزواج في قضايا زيارة الأقارب والخلافات الناشئة عن استغلال الرجل لأملاك زوجته والعكس.

- **القضية الأولى: (خلاف بين القضاة في أن عقد الخطبة يجزي عن عقد النكاح)**

من بين أهم القضايا المتعلقة بالخطبة، ذلك السجال الذي وقع بين قضاة توات في اعتبار العقد الذي يبرم حين الخطبة عقد زواج على عادة أهل البلاد[1]، لحصول أركانه من ولي وشهود وصيغة وصداق، حيث اعتبره الشيخ عبد الرحمن التتلاني عقدا صحيحا مستوفي أركان النكاح الصحيح[2] ، وعارضه ابنه محمد في شورى أرسلها له القاضي محمد بن عبد الرحمن البلبالي، يذكر فيها بأن الخطبة ليست عقد زواج رغم توفر أركانه ، إلا إذا كانت الصيغة بلفظ الحاضر، ويترتب عن ذلك أن كل ما أهدي للمخطوبة قبل العقد يحق للخاطب استرجاعه إذا انفضت الخطوبة، أما بعد العقد فلا يحق له ذلك، لأن الفرق بين عقدي النكاح والخطبة أن الأول يعقد بلفظ التمليك[3].

وقد سبق وعرضت القضية على القاضي محمد البكرى بن عبد الكريم بما نصه: و بعد فالجواب عن السؤال ما بحوله على خلاف ما أجاب به المجيب ، لأن الخطبة بالعدول و

[1] .البلبالي، الغنية، المصدر السابق الورقة 50

[2] . الزجلاوي، المصدر السابق،، ص201

[3] . البلبالي، المصدر نفسه ، الورقة 51.

الإشاعة تقوم مقام العقد لاضطرار العقد إلى تسمية ، إن وقعت يحكم بها وإن لم تقع على نحو ما جرى عليه العرف في الصداق. والأمر هنا مخالف لما جرى به عرف أهل توات، إن أراد أحدهم أن يخطب يبعث كبيرا من أهله ، وشاهدان يخطب له ، ثم يعقدون النكاح بعد ذلك فالخطبة عندهم خلاف العقد ، وهذا أمر معروف عندهم لا يعدل عنه[1].

وورد في نوازل الزجلوي، أن القاضي البكري بن عبد الكريم، كان يحكم للمخطوبة التي توفى خاطبها قبل البناء، بثبوت الإرث بينهما، وسقوط الصداق على الخاطب، وأنه- أي القاضي – حكم لخاطب عمة الزجلوي فأورثه نصف متروكها وأسقط عنه الصداق[2].

- **القضية الثانية (الزوجة تكثر الخروج من بيت زوجها لزيارة أقاربها)**

ويمكن إجمال وقائع هذه القضية في أن السيد أبا القاسم بن الحاج عبد الرحمن تقدم بشكوى لدى القاضي عمر بن عبد القادر التنلاني ، مفادها أن زوجته السيدة خديجة بنت الشيخ عبد الرحمن تكثر الخروج من منزلها لزيارة أقاربها دون سبب ودونما استأذان من زوجها، فحكم القاضي عليها بضرورة أن تترك عنها هذا الفعل ، وأن تلزم دارها ولا تخرج إلا فيما لابد منه ومما لاغنى عنه، فإن كثرة خروج المراة ودخولها من العيوب الفاحشة التي يجب الزجر عنها و ردع من اشتغل بها ، وقد ورد الشرع بذم خروج النساء لغير ضرورة[3] .

---

[1] .البلبالي، الغنية، المصدر السابق ، الورقة 51

2 . الزجلاوي، المصدرالسابق ، ص 201. وأيضا: الجنتوري ،المصدر السابق ، ورقة 67.

3 . البلبالي، الغنية، نفس المصدر، الورقة 52

غير أن ظاهرة شكوى الأزواج من خروج زوجاتهن من البيت ليست شائعة في غالبية المجتمع التواتي، الذي تقتسم فيه الزوجة مع زوجها أعباء الحياة، حيث تصطحبه وتنوب عنه في خدمة الأرض والاحتطاب وغيرها من المهام الذي يجعل من خروجها أمرا طبيعيا مستساغا، وقد يبرر مكث الزوجة في البيت عند خاصة أهل توات، بوجود من يحمل عنها الأعباء مثل الإيماء والعبيد .

- **القضية الثالثة :"حكم القاضي عبد الحق في قضية جهاز عروس به عارية"**

وردت في نوازل الغنية، وهي أن عبد الرحمن بن الشيخ عبد الله بن أبي الخير و باب حم اختصما لدى القاضي عبد الحق في قطيفة كان ولد باب حم دفعها لعبد الرحمن في صداق ابنته فعين له قطيفة دون التي دفع ، وزعم أن التي دفع هي له لا للابن وأنه لم يعلم حين دفعها[1]، ولما وجهها الأب لدار ابنته ، أخذها ودفع لها هذه التي عين الأب، فخاصمه عبد الرحمن بأنه لم يقم عليه ولم يعلمه والبنت في حجره وتحت نظره[2].

ويفهم من خلال نص القضية ما جرت عليه عادة أهل توات في إعارة الفرش والأثاث وحمله في جهاز العروس ، ثم إعادته لمالكيه الاصليين بعد الانتهاء من مراسم العرس، وذلك طلبا للمفاخرة في المهور، ويظهر أن باب حم قد أعار القطيفة وضمها لصداق زوجة ابنه ولم يعلم ولي البنت. فحكم القاضي عبد الحق بأن القطيفة لبنت عبد الرحمن لأنها تعد من

1 .البلبالي، الغنية، المصدر السابق ، الورقة 60

2 . نفسه، الورقة 61.

صداقها، غير أن باب حم لم يرض بالحكم وعارضه، فاستشار القاضي مشاوريه الشيخ الحاج عبد الله الحاجب والشيخ عبد الرحمن بن عمر التنلاني[1].

رأي الشيخ المشاور عبد الله الحاجب : رأى أن الفراش إن أقام الأب البينة ملكيته و ادعى الإعارة فيه، و لم يكن الصداق مشروطا عليه، فله أن يأخذ فراشه بعد يمين الاستحقاق و يرجع على الابن بقيمة ما استحق من الصداق، و هذا هو الشان و العرف عند العامة يستعين الزوج المتاع من أهله، فيبعث به في أسباب الجهاز ولا يشهد على العارية في الغالب، بل ربما أخبر بها في السر، و لا تتملك الزوجة ورد إليها إلا ما كان من خالص مال الزوج، و أما ما ثبت له مالك يعرف فلا تطلبه، ولا تكون الحيازة مدة البناء حجة تقطع قيام وبه هذا ما اطبق عليه اهل العرف، و العوائد في هذا الشأن هو المتبعة ، ومما يدلك على قبول قوله رده لمتاحجه بقرب البناء وعدم حيازة الزوجة لها حيازة تنقطع قيامه، و تكون في نية الملك و لو كان وجه إيراد الزوج إلى غيره للزوجة بقيت ذلك على ربه يكون كالبيع و الشراء سقط هذا الامر ، و لم يسمح أحد بعارية في هذا المحل وحكم الصداق و النحل الذى تجرى عليها المناكح داير بين المعارضة و المكارمة ، قال الله تعلى : وآتوا النساء صدقاتهن نحلة " فلا يقاس على صريح البيع والمكايسة لافتراق الحكم البين واختلاف العوائد في الامرين.[2]

1 . البلبالي، الغنية، المصدر السابق ، الورقة 61.

2 .البلبالي، الغنية، المصدر السابق ورقة 62.

رأي الشيخ المشاور عبد الرحمن بن عمر التنلاني : فهذه العادة التى أخبرتم أنها معتمدكم في الجواب الذى صدر منكم في النازلة لا نعرفها جارية في البلاد التى نحن بها[1] و لو كانت كما ذكرتم لأدى إلى فساد الأنكحة التى تعقد على هذه العادة قبل البناء ، وتثبت بعده بصداق المثل لما ذكرتم أن المرأة أو وليها لا يعرف قدر صداقها إلا بعد أن يخبر الزوج بما هو عارية و ما هو ملك له، و هذا جهل بقدر الصداق كما لا يخفى، وإنما العادة التي تعرف في هذه البلاد أن يقدر الصداق عند الخطبة أو بعدها، قبل العقد "حوائج" ثم عند العقد تدفع تلك "الحوائج " المذكورة و ربما استعارة الزوج " حوائج " زائدة على ما شرط عليه قصدا للفخر وجبر خواطر أهل الزوجة ليظن من رآها أنها من جملة الصداق ، ثم بعد مضى ايام البناء ترد لأربابها بلا نزاع و لا تشاح. [2]

وإذا أثبت المحكوم عليه هذه العادة مع أنه لم يذكرها لما حضر لدى القاضي و لا خاصم بها، فإنه يحكم على ولده بصداق المثل... فتاملوا ذلك وفقنا الله و اياكم ، هذا وإن العلماء نهوا على أنه لا ينبغى للمفتى أن يفتى في الحكم الذى بنى على العوائد حتى يسال عن عادة بلد المستفتى".[3]

---

1 – يقصد بلاد تيمي.

2 . البلبالي، المصدر نفسه، الورقة 62

3 . البلبالي ، الغنية، المصدر السابق نفس الورقة.

- **القضية الرابعة : " قضية الحرة تجبر على أن تتزوج عبد قنا درء للمفسدة "**

وفحوى هذه القضية أن سيدة حرة ثيب هوت عبدا قنا، ويبدو من خلال سياق القضية أن عامة أهل البلد شكوها إلى القاضي عبد الحق ومخافة حدوث المفسدة الذي طلب منها أن تتزوجه، فرفضت السيدة وبررت ذلك بأنها سيدة حرة وهو عبد قن غير محرر، فأمر القاضي أولياءها بتزويجها العبد مخافة الفتنة والفساد، ولعدم وجود من يبتغيها زوجة من أكفائها الأحرار، وانطلق القاضي في حكمه من القاعدة الفقهية " درء المفسدة مقدم على جلب المصلحة"، بمعنى أنه دفع لمفسدة الزنا بمصلحة الزواج، وعدم رضاها وهي الثيب أخف من مفسدة ممنوعة كتابا وسنة وإجماعا، ولقول خليل: "و قد جوز الشارع الاستعانة بالمفسدة لا من جهة أنها مفسدة على درء مفسدة اعظم منها". [1]

غير أن القاضي عبد الحق رآى مناما جعله يعيد النظر في حكمه ويلجأ إلى مستشاريه إذ يقول بعد نص الحكم: ".... ثم إني نمت، فسبحان الذى لا ينام، فانتبهت في جوف الليل فغاب عقلي في التفكر، ثم اعتراني شبه الإغماء مع وجود الإحساس من غير نوم غشينى، فاذا بطارق يتكلم فأنشد يقول:

أتُجبِرُ ثيًا هـــــلْ أنتَ ربٌ ... على تزويجِ من تَجـُوزُ

فإنْ أبحـــــتَ مَمنوعًا برأىْ ... فإبليـــسُ الرجيمُ لكم أميرُ

1 . نفسه، ورقة 54.

فتبْ و ارجـــعْ و قل صوابَ قولِذٍ و إلا سوفَ سلعتكمْ تبورُ[1]

ثم إن القاضي راسل شيخه ومشاوره الشيخ عبد الرحمن التتلاني لأخذ رأييه فيما قد يؤيد حكمه من أقوال الفقهاء غير ما نقله من قول الحطاب فأجابه الشيخ بقوله: فلا شك أن تلك الأبيات التى لقنتها في المنام موعظة لك ، وإن كانت لا تدفع النص الوارد في ذلك، وقد ذكر ابن رشد وأظن في نوازله أن من رأى النبى . صلى الله عليه وسلم . في المنام وقال له: ما يخالف ما علمه من الشريعة أنه لا يعمل عليه للخلاف في كيفية الرؤية التى هى حق ، فكيف بغيره ؟ لكن ينبغى لك أن تنظر في النازلة بعين البصيرة من غير ميل إلى مخلوق أيا كان وهو الواجب في كل نازلة[2] .

والحقيقة أن مسألة زواج العبد بالحرة لا ينعقد إلا بموافقتها ، وذلك لانعدام شرط الكفاءة بينهما، كما أن أعراف المجتمع التواتي ترفض هذه الأنواع من الزيجات لاعتقادهم بضرورة توفر مسألة الكفاءة في الزواج، حيث لا يمكن للحرة أن تنكح العبد أو حتى الحرطاني فيما يمكن أن يتزوج الحر الإيماء [3].

1 . البلبالي ، الغنية، المصدر السابق ، نفس الورقة.

2 . البلبالي، المصدر السابق ، الورقة 55.

3 .ينظر التراتب الاجتماعي في منطقة توات الفصل الاول من الرسالة.

- **القضية الخامسة : حكم القاضي البكري ين عبد الكريم في تزويج الأمة القاصر وولاية سيدها دون أبيها**

أشار الزجلوي في نوازله أن قضية عرضت على القاضي البكري بن عبد الكريم، مفادها طلب عبد لمولاي أحمد بن مولاي الكبير، تزويج بنت قاصر دون البلوغ، وأمها حرطانية وخيف عليها الفساد، فحكم القاضي بأن البنت إذا بلغت سن من توطأ، وخيف عليها الفساد، فإنها تتزوج على بركة الله وسنة رسوله، ويلي العقد عليها سيدها مولاي أحمد بن الكبير[1] .

- **القضية السادسة: " حكم في ابطال عقد المرأة الثيب يلي عقد نكاحها الأبعد من أقربائها في وجود الاقرب"**

وتعد هذه القضية من كبريات قضايا أحكام الأسرة في منطقة توات، وقد شاور فيها القاضي عبد الحق البكري شيخه عبد الرحمن التنلاني، وفحواها أن مولاي الشيخ بن مولاي عبد الرحمن عقد لأخيه مولاي الزوين على الشريفة لالة مريم بنت مولاي عبد الكريم، بموجب وكالتها إياه، برغم وجود عمها، اعتمادا على فتوى محمد بن عبد المؤمن في أن هذا يدخل في الولاية العامة على اعتبار أن العاقد يقرب للمرأة في جدها العاشر مولاي محمد بن مولاى الشريف الفيلالى. فأنكر عم المرأة مولاي عبد الله بن مولاي الزوين باعتبار أنه أولى من مولاي الشيخ المتقدم.[2]

1 . الزجلاوي، المصدر السابق، ص 206.

2 .البلبالي، الغنية، المصدر السابق ، الورقة 62.

وقد أبطل القاضي عبد الحق هذا العقد استنادا إلى شورى الشيخ عبد الرحمن التتلاني الذي اعتبر أن العاقد على الشريفة المذكورة ليس من أوليائها، وإن كان من عشيرتها، لأن ولاية المرأة تكون في الجد الأدنى[1]، وهو ما لا يتوفر في هذه الحالة، والعاقد وفقا لذلك أجنبي عنها، عكس ما قال به ابن عبد المؤمن مصحح النكاح، والمرأة لا تنكح إلا بإذن وليها كما جاء في رسالة ابن أبي زيد، خاصة مع اعتراض الأقرب وهو عمها وبيده فسخ العقد[2].

وقول الفقيه المجوز أن هذا الشريفة عقد نكاحها ابن عمها مولاى الشيخ ... الخ كلام مستهجن منبوذ غير مستحسن ، لأن العم في الحقيقة أخو الأب ، ومولاى عبد الرحمن بينه وبين مولاى عبد الكريم قرابة بعيدة، إن صح توجيه الفقيه المجوز بكونهما يجتمعان في مولاى محمد بن مولاى علي، وإلا لزم من ذلك قلب الحقائق ، لأن ولد مولاى محمد الذي هو جد الشريفة وولده الثانى الذي هو جد الشريف العاقد حال أمرهما على التقدير الفاسد إلى إن نشا إلى هذا القرب وتزوجا فولد أحدهما مولاى عبد الكريم والأخر مولاى عبد الرحمن فصدق على أبنائهما أنهما أبناء العم و ذلك من المحال و استدل له بقول الرسالة وخليل في صحة عقد البعيد مع وجود القريب هو كذالك فيهما، فأين النص على ما ادعاه من ولاية العاقد على وجود الحاجب للدنيا للعقد منه ؟ إذ بين العاصب وبين الرجل من العشيرة بون، ولو انتقلت للرجل من

---

1 . جاء في الفواكه الدواني، أنه لايجوز بمعنى يحرم أن تنكح المرأة الشريفة غير المجبرة إلا بإذن وليها الخاص كأبيها أو أخيها أو بإذن ذي الرأي من أهلها ومثله كالرجل من عشيرتها أي عصبتها من النسب أو ألولاء كالمولى الأعلى وعصبته واختلف في المولى الأسفل، ينظر: النفراوي، أحمد بن غنيم، الفواكة الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني، القاهرة: مكتبة الثقافة الدينية، الجزء 2/9-10.

2 . يقول خليل في المختصر : "لَمْ يُجْبِرْ كَشَرِيفَةٍ دَخَلَ وَطَالَ وإن قرب فللأقرب وللحاكم إن غاب الرد " ينظر: خليل بن إسحاق الجندي، مختصر خليل، تحقيق أحمد جاد، القاهرة: الطبعة الاولى، 2005 ص98.

القبيلة فإنه تشترط فيه العدالة على المشهور من الأقوال و قوله في الرسالة:" ..... و لا تنكح المرأة الا باذن وليها أو ذي الرأى من أهلها كالرجل من عشيرتها و السلطان "، وفي ذلك للتشريع لا للتخيير ولعله قاد الفقيه[1] كونها للتخيير فغير مسلم له في ذلك بمجرد دعواه، فدليلنا على ذلك ما في تحقيق المبانى[2] ولا دليل له إلا تخليط الألفاظ و المعاني فواغفلته عن الحقيقة، الأولياء لا يكونوا إلا من العصبة لأن ولاية النكاح من النسب ، فافتقرت إلى التعصيب ، فمن لا تعصيب بينه لا ولاية له، والأقوى تعصيبا مقدم، فكما لا تعصيب في مولاى الشيخ فلا ولاية له كذالك ، وقدمنا أن عبارة المختصر مفروضة في الأخ للأب مع الشقيق و في عم مع أخ و كذالك قول الرسالة " وإن زوجها البعيد " قال شارحها : كالعم مثلا مع وجود الولى الأقرب الخاص كالأخ مثلا الخ.[3]

- **القضية السابعة : " في حكم رجل أراد أن يجمع بين المرأة وخالتها**

تتمحور القضية في أن القاضي أبطل نكاح رجل جمع بين المرأة وخالتها، ودلس على القاصي بإيراد أراء بعض الفقهاء في هذا الأمر، حيث عرض القاضي وثائق القضية على مشاوره الشيخ عبد الرحمن بن عمر التنلاني الذي رد على المشورة بتحذير القاضي من الوقوع في المحظور، [4] وملخص ما أشار به الشيخ أن الذين يقولون بصحة الجمع بين المرأة وخالتها

1 . يقصد ابن عبد المؤمن المتقدم .

2 – كتاب تحقيق المباني وتحرير المعاني شرح رسالة ابن أبي زيد القيرواني ، لابي الحسن علي بن محمد المنوفي الشاذلي

3 . البلبالي، الغنية، المصدر السابق 63.64.

4 . نفسه، الورقة 57.

أو عمتها، انتهكوا حرمة الشريعة، وأحلوا ما حرم الله ورسوله، حيث ورد النهي عن الرسول صلى الله عليه وسلم، فيما رواه الترميذي عن أبي هريرة . رضي الله عنه . إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: " نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تنكح المرأة على عمتها أو العمة على ابنة أخيها والمرأة على خالتها و الخالة على ابنة أختها، و لا تنكح الصغرى على الكبرى و الكبرى على الصغرى" وفي ما نقل عن أبى محمد الأصيلي عن ابن عباس، رضي الله عنهما، قال: نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم أن تتزوج المرأة على العمة أو الخالة وقال إنكم إذا فعلتم ذلك فقطعتم أرحامكم "، والاستدلال عليه مما جرى على الألسنة أن الضرورات تبيح المحظورات فلا يصح لأنه ليس على إطلاقه، بل إنما وجدناه في الضرورات التى يخاف منها إتلاف النفس كاباحة أكل الميتة وإباحة الزنا للمرأة التى لا تجد ما يسد رمقها إلا لمن يزنى بها وكذلك النطق بما هو كفر، و كذالك إذا خاف على دينه او على عقله [1].

وأما الضرورة التي تحجج بها القائلون بصحة النكاح فيها في الحقيقة. إنما هو إتباع الهوى، و شهادة من شهد بخوف السائل من فراق الخالة على ما له ضعيفة جدا، لا يخفى ذلك على من له أدني تأمل ، وأما ما استدلوا به مما كتب بمحموله فأما ما نقلوه من كلام السيوطى فقدر ذلك بقوله لكن الحديث يرده.

1 . البلبالي، الغنية،المصدر السابق ، الورقة 58.

وأما ما نقلوه عن الرماني فغاية ما ظنوا أنه يدل قوله " ويلى ذلك الجمع بين المرأة وخالتها " مما يفهم منه أنه اضعف من الجمع بين الأختين ، ولا دليل فيه ، إذ لا يلزم من كونه أضعف منه إباحته ، فإن الزنا كله محرم مع أن الزنا بالأجنبية منه بالمحرم وقس على ذلك. [1]

و أما قولهم " قاعدة الشرع أن العلة تدور مع معلولها وجودا أو عدما" فهذا جهل بتفصيل أهل الاصول، فإنه ليس كل علة كذلك، وإنما ذلك في العلة المنضبطة، وأما التى لا تنضبط فالمعتبر إنما هو مظنة وجودها، لا نفس وجودها مثاله كالقصر في السفر والفطر فيه فالعلة في إباحتها المشقة[2].

و يواصل الشيخ في حشد الأدلة بقوله: إن العلة في تحريم الجمع هو الغيرة التى قد تنشا عنها العداوة بين الأقارب و هي تنضبط ، فلو فرض عدمها في صورة فلا يكون ذلك مبيحا للجمع فيها ، قال في جمع الجوامع : فإن كان الوصف خفيفا أو غير منضبط اعتبر ملازمه الذى هو ظاهر منضبط وهو المظنة له فيكون هو العلة كالسفر مظنته المشقة المترتب عليها الترخيص في الأصل لكنها لما لم تنضبط لاختلافها بحسب الأشخاص و الأحوال والأزمان نيط الترخص بمظنتها[3] .

أما ما نقلوه بعد ذلك، فإنما هو في الفتوى بالقول الشاذ وهذا و إن كان مرجوحا فإنما هو مع وجوده ، والفرض أنه لم يوجد و لو فرض وجوده مع تقرر الإجماع فلا يعتبر إذا خرقه

1 . البلبالي، الغنية،المصدر السابق ، ، نفس الورقة

2 . نفسه، نفس الورقة.

3 . نفسه الورقة 58.

حرام ، وخارقه داخل في عموم قوله تعلى "ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى" الآية. و بالجملة فلا يستخفنك الذين لا يوقنون، انتهى كلامه رضى الله عنه ، وفي محموله وهو الذى أشار إليه بقوله : وأما ما استدلوا به مما كتب بمحموله الخ ما نصه و بعد : فالذي يستدل به على صحة ما أفتى به سيدي عبد الكريم بن سيدي محمد الصالح من تحليل الجمع بين المرأة و خالتها كما هو برسم غير هذا بيد ماسكه محتجا به على من نازعه في ذلك ما نقله الامام السيوطى في الإكليل في استنباط التنزيل عند قوله تعالى: و إن تجمعوا بين الأختين" ما نصه و فيها تحريم الجمع بين الأختين و ذلك شامل للزوجين و الأمتين و قد قال عثمان و علي و ابن عباس رضى الله عنهم في الجمع بين الأختين مملوكتين أحلتهما أية، يعنى قوله تعالى:" الا ما ملكت إيمانكم" و حرمتهما أية . يعنى بهذه الآية ، واستدل بها من أباح الجمع بين المرأة و عمتها أو خالتها لكن الحديث يرده، ثم نقل كلام وفيها إحلال ماعدا المذكورات، و فيه رد على من حرم الجمع بين كل امرتين بينهما قرابة ، المراد منه ، ثم نقل ابن عطية في تفسيره واختلفت عبارة المفسرين في قوله تعالى: وأحل لكم ما وراء ذلك ، فقال السدي : المعنى وأحل لك لكم ما دون الخمس إن تبتغوا بأموالكم على وجه النكاح، وقال نحوه عبيدة السلمانى ، وقال عطاء وغيره : المعنى و أحل لكم ما وراء من حرم من سائر القرابة فهن حلال لكم تزوجهن، وقال قتادة : المعنى و أحل لكم وراء ذلكم من الإماء ، ولفظ الآية يعم جميع الأقوال[1].

1 . البلبالي، الغنية،المصدر السابق ، الورقة 59.

- **القضية الثامنة: حكم القاضي عبد الحق البكري في رجل طلبت منه زوجته الطلاق فقال لها أعطيتك أربعا**[1].

وتدور أطوار القضية حول رجل طلبت منه زوجته الطلاق، فقال لها: أعطيتك أربعا، وتحجج الرجل في أنه لم يقصد بلفظ أربعا الطلاق، فرأى القاضي بعد مشورة ومراجعات عديدة مع الفقهاء أن الظاهر من سياق الكلام أن الزوج أراد بقوله أربع عدد الطلقات، غير أن الامر يتعلق بنية الزوج هل قصد بكلمة "أربعا" أربعة طلقات، فإن كانت نيته الطلاق فهو واقع، والمرأة في هذه الحالة لا تحل له حتى تنكح زوجا غيره، أما عن تحجج الرجل بأنه يشك في أن جوابه بأعطيتك أربعا يعني به الطلاق، فيحمل على أنه متى حصل الشك في الطلاق وجب عليه الفراق[2].

وورد في الغنية أيضا، أن رجلا أتى القاضي عبد الحق فقال له: طلقت زجتي فهل إليها من سبيل، فقال له القاضي : كيف قلت لها ، قال: قلت لها أنت مطلقة محرمة ثلاث، فقال : لعلك تجد إليها سبيلا بالعقد، غير أن الرجل عاد مرة أخرى إلى القاضي وغير أقواله حيث قال للقاضي : ليس كما أخبرتك أولا صفة طلاقي بل قلت لها : أنت مطلقة مطلقة محرمة ، ثم رجع إليه وقال له : ثلاث ، وقال له العمل على ما قلت أولا ، وإما ماقلته ثانيا إنما لقنه لي فلان وفلان ، فاستدعى القاضي الرجلين كشهود فأنكر الأول وأقر الثاني، حينها أصدر

1 . البلبالي، الغنية، المصدر السابق ، الورقة 88.

2 البلبالي، الغنية،المصدر السابق ، الورقة 88.

القاضي حكمه بقوله : وبعد ، فالرجل المذكور لا تحل له زوجته الا بعد زوج ، سواء قال قوله الأول: ثلاثا أو قوله الثانى : انت مطلقة مطلقة محرمة فهى ثلاث[1].

- **القضية التاسعة حكم القاضي محمد بن عبد الرحمن البلبالي في قضية طلاق**

ومجمل القضية أن رجلا طلق زوجته طلاقا لا رجوع فيه، أو طلقة لا رجعة فيها، ثم زاد على ذلك قوله: لا تحل لي حتى تحل لي أمي أو أختي، فحكم القاضي محمد بن عبد الرحمن البلبالي ان الرجل إن كان طلق طلاقا لا رجوع فيه فمعنى ذلك ثلاث تطليقات، أما قوله : لاتحل لي حتى... فهذا من عبارات الظهار فإن نواه لزمه حكم الظهار، و إن نوى به الطلاق لزمته الطلقات الثلاث.[2]

ب . قضايا المواريث:

تعد خطة المواريث من أهم الخطط التابعة للقضاء، حيث يشرف عليها القاضي أو الفقهاء العدول المبرزون في علم الميراث الذي يسمى أيضاعلم الفرائض ، جمع فريضة بمعنى مفروضة من الفرض وهو القطع والتقدير والبيان . والمراد بها هنا المواريث ، وسميت بذلك

1 . نفسه ، نفس الورقة

2 . نفسه ، الورقة 101

لأنها مقدرات لأصحابها ومبينات في كتاب الله تعالى وسنة نبيه صلى الله عليه و سلم ومقطوعات لا تجوز الزيادة عليها ولا النقصان منها[1]

وهو علم يعنى بمسائل قسمة الميراث والتركات، سواء كانت بالفرض، أي بالنصيب، أو بالتعصيب، أي بغير النصيب المقدر، وتعد المواريث من أعقد نواحي التشريع الإسلامي، وذلك بسبب اختلاف حصص الورثة، خاصة عندما يتعقد تحديد ذوي الحق في الميراث، وكثرة عددهم. وقد فصل الشارع الحكيم، في أنواع الميراث، وأركانه وشروطه واسبابه وموجباته وموانعه، حيث وضحها القرآن في آياته[2]، وفصلتها السنة النبوية المطهرة[3] واجتهد الفقهاء في توضيح مشكلاتها وحل معضلاته[4].

---

1 . البخاري، محمد بن إسماعيل، الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه ، تحقيق : محمد زهير بن ناصر الناصر ، بيروت: الطبعة الاولى 1422هـ ، الجزء6/2472.

2 . سورة النساء الاية: 11و12و 176 . وأيضا : سورة الاحزاب الاية :06

3 . قال أن النبي صلى الله عليه وسلم: (لا يرث الكافر المسلم والمسلم الكافر). وعنه صلى الله عليه وسلم قال: (من ترك مالا فلورثته وأنا وارث من لا وارث له أعقل عنه وأرث والخال وارث من لا وارث له يعقل عنه ويرثه).

4 . معتمد علم الفرائض عند قضاة توات وفقهائها متن الرحبية في المواريث أو " بغية الباحث عن جملة المواريث للامام محمد بن الحسين بن محمد بن علي الرحبي : مستهلها :

أَوَّلُ مَا نَسْتَفْتِحُ الْمَقَالاَ ذِكْرِ حَمْـــدِ رَبِّنَا تَعـالَى

فَالْحَمْدُ للهِ عَلَى مَا أَنْعَمَا حَمْدَاً بِهِ يَجْلُوْ عَنِ الْقَلْبِ الْعَمَى

إلى أن يقول

أَسْبَابُ مِيْرَاثِ الْوَرَى ثَلاَثَهْ كُلٌّ يُفِيـدُ رَبَّهُ الْوِرَاثَهْ

وَهْيَ نِكَاحٌ وَوَلاَءٌ وَنَسَبْ مَا بَعْدَهُنَّ لِلْمَوَارِيْثِ سَبَبْ

تعد مسائل قسمة المواريث من اختصاص الشهود والعدول في منطقة توات، نظرا لاتساع عمل القاضي وكثرة التزاماته، إلا أن القضايا المعقدة والشائكة كان يحكم فيها من طرف القاضي، لكنه يستعين بالشهود وهم العدول والعرافين من ذوي الدراية تقسيم العقارات ومياه الفقارات والأراضي الزراعية.

وقد جرى العرف في منطقة توات أن تخصص من متروك الميت أجرة للقاضي وأعوانه، حيث جعل القاضي عمر بن عبد القادر التنلاني مثقال موزونتين، نصف المبلغ للقاضي والنصف الأخر للأعوان. وقد أنكر القاضي محمد عبد العزيز البلبالي هذا العرف مستدلا بما وجده بخط والده محمد محمد بن عبد الرحمن في طرره على شرح بن النجيب على المختصر في باب القسمة وعن الشيخ عبد الرحمن الجنتوري الذي رأى أن أخذ عشر الميراث كأتعاب للقاضي وأعوانه قل هذا الميراث أو كثر لا يجوز ، بل يعد أكلا لأموال الناس بالباطل حيث يقول : " ومما جرى به عمل أهل بلدنا بأن القاضي إذا تولى قسم التركة بكتبه نصباء الورثة وأمر القوامين بالتقويم والشهود بالوقوف على ذلك أن للجميع ربع عشر التركة قلت أو كثرت ، وهذا لا أصل له في المذهب فيما نعمله ، وإنما المعلوم أجر المثل وذلك يختلف ، ثم هو مكروه وليس فيه إلا أجر المثل حيث وقع بلا تسمية لأن الواجب تسميته"[1].

تعد قضايا الميراث التي حكم فيها القضاة بتوات قليلة، إذا ما قورنت بمختلف الأحكام الأخرى، فعادة ما كان يتم تقسيم تركات المتوفين بحضور عدول البلدة وفقهائها، بينما كانت

1 . البلبالي، الغنية، المصدر السابق ، الورقة 419

قضايا الميراث المعقدة تعرض على القاضي، خاصة التي تصحبها ادعاءات للشركاء أو طلبات تسديد الديون المتعلقة بذمة الميت، ومن أهم القضايا التي حكم فيها قضاة توات هي:

- **حكم القاضي عبد الحق في ميراث بنت وصى لها والده المتوفي بالثلث.**

ومجمل القضية أن الحاج عبد القادر بن محمد عبد الرحمن توفي عن زوجة وبنت، وكان أوصى بالثلث للبنت وترك عليها وصيها المدعو السيد محمد الصالح، وقد خلف الهالك نصيبه بين إخوانه من جنان مشاع بينهم، فطالب هؤلاء الشركاء بالقسمة وأثبتوا أن الجنان لا يحتمل التقسيم على الورثة، وقد ناب عن البنت وصيها، فحكم القاضي ببيع الأصل لقول ابن عاصم " لايقبل القسم بضرر" ، غير أن زوج أرملة المتوفى وهو قدور بن بخل، ادعى عند القاضي بضرورة فسخ البيع، لان ثلث غلة الجنان لزوجته أم البنت لأنها وراثة[1].

فاستشار القاضي الفقيه عبد الرحمن التنلاني الذي أجاب بما نصه:" إذا كان أحد الشركاء دعا البيع مالا ينقسم لأجل نقصان ثمن حظه لو بيع مفردا فإنه يجاب لذلك ، ثم إذا وقف على ثمن فيجب على ولي البنت إذا كان لها مال أن يشتري لها ذلك ، وكذلك يكون لسائر الشركاء الذين لم يريدوا البيع ، وعلى هذا يصدق كلام العاصمية وغيرها، وأما إذا أراد شركاء البنت شراء ذلك لأنفسهم فلا يجابون لذلك"[2].

1 البلبالي، الغنية، المصدر السابق ، الورقة 406.

2 . نفسه، الورقة 406

- **حكم القاضي عبد الحق في قضية ميراث**

وتتلخص القضية أن أبناء الولي الصالح المرابط علي بن الحسين تخاصموا لدى القاضي ضد ورثة السيد يوسف، حيث ادعى أبناء الولي المذكور بأن المتوفى تصدق بثلث أملاكه لأبيهم، غير أن أبناء الموروث أنكروا ذلك، لان والدهم لم يكن على تمام عقل إذ يخامره الجدب فلا يلتفت معه إلى دنيا ، وأن شاهد الاثبات الذي أقر له الهالك بالصدقة مطعون فيه لأنه من ورثة الولي الصالح المذكور. فحكم القاضي بعد مشورة الفقهاء أن الثلث المتصدق به على الأولياء يصرف وفق عرف أهل البلد على الزاوية واحباس الولي الصالح[1] .

- **دعوى حكم ميراث ورد على القاضي عبد الحق من سجلماسة :**

وردت هذه القضية في رسالة موجهة إلى القاضي من محبه وخديمه محمد بن أبي القاسم بن الحاج سدي يحبره فيها أنه أرسل مع حامل الرسالة رسم إشهاد وسجل من قاضي سجلماسة على ثبوت ملكية شخص ما على أملاك والدته بتوات، وأن يحكم له بما يجب له شرعا، وأن يشهد على ذلك من يرد عليه من عدول سجلماسة، ونص القضية وأطرافها غير واضحين في الرسالة لأنها مبتورة لكنها تبين لنا عن وجود علاقات بين القضاة توات وسجلماسة[2] .

1 . البلبالي، الغنية، المصدر السابق ، الورقة 518.

2 . رسالة محمد بن أبي القاسم بن الحاج سدي إلى القاضي عبد الحق البكري، ينظر الملحق

- **حكم القاضي عبد الحق في قضية أبا منصور وورثة الحاج بن بحم**

ومفصل القضية كما ورد في الإحكام والقيد عن شورى وجهها القاضي للشيخ عبد الرحمن بن عمر التنلاني : " أن السيد "أبا منصور " قام عند القاضي عبد الحق يريد تعجيز ورثة " الحاج بن بحم" مع أنهم هم المدعون الطالبون، فظهر للقاضي أنه لا يعجزهم حيث إن الطلب لهم ، ولهم القيام والترك، مالم تنعقد بينهم المقالات بين يدي القاضي[1].

فأجاب الشيخ : وبعد فالذي في التبصرة ما نصه: وإذا انقضت الآجال والمعلومة، واستوفيت الشروط ولم يأت الشخص الموجل بشيء يوجب له نظرا، عجز القاضي وأنفذ القضاء عليه وسجل وقطع بذلك تبعته من خصمه في ذلك المطلب، ثم لا تسمع منه بعد ذلك حجة إن وقع عليها ولا تقبل منه بينة إن أتى بها كان هذا المعجز طالبا أو مطلوبا[2].

- **قضية ميراث زوجة بقي عند أمها**

وفحوى هذه القضية أن الحاج سعيد بن أحمد الرقاد رفع دعوى لدى القاصي عبد الحق ضد أم زوجته المدعوة عائشة بنت محمد، فلما توفيت الزوجة طالب الزوج بميراثها الموجود تحت يد أمها كما هو مبين في الوثائق والارسام الموجودة عن الام والتي يظهر فيها نصيب الزوجة المتوفاة من ميراث أبيها وغلته منذ أن انفصلت عنها بالتزويج إلى الموت، فأرسل القاضي إلى السيدة عائشة المدعى عليها للحضور إلى مجلس القضاء عن طريق أهل الحل

1 .عبد الحق بن عبد الكريم، المصدر السابق، الورقة 02

2 . نفسه ، نفس الورقة.

والعقد ، غير أنهم بحثوا عنها ولم يجدوها، حينها استشار القاضي عبد الحق شيخه عبد الرحمن التنلاني، في إمكانية الحكم عليها غيابيا أو تمديد أجل الحكم إلى أن تمثل أمام القاضي [1].

لكن مع اصرار السيدة عائشة على عدم الحضور إلى المجلس، حكم القاضي للزوج الحاج سعيد بنصيب زوجته، غير أن الأخير قام مرة أخرى عند القاضي طالب منه الترخيص ببيع متروك زوجته، فإذن القاضي بذلك، غير أن زوج السيدة المذكورة طلب من القاضي تأجيل الاذن بالبيع حتى يحضر جميع الإطراف إلى المجلس [2].

ويبدو من خلال سير هذا النزاع أن القاضي لم يصدر حكما نهائيا.

02-الأقضية الاقتصادية

فصل قضاة توات في العديد من القضايا الاقتصادية وفي مقدمتها قضايا الأحباس والبيوع والرهن والمداراة وغيرها ومن أهمها:

أ. قضايا الاحباس

تعد رعاية الأحباس والنظر في شؤونها من صلب اختصاصات القاضي، إذ يشرف عليها مباشرة، أو يعين لها موظفا يفوض له تسييرها ضمانا لحسن تدبيرها وتخفيفا للعبء عنه.

[1] . عبد الحق بن عبد الكريم،المصدر السابق الورقة 02

[2] . نفسه، نفس الورقة.

- **مفهوم الحبس :**

الحبس هو الوقف، يقال وقفت الشيء وحبسته، ويعبر عنه بالوقف والحبس في الاصطلاح الفقهي ، قال الرصاع الانصاري في شرحه لكتاب الاحكام لابن عرفة الورغمي بقوله : .. الفقهاء بعضهم يعبر بالحبس وبعضهم يعبر بالوقف، والوقف عندهم أقوى في التحبيس، وهما في اللغة لفظان مترادفان، يقال : وقفته وأوقفته، ويقال حبسته والحبس يطلق على ماوقف، ويطلق على المصدر وهو الاعطاء"[1] .

أما التعريف الفقهي، فقد تفاوتت فيه عبارات الفقهاء، تبعا لموقفهم من بعض عناصره وشروطه ، فعند مالك حبس العين عن ملك الواقف فلا يزول ملكه ولا يباع ولا يورت ولا يوهب[2]، وهو نوع من الصدقات والتبرعات الإحسانية التي شرعها الإسلام ، وله دور كبير من الناحية الاقتصادية من حيث هو إسهام لأصحاب الأموال بجانب من أملاكهم وعقارتهم لإعاشة الفقراء ، أو الجهاد وفك اسرى المسلمين ، والعتق ، وغيرها، وتكون الأحباس موقوفة على ما حبسها عليه محبسها، ولا ينبغي نقلها ، ولا يجوز أن تصرف لما لم تحبس عليه، وليس لصاحبه أن يرجع عنه أو يفسخه ، ويجب أيضا أن يوثق الحبس من طرف القاضي ويشهد

1. الرصاع، شرح حدود ابن عرفة، تحقيق : محمد أبوالاجفان والطاهر المعموري، بيروت : دار الغرب الاسلامي، ط 1، 1993، الجزء 2/ 539.

2. بن عبد البر يوسف القرطبي ، الكافي في فقه أهل المدينة المالكي ، ط 2 ، بيروت : دار الكتب العلمية ، 1992 م ، ص 536 .

عليه العدول[1]، ويجوز للقاضي أن يبطل الحبس إذا رأى أنه لا يقوم بوظائفه كالاحباس المخربة ، والأراضي البور والسباخ التي لا تنتج وغيرها[2].

- **الاحباس وأنواعها في منطقة توات :**

ويظهر من خلال المصادر المحلية أن مدى انتشار ظاهرة الاحباس في المجتمع التواتي، حيث أن معظم المسائل الفقهية التي تضمنتها النوازل تعالج مسائل الأحباس، حيث حملت الكثير من الجدل حول المسائل المتعلقة بها كمسألة إثبات التحبيس بخط المحبس[3] ، ودعاوى ابطال الحبس و امتلاكه والتصرف فيه ، وكان هذا ممن اختصاص القضاة دون غيرهم من الفقهاء، وتنقسم الأحباس في توات إلى أوقاف عامة وأوقاف عائلية.

وترتبط الأوقاف العامة بالزاوايا والمنشأت التابعة لها كالمساجد والمدارس القرآنية، حيث كان أهل الخير يحبسون مياه الفقاقير ، والنخيل منفردة أو ضمن بساتين تخصص غلتها للنفقة على الزاوية وطلبة المدارس القرآنية، ومن أشهر الاوقاف العامة في توات وقف زاوية الشيخ مولاي سليمان بن علي الذي أوقف زاويته في أولاد وشن وجميع ممتلكاتها لطلبة العلم، ومنها أيضا وقف زواية تنلان التي أسسها الشيخ أحمد بن يوسف الونقالي ثم التنلاني وحرر وثيقة

[1] . الونشريسي أحمد بن يحيى ، المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوى أهل أفريقية والأندلس والمغرب ، ط 01 ، تقديم : محمد حجي ، بيروت : دار الغرب الإسلامي ، 1981 م .الجزء 435/7.

[2] . البلبالي، الغنية، المصدر السابق ، الورقة 608.

3 – ألف الشيخ محمد بن عبد الرحمن التنلاني رسالة سماها أفهام المقتبس

وقفها في سبيل الله ، وسماها رزق الله الواسع بالنبي الشافع[1]، ومن الأوقاف العامة أيضا وقف الشيخ البكري بن عبد الكريم في الزاوية البكرية على طلبة العلم والسابلة وفق ما تخبرنا به وثيقة التحبيس[2] .

وقد ساهمت الأحباس في توفير الرعاية الاجتماعية للفقراء واليتامى والمرضى وعابري السبيل ، ودعّمت ما تقوم به الزوايا والجوامع والكتاتيب من دور هام في نشر العلم والمعرفة، وتحفيظ القرآن الكريم والسنة النبوية، وإطعام الطلبة والضيوف، كما أنّ الأحباس المرتبطة بالنخيل والبساتين هوّنت على السكان أعباء بعضٍ من الوظائف المخزنية والضرائب التي كانوا يدفعونها للأعراب الذين كانوا يهاجمون قصور توات ، فكانت غلال الأحباس تكفي الفقراء دفع تلك الضرائب المعروفة بتوات بالضيافة والمدارات [3] .

أما الاوقاف العائلية، فهي كثيرة جدا، حيث كان أهل توات يحبسون بعض الأملاك على أعقابهم إلى غاية انقراض العقب، كما كانوا يلجأون إلى التحبيس حماية لأملاكهم من الضياع والتقسيم، فكانوا يفردون الذكور بالوقف دون الإناث، وهي حيلة كان المحبسون

---

1 . ينظر : وقف الزاوية التنلانية، الملحق.

2 .ينظر: زقف الزاوية البكرية ، الملحق .

3. ربطت إحدى النوازل إسقاط الوظائف واللوازم العربية عن القوي والضعيف والحاضر والغائب ، وعن الماء الحادث والفقاقير الميتة إن أجراها أربابها ، من ماء أحباس المسجد والمؤذّن ، برِضى الجميع وقبولهم ذلك ، وهي الحال في الأقاليم التواتية ، والناس على عوائدهم .

يُنظر : الجنتوري ، نوزاله المصدر السابق ، ورقة 125 ، وايضا : جواب القاضي محمد عبد العزيز البلبالي عن مسألة الضيافة والمداراة، خزانة ملوكة ، ورقة 01.

يضمنون بقاء الأملاك في العائلة،[1]حيث كانت البساتين والنخيل ومياه الفقارات تحبس على الذكور دون الاناث خوفا من دخول من ورثة من خارج العائلة في قسمة الميراث بحكم أن البنت قد تتزوج من خارج القصر وتنتقل إلى عائلة أخرى، وهناك من كان يحبس أملاكه على الذكران والإناث وأبنائهم للذكر مثل حظ الأنثيين [2] ومن أمثلت الاحباس العائلية أيضا، ما يعرف بالحبس العمري الذي تحدث عنه الجنتوري في نوازله [3] ، وهو حبس مؤقت يبطل بعد وفاة المعمر عليه ولا ينتقل إلى ورثته [4].

وتعد مسائل النظر في الاحباس من اختصاصات القاضي دون غيره من الفقهاء، خاصة فيما يتعلق بمسائل إثبات الحبس أو إبطاله أو الإذن بالتصرف فيه أو معاوضته، حيث كثيرا ما كانت مسائل الحبس تثير نزاعات فقهية بين القضاة والفقهاء، فقد أخبرتنا الغنية عن مسألة حبس أقره القاضي عمر بن عبد القادر التنلاني وسجل على وثيقته عبارة : أعلم بثبوت هذا الرسم، فأثار ذلك مجموعة من الفقهاء حيث أرادوا ابطال رسم الحبس، واستمر هذا النزاع بين الفقهاء والقضاة إلى عهد القاضي عبد الحق الذي ابدى امتعاضا شديدا من تدخل الفقهاء

---

1 .عالجت كتب النوازل المحلية موضوع الاحباس الخاصة أو العائلية حيث تظهر قضايا المنازعات حول الاحباس ومشاكل توثيقها وابطالها بقوة في نوازل الغنية البلبالية ونوازل الجنتوري (ينظر :البلبالي نوازل الغنية، كلها ، وايضا الجنتوري، نوازله، المصدر السابق ، ورقة 120 ومابعدها ،

2 . البلبالي، الغنية، المصدر السابق ، الورقة 610.

3- العمرى ما يجعله الشخص لشخص آخر طول عمره ، وهي عند مالك وأصحابه والسكنى سواء ، ولا يملّك بلفظ العمرى عندهم إلا المنافع دون الرقاب ، وهي على ملك صاحبها تتصرف إليه إذا مات الذي يُعطاها ، وسواء قال أعمرتك وعقبتك أو أعمرتك فقط إذا انقرض المعمر وانقرض عقبه رجعت إلى ربّها إن كان حيّا وإلا إلى ورثته .

يُظر : بن عبد البر ، المصدر السابق، ، ص 542 .

4 – الجنتوري، نوازله، المصدر السابق ، ورقة 120.

في مسائل الحبس التي تعد من اختصاص القاضي المعين، حيث اتهمهم بإثارة الفوضى والفتن وإحياء الخصومات، وقرر اعتزال الحكم في مسائل الحبس في رسالة شديدة اللهجة وردت في الغنية جاء فيها " ... ولتعلموا معاشر الفقهاء أني ما فررت كل الفرار إلا ما بيد وأمر علماء الوقت من أحياء الخصم وإيقاذ نار النزاع بين الناس الذي منه ينشأ القتل وأنواع الفتن ، فإن تماديتهم على هذا الصنيع فإني أتخلى لكم عن هذه الخطة لتذوقوا مرارتها أو حلاوتها وتبالغوا في وضع الأمور موضعها ، والدي فلق الحبة وبرأ النسمة لفراري من هذه الخطة أقرب من يقي والمنة على لمن تسبب لفراري منه ، فعليكم بذلك ليكون لي حجة على العوام عند هروبي وإختفائي وظهور من أراد أن يبدي قرنه للناس ويركب الرأس والسلام "[1].

ويظهر من خلال نص الرسالة مدى خطورة البت في مسائل الاحباس لحساسيته وتعقيداتها في المجتمع التواتي، حيث أن الخلافات حولها كانت تؤدي إلى الخصومات والفتن، والراجح أن المقصود هنا هي الأوقاف العائلية التي كان المحبسون يوثقونها بأرسام يشهدون عليها العدول، وكثيرا ما كانت أرسام الحبوس تلقى معارضة شديدة ممن لا يشملهم نصها، كما أن مسألة إثبات صحتها كانت تتطلب الكثير من التدقيق من طرف القضاة كالتحقق من الشهود والعدول الذين كتبت الوثيقة الوقفية بمحضرهم، فإن كانوا أحياء استدعاهم القاضي لاثبات شهادتهم، او يلجأ إلى التحقق من خطهم بالإستعانة بخبراء الخطوط أو يتولى القاضي الاثبات بنفسه، حيث

1 . البلبالي، الغنية، المصدر السابق ، الورقة 636.

جرت عادة القضاة في توات أن يطلبوا العدول والشهود إرسال نماذج من خطوطهم للتحقق منها إن تطلب الامر ذلك.

ونظر للأهمية الاقتصادية والاجتماعية لظاهرة الأحباس في منطقة توات، واختصاص القضاة في البت فيها، فإن مسائل النزعات حول الاحباس فإننا نجد أنفسنا أمام كم هائل من المسائل والأحكام في كتب النوزال المحلية ووثائق الأحكام الفردية، غير أن ما تجدر الاشارة إليه أن جل المنازعات كانت حول الاحباس الخاصة دون العامة المتعلقة بالزوايا والمساجد والتي كانت مصارفها وأدوارها واضحة وقضاياها محدودة، عكس الأحباس الخاصة التي كانت مدار نزاع بين المحبس عليهم و أعقابهم[1].

ومن أهم القضايا المتعلقة بالاحباس:

- **حكم القاضي عمر بن عبد القادر التنلاني في بيع حبس مهمل أدعي أنه يجلب ضررا**

وتدور القضية حول ادعاء أهل قرية أن جنانا محبسا أهمله أهله هجرتهم للقرية، فزحفت الرمال عليه بفعل الرياح، وأصبح يشكل خطرا على القرية، فقام أهل البلد ببيعه لما ترتب عنه من ضرر، فلما عاد أهله أرادوا نقض البيع.

1 البلبالي ، نوزال الغنية، المصدر السابق ، الورقات : 478 إلى 610 ، محمد بن عبد الرحمن التنلاني، رسالة في الحبس، خزانةأولاد القاضي، تمنطيط، أدرار، بدون رقم، ورقة 01.

فأجاب القاضي أنه لا يجوز بيع الحبس المذكور بمجرد هذه الضرورة ، لأنه يمكن دفعها بلإصلاحه من غلته كما هو ظاهر ، فالواجب رد الحبس المذكور لأولاد المحبس عليهم لبطلان البيع الواقع[1].

- **قضية إبطال القاضي عمر بن عبد القادر التنلاني لحبس**

ويفهم من خلال نص القضية، أن أبا مدينًا حبس على أولاده ملكا، لكنه كان يتصرف فيه بالبيع ويقضي دينه، ولم يشهد الأب بالحيازة للأولاد، ولم يصرف الغلة لهم، ولم يعلم أحد من الأولاد المحبس عليهم بالحبس، واستمر الأب في ذلك حتى توفي، فظهر الحبس بعد ذلك، فحكم القاضي ببطلان الحبس، لأنه لم يستوف شروط الحبس، إذ يشترط فيما حبسه الأب على صغار ولده أن يشهد لهم وأن يصرف الغلة في مصالحهم ، وأن لا يكون دار سكناه كما في مختصر الشيخ والمتيطية وغيرهما، ويحوز ذلك لهم حتى يبلغوا مبلغ الحبس لأنفسهم أو يجعل الحيازة لغيره ويحوز ذلك الغير، ومن بلغ منهم مبلغ الحوز فإنه يحوز لنفسه ، وليست هذه الشروط موجودة في هذا الحبس فيكون باطلا، أما ما بيع منه[2].

فظاهر إذ لا يمكن صرف الغلة مع البيع لأنه لو لم يبعه ولم يصرف لهم الغلة فيبطل فالبيع أحرى، وإن كان الأب حيا وعثر على البيع حال حياته فإنه يرد الأب حتى مات بطل قال في المقرب : قلت لابن القاسم أرأيت ما وهب الاب لولده الصغير وأشهد عليه ، وأما ما

1 – البلبالي، الغنية،المصدر السابق ، ورقة: 505.

2 . البلبالي، الغنية، المصدر السابق ، الورقة 605.

بقى منه ولم يبع أن بقى منه شيء فلا يصح تحبيسه أيضا لأن من بلغ من الأولاد المحبس عليهم مبلغ القبض لنفسه ولم يقبض وأستمر الحبس تحت يد الأب حتى مات بطل، وقد سئل ابن القاسم: أرأيت ما وهب الأب لولده الصغير وأشهد عليه أيحوز ذلك لهم؟ قال: نعم وهو قول مالك فإذا بلغوا وآنس منهم الرشد فلم يقبضوا حتى مات الأب فلا شيء لهم، والحوز المعتبر في الهبة في الحوز المعتبر بالحبس فلا فرق بينهما فيه وتصرف بعض الأولاد المحبس عليهم بالقطع للثمر وحصاد الزرع مع عدم علمه بالحبس ..... أن يكون حوزا لأنه إنما يفعل ذلك نيابة عن أبيه لا على أنه ملك محبس عليه، لو ثبت أنه عالم بالحبس وتصرف التصرف المذكور فانه يكفي حينئذ وأما إن كان هذا الحبس على الصغار من الأولاد والكبار فلا يصح أيضا لعدم الحوز ولا سيما إن كان غريق الذمة .... الحبس وقام عليه الغرماء والله أعلم[1]

- **حكم القاضي عبد الحق في معاوضة حبس بقصر بني تامرت**

ورد نص الحكم في نوزال الغنية، ومختصره أن السيد محمد عبد الله بن الشيخ بخدا والحاج محمد بن الحاج أحمد بن أبا خي قاما لدى القاضي عبد الحق ليقضي لهما بمعاوضة الجنان الذي حبسه الشيخ أبو يحى بقصر بني تامرت بأصل بقصر المنصور، وذلك نظرا خوفا من الفتن، فحكم لهما القاضي بالمعارضة ثم بعد فترة رجع عن حكمه السابق، وبرر ذلك بأن ذلك لا يجوز إلا بعد ببيان سبب آخر لنقضه لأن خوف الفتن أمر مرتقب غير محقق.[2]

[1] . البلبالي، الغنية، المصدر السابق ، الورقة 605.

[2] . نفسه ، ورقة 478.

- **شورى القاضي عبد الحق للشيخ عبد الرحمن التنلاني في قضية حبس**

ونص القضية عبارة عن شورى بعث بها القاضي عبد الحق للشيخ عبد الرحمن التنلاني يقول فيها :".. إعلام لك أنه حضر لدي سيدي عبد القادر بن عبد الرحمن بن الحاج عيسى والسيد محمد بن السيد عبد الله بن الحاج عيسى فأدعى الأول الذي هو النائب عن زوجته خديجة بنت أخي الثاني وعن أختها، أن والد ذلك الخصم الثاني كان قد حبس حبسه على أولاده من صلبه الذكور والإناث وسماهم، ثم أن أحد المحبس عليهم مات قبل أبيه عن بنتين فقط إحدهما زوجة هذا القائم، وقد كان جدهما ذكر في حبسه أن من مات من الذكور فولده يتنزل منزلته فأظهر زوج البنت رسم القسمة الواقعة في حياة المحبس وبعد وفاة ولده يحرم بنتي ولده منه بل أخذتا سهما بين أعمامها ورسما آخر بشهادة السيد الحاج عبد الرحمن القسطيني أنه أدخلهما في الحبس ، وآخر فيه أدخلهما وأنه إن أمتنع فلهما الثلث، وآخر فيه أن الولدان وقع جمعا جمع أصناف الأولاد وإن أنفرد صرف للذكر خاصة وأدعى ذلك الزوج أن أولاد صلب المحبس أعني من في قيد الحياة منهم ونزعا من بشق أخيهما المذكور ما أنجر لهما من الحبس وطالبهما في الغلة[1]

فأجاب الشيخ بعد الاطلاع على وثائق القضية بما نصه: ... " وبعد فتأملت ما شهد به المحبس في بنتي ولده محمد ، فألفتية غير صريح في قصده يوم التحبيس ، فإنه قال في إحدى شهادتي السيد الحاج عبد الرحمن التي بيد حفيد أخيه أنهم أدخلهم في الحبس .. هذا

[1] – البلبالي، الغنية، المصدر السابق ، الورقة 478

لفظه ، فيحتمل أن يكون إدخاله أياهما يوم التحبيس ، ويحتمل أن يكون نزلهما منزلة أبيهما في الحبس معا أو في العام منهما فقط كما صرح به في بعض الشهادات إذ قال : ما لهما إلا ما لعماتهما، وأما الثانية فقال فيها : لهما حظهما يعني أبيهما في الحبس ، وهو أيضا يحتمل الاحتمالات الأربعة ، وأما بيد ابنه فإحدى الشهادتين قال فيها : ليس لزوجتك إلا ما أخذت عماتها فهذا يحتمل أيضا الاحتمالين الأولين ، لكن أولهما أرجح لقوله ليس لزوجتك إلا كذا ، فقد نفى أن يكون مما لعماتها ولو علم أنه أدخلها يوم التحبيس مدخل والدهما في الحبسين لم ينفه.

وأما الإحتمالان الأخيران فلا تحتملهما لتصريحه بإخراجها من الحبس الخاص بالذكور كما صرح به في الشهادة الثانية التي بيد ابنه ، فظهر أن ما بيد ابنه صريح في تخصيصهما بالحبس العام، وإن كان يدخلاهما الإحتمالان الأولان فلا يمكن الترجيح بقدم التاريخ ، لأنه إنما يكون مرجحا التعارض والتساوي فلم يبق إلا الرجوع إلى العرف وبيناتهما فيه متعارضة، لكن شهادة السيد الحاج عبد الرحمن فيه متناقضة ، فلا تفيد شيئا ، وأما ما كتبته فيه على حكم السيد محمد بن السيد الحاج عبد الله فما أشرت فيه إلى نص فعهدته علي ، وأما استظهرته فهو محل لنظر غيري فليجتهد فيه من وقف عليه كاجتهادي والله الموفق" [1].

[1] .البلبالي،الغنية، المصدر السابق ، الورقة 479.

- **شورى من القاضي عبد الحق للشيخ عبد الرحمن التنلاني في حبس أولاد الحاج بلقاسم**

وتدور القضية حول حبس أولا الحاج بلقاسم، الذين تخاصموا في حيازة حبس أبيهم، فاستعرض القاضي عبد الحق شهادة السيد ناجم وهو أحد الذين شهدوا على التحبيس، حيث شهد بتصرف ولد المحبس في الحبس بالقطع والحصاد والزراعة، وهو لايدري أن كان هذا التصرف باقرار من الوالد المحبس أو للولد نفسه، لأن المحبس وهو الأب لم يكن في حالة تمكنه من التمييز، لأنه كان أعمى ولا يتصرف في أملاكه، أما الشاهدان الآخران وهما محمد القراري وعبد الهادي فقد تابعاه على ذلك، حيث أرسلوا بشهادتهم لتعذر حضورهم لمجلس القضاء بداعي المرض، أما بقية الشهود فقد ماتوا ، فرأى القاضي أن تلغى الشهادة كلها، لأن الأحياء منهم غير متثبتين من شهادتهم، وكون المحبس أعمى ، والمعلوم أن الأعمى يسند أعماله إلى أبنائه بالضرورة، والشهادة السابقة تحتاج إلى تمييز من له التصرف، وبالتالي يسقط الاستدلال بها، ويبقى أن حيازة الحبس غير واردة في رسم (وثيقة) الحبس، ويكلف الأولاد بإثبات الحيازة، وإن لم يثبتوها فيبطل الحبس، وما يبطله أيضا هو أن الرسم سقطت منه الحدود فإن كان مشتهرا بالجنان الفلاني ولم يوجد من يقول أنه بذلك أشتهر فيما سلف يوم التحبيس فهو في حيز ما لم يحد ، وشهرته له الآن لا يقضي أنه بذلك أشتهر فيما سلف ، وهذا ما ظهر لي أنظره وتصفحه.[1]

[1] . البلبالي، الغنية، المصدر السابق ، ورقة 495

فأجاب الشيخ : فأما شهادة السيد ناجم الذي شهد بتصرف الولد فهي عاملة لأن الأصل أن تصرفه لنفسه حتى يثبت أنه تصرف لأبيه ، إذ الأصل في العقود حتى يثبت ما يبطلها، وكذلك من تبعه على ذلك ، وأما الذين ماتوا فيكتفي بالدفع على خطوطهم على الوجه المعلوم في الرفع على خط الشاهد الغائب أو الميت ، ولا يضر عدم إذائهم في حياتهم ، إذ لا يجب عليهم الأداء حتى يطالبوا بذلك ، ولا أعلم في ذلك خلافا ، وأما عدم تحديد الأملاك المحبسة فإن ثبت حدودها بالقطع أو بالسماع الفاشي بشرطه كفى بذلك عن ذكر حدودها في الرسم ، وإن لم يثبت ذلك ونزع فيه أهل الحبس بطل حينئذ كما نقلت عمن ذكرت ، قلت : انظر ما يخالف قوله ، وأما عدم تحديد الأملاك.....[1]

- **حكم للقاضي محمد عبد العزيز البلبالي في قضية حبس تنلان**

وفحوى القضية أن أهل تنلان أرادوا تحصين قصبتهم، خوفا من الهجمات المتكررة للغزاة أو ما عبرت عنه الوثيقة " بالبلاء الذي سلطه الله على العام والخاص" ، فاعترض عملية التحصين دارين في حدود خندق القصبة " أحفير "، حيث لا يمكن إتمام العمل دون تهديمهما، فطلب جماعة القصر من صاحبي الدارين تهديمها ، فرفضا إلا بتعويض في غيرهم، فاتفقت الجماعة على تعويضهما دارين من دور الزاوية المعدودة وقفا، مع تعويض الزاوية

[1] . نفسه ، ورقة 496

بنصيب موافق من مياه الفقاقير يجرى في بساتينها المحبسة، فطلبوا من القاضي الإذن في التصرف في هذه الاحباس خدمة للمصلحة العامة للبلاد[1] – [2].

أجاب القاضي عبد العزيز بمحول الوثيقة بأنه أذن في التصرف بأحباس الزاوية ومعاوضتها على الشكل الذي اتفقت عليه جماعة تنلان ، لأن فيه خدمة للصالح العام ، وهو تحصين البلدة من الغزاة [3].

ب ـ قضايا البيوع :

بحكم الموقع الجغرافي الهام، احتلت توات مكانة تجارية كبيرة، إذ تقع قصورها على نقطة التقاء طريق القوافل التجارية القادمة من الشمال والمتجهة إلى جنوب الصحراء، وطريق ركب الحجيج القادم من حواضر بلاد المغرب الأقصى الجنوبية والمتجه نحو بلاد الحرمين عبر غدامس والقاهرة، فقد أشار ابن خلدون إلى أهمية الطريق الاول، في حديثه عن تمنطيط النى كانت تتردد عليها القوافل التجارية من المغرب وبلد مالي ومنه إلى بلاد السودان[4]، كما أشاد الرحالة السراج صاحب رحلة أنيس الساري والسارب سنة 1040هـ /1630م بانتعاش حركة التعاملات التجارية والرخاء الاقتصادي الذي تتميز به قرى تسابيت وبالخصوص قصر

[1] – وثيقة حكم القاضي في حبس أهل تنلان ، خزانة ملوكة ، ورقة واحدة .

[2] – ذلك لان ابطال الاحباس والتصرف فيها لايتم إلا بموافقة القاضي، وهو ما تشير ايه وثيقة أخرى تتكلم على إذن للفقية محمد بن عبد المؤمن السباعي في التصرف في حبس أبطله القاضي عبد العزيز البلبالي بداعي أن من له الحق في النصرف بالاحباس هو القاضي المعين (ينظر، الملحف : وثيقة رد القاصي عبد العزيز في مسألة حبس ، ورقة واحدة .

[3] – وثيقة حكم القاضي في حبس أهل تنلان ، خزانة ملوكة ، ورقة واحدة

4 . ابن خلدون ،العبر،المصدر السابق ، الجزء 60/07

برنكان ، حيث وصف كثرة زروعه وثماره وحركيته الاقتصادية[1]، وهو ذات الانطباع الذي تجده عند العياشي الذي حل بتوات في رحلة حجه وأقام بقصر عريان الراس وهو بوابة قصور تسابيت سنة 1074هـ /1663م ، فقد وصف الكثير من التعاملات التجارية التي كانت تتم باسواقها العامرة كتجارة الخيول والإبل والتمور ، وتأخير الحجاج صرف الذهب إلى حين حلولهم بتوات نظرا لرخص ثمنه مقارنة بتافلالت[2].

ويضعنا العياشي في صورة الأهمية التجارية للمنطقة عموما فيصفها بأنها مجمع القوافل التجارية الآتية من بلاد تنبكت وأقيرز من أطراف السودان، ويوجد فيها من البضائع والسلع التي تجلب .. من الغرب مما هو خارج السودان نافقة في هذه البلاد كالخيل وملابس الملف والحرير فإذا قدم الركب إليها كان فيها سوق حافل" [3]، ومن ثم فقد مرن أهل توات على العمل التجاري حيث لعبوا دور الوساطة التجارية يشرفون على عمليات البيع والشراء، بين القوافل وأهالي القصور[4].

وبفعل ذلك تمكن أهل توات من اكتساب تقاليد الممارسة التجارية فأسسوا الأسواق المحلية ، والتي كانت أهمهما أسواق تمنطيط العامرة التي وصفها ابن ابا حيدة ".. بها الأسواق والصنائع والتجارات والبضائع فهي مورد الظمآن .. بها التجار في الأوان ، ولا يقنع

---

1 . السراج، أبو عبد الله محمد بن أحمد القيسي، أنيس الساري والسارب، تحقيق: محمد الفاسي، فاس: مطبعة محمد الخامس، 1968. ص 28-29.

2 . العياشي، المصدر السابق، الجزء 20/1

3 . العياشي، المصدر السابق ، الجزء 20/1.

4 – *martin . op. cit 184.*

ذو سلعة عرضها إلا بسعرها "[1]، وهي الاسواق التي حافظت على حيويتها حيث زارها الرحالة جيرارد رولفز وذكر أنها تتمتع بازدهارها الاقتصادي وحوانيتها المنتشرة على أطراف الطريف وبنشاطاتها المختلفة في الحدادة والتطريز وغيرها[2] .

أشرف قضاة توات على الحركة التجارية في المنطقة ، فقد قاموا بمراقبة الموازين والمكاييل، وأشرفوا على تقييد عقود البيع ونقل الملكيات، خاصة إذا ما تعلق الأمر بانتقال ملكية العقارات والأراضي وتحرير عقود عمليات بيع وشراء مياه الفقاقير، كما أسهموا في الفصل الكثير من المنازعات، وحرصوا على سلامة البيوع واتساقها مع الشرع مع مراعاة الأعراف السائدة أو ما جرى به العمل في المنطقة، فحددوا شروط البيوع، والبيوع المكروهة وبيوع الغرر وغيرها.

لقد تنوعت قضايا البيوع التي فصل فيها القضاة، فكان للعقار حصة كبيرة من القضايا إضافة إلى قضايا بيع مياه الفقاقير وتجارة العبيد، إذ تحيلنا النوزال المحلية ووثائق الأحكام إلى تدخل القضاة في حل الكثير من القضايا المعقدة في نزاعات البيوع، وكذا توثيق البيوع والتأشير على وثائقها ومن أهمها :

[1] .ابن بابا حيدة، القول البسيط، ص 14.

[2] نقلا عن هرباش ، المرجع السابق، ص 250.

- **الخلاف بين الفقهاء والقضاة حول مسألة بيع أملاك الهاربين**

تعد مسألة بيع أصول الغائبين والهاربين، من كبريات المسائل القضائية التي شهدها القرن 12هـ/ 18م، ، فقد وقع الخلاف بشأنها بين القضاة والفقهاء ، حيث انتقد الجنتوري ماجرى به عمل قضاة الاقليمين ويقصد توات وقورارة، من بيعهم أملاك الغائبين والهاربين، واعتبره مما عمت به البلوى في القضاء، وكان من اجتهاد بعض قضاة توات أنهم إن غاب الغائب عن عقاره، أجازوا بيعه خوفا عليه من الخراب جراء عدم وجود من يقوم على صيانته، والأمر نفسه ينسحب على أموال الغارمين الهاربين، حيث حكم القضاة بجواز بيع أملاكه لغرض تسديد ما عليه من دين، ولقد ألف الجنتوري في ذلك رسالتين ، الاولى سماها " رسالة المغارم في بطلان ما أخذ بالمظالم " أبطل فيها هذا النوع من البيع ، واعتبره من قبيل أكل أموال الناس بالباطل، إذ يدخل في بيع ملك الغير بدون وجه حق، ولأن البيع لا يمضي إلا برضاء صاحبه، واعتبر أن الأقيسة التي يتحجج بها هؤلاء القضاة من شاكلة " درء المفاسد " و" الضرورات تبيح المحظورات" و"الضرر يزال "، و" إنه يقضى للعامة على الخاصة" و" أنه يجبر صاحب القليل للكثير " ، لم تستوف شروط القياس ، ولقول الحطاب : أن بيع ملك الغائب جور وظلم[1]، كما ألف الجنتوري أيضا قصيدة أخرى سماها " معونة الغريم في قضاء الدين " وله شرح عليها، في إقرار بعض قضاة الإقليمين، بيع أملاك الغرماء لقضاء ديونهم، حيث اعتبر ذلك أخذ

1 – الجنتوري، المغارم في بطلان ما أخذ بالمظالم، خزانة كوسام، أدرار، كلها

لشخص بجريرة شخص آخر، والمقصود بذلك أن أملاك الغريم الهارب يستفيد منها أهله وأسرته ، فمن غير الإنصاف . بحسبه . أن تباع أملاكهم ويفتقرون بجريرة غيرهم1.

والواقع أن الحكم ببيع أصول الهاربين لم يكن يقول به كل قضاة توات، فيطعلنا الجنتوري ضمن رسالته الأولى عن أن من القضاة عارضوا هذا الحكم الذي جرى به العمل عند جماعة منهم ، "2، كما تحدثنا نوازل الغنية عن مدى حزم القضاة وتشددهم في مثل هذه الأحكام المخالفة لإجماع العلماء، فمن القضاة من أمسك عن الحكم في قضايا العقار المشابهة لهذه القضية حيث طلب منهم الحكم في الأراضي والعقارات التي غاب أهلها أو فقدوا، وخشي عليها من الضياع، وذلك خوفا من الهرج والمرج الذي قد يرافق ظهور أحد ورثة الشخص الغائب والمفقود ومطالبته بأملاكه3.

ومن نماذج هذه القضايا، تلك التي عرضت على القاضي عبد الحق البكري، حيث باع السيد علي الحريزي أمة لولد السيد محمد بن الزبير، وأعطاه قيمتها أربع مثاقيل أو ثلاث وأجل دفع الباقي إلى انقضاء شهر رمضان، فيما بقيت الأمة عن مالكها الأول، وسافر المشتري إلى أسفل توات، وبعد انقضاء الأجل تقدم البائع بشكوى لدى القاضي، بأن المشتري لم يكمل ثمن الامة وأبقى أعباء نفقتها على عاتق البائع، حينها تقدم البائع بشكوى إلى القاضي يطلب منه السماح له في بيع الأمة، فرفض القاضي عبد الحق هذا البيع، وأمره بإحضار الأمة وتسليمها

1 –الجنتوري، شرح قصيدة معونة الغريم، ، خزانة كوسام ، كلها.

2 – الجنتوري، المغارم، المصدر السابق ،الورقة 02.

3 – البلبالي، الغنية، المصدر السابق ، . الورقة 152 وما بعدها .

لأمين ضامن، إلى حين قدوم المشتري من سفره، وفي نفس الوقت أرسل القاضي إلى المشتري يأمره بالحضور إلى مجلس القاضي، فلما حضر المشترى إلى القاضي أمره بأن يدفع قيمة ما أنفق الضامن على الأمة وتسلمها، فغادر المشتري ولم يذعن للقاضي، فتقدم البائع يريد إبطال البيع وتحجج بأن الضامن يقع عليه الضرر، حيث إنه لا يمكنه الاستمرار بالإنفاق على الأمة خصوصا بعد انتهاء الأجل ، وإمكانية أن يحاصصه الضامن إذا بلغ من إنفاقه ثمن الأمة[1].

غير أن القاضي أصر على عدم إبطال البيع على اعتبار أنه بيع لأملاك غائب قريب المسافة، وأنه أرسل في طلب المشتري للحضور إلى مجلس القضاء، أن الذي حال بينه وبين الحضور هو الخوف من الطريق، ولما طال أمد غياب المشتري عن حضور المجلس، عاد البائع مطالب القاضي بابطال البيع، فاستشار القاضي الشيخ عبد الرحمن التتلاني في القضية، حيث أجاب : بأن كانت غيبة المشتري على مسافة يوم أو يومين وثبت الخوف فالحكم للمشتري ، وإن لم تكن المسافة على يومين بل أقل وثبت الضرر الذي ادعاه البائع فالحكم له بعد إعذار المشتري[2].

ومن النماذج عن مثل هذه الأحكام، شورى بعثها القاضي عبد الحق لشيخه عبد الرحمن التتلاني في قضية يظهر من خلال طرحها أنها من القضايا المتحكم فيها للقاضي عبد الكريم بن البكري، وفحواها أن الحاج أحمد بن الحاج إبراهيم الذي عاد من سفره لناحية الغرب وعاد

1 .عبد الحق بن عبد الكريم، المصدر السابق، الورقة 07

2 . عبد الحق بن عبد الكريم، المصدر السابق ، الورقة7 .

إلى توات، ثم عزم على السفر إلى المبروك لرؤية أخ له يقيم فيها، فطلب مالا من السيد الحاج محمد بن السيد الحاج عبدالله، فأعطاه المال إلى أجل مسمى، فلما حل الأجل، ولم يعد الحاج أحمد من سفره، قام المعامل لدى القاضي وأثبت دينه بحلف اليمين الواجب وطلب قضائه، فأذن له القاضي إن يباع من أملاك المدعى عليه ما يقابل قيمة الدين بإشراف مقومين وشهادة الشهود أن ما بيع لا منفعة للغائب فيه ، وبيعه منفعة له، فجرى الاتفاق على بيع جنان من أملاك المدعى عليه في المزاد، غير أن أخ المدعى عليه وأمه، قاما لدى القاضي وأثبتا سفهه وعدم أهليته للتصرف في أملاكه[1]،

وجاءت شورى الشيخ عبد الرحمن التتلاني مخالفة لما ذهب إليه القاضي في مسألة بيع أملاك الغائب، حيث قال أنه لم يجد ما يبيح ذلك في الشرع، وعلى القاضي أن يكون وكيل الغائب في هذه المسألة ، ويجتهد له كما يجتهد لنفسه، أما مسألة سفه المدين فلا يسقط الدين لأن السفه لم يثبت حين الاستدانة[2].

والظاهر من خلال نصوص نوازل الغنية البلبالية، أن الشيخ المشاور عبد الرحمن بن عمر امتنع عن الافتاء في مسائل بيوع أصول المفقودين والغائبين، فكان يراها من البيوع الفاسدة التي تجر الناس إلى الفتن والهرج والمرج، وتكشف الغنية عن الكثير من المراجعات بين القاضي عبد الحق ومشاوره الشيخ التتلاني في مسألة بيعات المخزن التي يباع بمقتضاها

1 . نفسه، الورقة07

2 . عبد الحق بن عبد الكريم، المصدر السابق ، الورقة07 .

أملاك الغائب أو المفقود ويسدد بها نصيبه من الضرائب التي كان يفرضها المخزن على أهل توات، والمعروفة بالمصطلح التواتي " الضيفة"، فقد رأى التنلاني أن البيعات المخزنية من البيوع الفاسدة والجائرة على قول الخطاب، لكنه كان يمسك عن الافتداء في مسائلها، رغم كثرة القضايا المماثلة التي واجهت القاضي عبد الحق ، والتي أمسك الشيخ التنلاني عن الخوض فيها خوفا من الفتن، مما جعل القاضي يراسله بقوله" فليعلم سيدي أني أدين الله بسيرتك في الأحكام أذهب إن ذهبت وأتوقف إن توقفت وأمسك إن أمسكت"[1].

ويبدو أن هذا النوع من البيوع الفاسدة كان معمولا به في منطقة في توات قبل هذه المرحلة، فقد أقره القضاة تحت ضغط قياد المخزن، مستندين إلى بعض الأدلة الشرعية التي تجيزه[2]، وكان القول بتحريمها من شأنه أن يشير الفتن بين الناس، مما جعل الشيخ يمسك عن الافتاء في مسائله، فنراه يخاطب القاضي قائلا :" .. علمت أني لم أكن أتكلم في البياعات الواقعة على هذا النمط ، لأن التعرض للبحث فيها ونقضها يؤدي إلى الفتن والهرج لعموم البلوى بها في هذه البلاد"[1].

---

1 – يشير القاضي عبد الحق دون تفصيل إلى قضية أولاد الحاج بلقاسم وأولاد الحاج علي الوانقالي وهي التي أمسك الشيخ عن الخوص فيها، رغم أصرار القاضي على معرفة رأي الشيخ فيها حتى أنه راسله قائلا: فالواجب على سيدنا حيث امسك أن يذكر لي ما أتقلده في هذه المعضلة لأني مبتلي بهذه الخطة هل أتحاشى عن التكلم فيها إلحاقا للفرع بأصله أم كيف أصنع؟. ينظر : البلبالي، الغنية، المصدر السابق ، الورقة 152.

2 .أشار القاضي في مراجعاته مع الشيخ في هذه المسألة أن الشرع جوز الاستعانة بالمفسدة لا من جهة أنها مفسدة على درء مفسدة أعظم منها فمفسدة القتل وما يؤدي إليه أعظم من مفسدة إجازة البيع الفاسد" ينظر : البلبالي، نفس المصدر، الورقة 152.

1 . نفسه، نفس الورقة.

وعرضت على القاضي مسألة رجل اشترى أحمالا من تبغ ، ومات البائع ، وبعد مرور سنين قام المشتري بنقلها إلى مكان أخر ، زاعما أنه لم ينقلها ولم يرها قبل الشراء ولا بعده، وأشهد الشهود على أنه لم يعاين السلعة، ورفع دعوى لدى القاضي يريد إبطال البيع، غير أن القاضي رفض الدعوى باعتباره يريد حل بيع قد أقر بانعقاده، وهو لاينحل إلا ببينة أكيدة ، وأما اشهاد الشهود الذين استعان بهم، فلا يعتد بشهادتهم ، لأن المشتري بإمكانه فحص سلعته ومعيانتها قبل الإقدام على شرائها[1].

وأشير في الغنية إلى قضية عرضت على القاضي عبد العزيز البلبالي، عن رجل اشرى جملا وسافر به وقطع به مسافات عديدة، غير أن الجمل لم يتحمل مشاق السفر، فمرض مدة يسيرة قدرها المشتري بما بين الظهر والمغرب من الوقت، ثم مات ..

ج. أحكام قضاة توات في بيوع الاقالة:

الاقالة هي ترك المبيع لبائعه[2] ، واشترط فيها الامام مالك أن لا يدخلها زيادة أو نقصان ، لأن ذلك يجعلها من البيوع التي تفسد بما تفسد به بيوع الاجال، ويبدو من خلال الحضور القوي لقضايا بيوع الإقالة في النوازل أن هذا النمط كان معتمدا في المعاملات التجارية خاصة ماتعلق منها بالعقار، حيث يباع العقار للمشتري لكنه يبقى عند البائع، ومن أهم قضايا الإقالة الواردة في الغنية، نازلة حكم فيها القاضي عبد الحق بصحة جوابها، حيث سئل ابن عمه عن عبد الكريم بن محمد الصالح " عن من باع جنانا ودارا بشرط الاقالة وبقيا

1 .البلبالي، الغنية، المصدر السابق ، الورقة 160.

2 . الرصاع، شرح حدود ابن عرفة، المصدر السابق ، ص 379.

بيده يستغلهما دون المشتري ، وبعد سنين طلب المشتري الدخول فيهما أي ملكيتهما، فمنعه البائع وقال له : ليس لك إلا الثمن ، وأشهد المشتري أنه باعه من ولده، فأجاب: أن البيع فاسد[1].

قضية أخرى عرضت على القاضي عمر بن عبد القادر التتلاني، عن دار باعها مالكها باللإقالة، لكن الدار انهدمت وهي في يد البائع، فهل تبطل الاقالة؟، فاجاب القاضي: بأن الاقالة لاتنقطع بسبب انهدام الدار ، بل يبقى المقال على إقالته، إلى تمام الاجل، واصلاح الدار انماهو على المقيل لان الضمان من المشتري ولايرجع على البائع لانعقاد البيع بينهما، وإذا كان ذلك فما أصلح به المقيل الدار لايرجع به على المقال[2].

ومنها أيضا، قضية إقالة شاور فيها القاضي عبد الحق شيخه عبد الرحمن التتلاني، مفادها أن رجلا استرى عقارا وبورا بالاقالة، وحد لها حدودا، ولما تم الاجل تصدق على ولده ببعض ذلك، ثم اتاه البائع بثمن ماتصدق. فرد الشيخ : أنه اذا انقضى أجل الاقالة ولم يأت البائع بالثمن إلا بعذد يومين من انقضائها فالبيع ماض فيما وقعت فيه الصدقة وفي غيره[3].

ومن قضايا الاقالة ماجاء عن شراء شخص لجزء من جنان بالاقالة من اخته، فاجاب القاضي أن الجزء الذي تمت فيه الاقالة ماض أما الباقي فلا حق للمشتري فيه[1].

---

1 . البلبالي ، الغنية ، نفس المصدر ، الورقة 139

2 البلبالي ، الغنية ، المصدر السابق الورقة 140.

3 . نفسه، الورقة 141.

1 . نفسه، الورقة 162.

ومنها أيضا مسألة عن الجنان الذي باعه أحد الاخوين عصبا من اخيه وطلب منه احضار الثمن ليقيله فافترى مجلس الجماعة على هذه الاقالة بالبطلان، وتأخر دفع الثمن ليقوم الغاصب على اخيه بعد سنين مطالبا إياه بصرورة اتمام ومضي الاقالة في الجنان، فحكم القاضي أن الاقالة هي بيع من البيوع، وشرط انعقاد البيع قبول المشتري لما أوجب البائع على نفسه في المجلس ولم يقبلها.. فهي مطلقة غير واقعة أصلا بينهما على إنه لو قبلها المقال لم تلزم سوى احصار الثمن، وبذلك لاتتم الاقالة ولايحق له المطالبة بها[1]، وبالتالي فإن القاضي أبطل قرار الجماعة وابطل الاقالة مما يبين سلطة القاضي القوية [2].

د ـ قضايا الرهن:

الرهن في اللغة هو اللزوم والثبوت، فما ثبت ولزم فهو رهن، وفي الشرع أخص، وقال ابن عرفة الرهن مال فبضه توثق به في دين[1].وعند خليل " الرهن بذل من له البيع مايباع"[2]

ونظام الرهن وسيلة دعت اليها حاجة أهل توات للحصول على متطلباتهم في ظل عدم قدرتهم على اقتنائها، حيث كان صاحب الحاجة يلجأ إلى الاستدانة من ذو ميسرة، ويكون ضامن الدين أن يرهن شيء من ممتلكاته إلى غاية حلول أجل الدين، وقد فصل قضاة توات العديد من مسائل الرهون، فكثير ما يتم الاخلال بالرهن من طرف احد أطرافه مما يؤدي إلى ضرورة تدخل القاضي.

---

1 . البلبالي، الغنية، المصدر السابق ، الورقة 171.

2 . هرباش، المرجع السابق ص 352.

1 . الرصاع، شرح حدود ابن عرفة، المصدر السابق ، ص 409.

2 . خليل، المختصر، المصدر السابق ، ص172

- **حكم القاضي عمر بن عبد القادر التنلاني في رهن قطيفة**

ومن أهم قضايا الرهن بمنطقة توات ماعرض على القاضي عمر بن عبد القادر التنلاني في رجل رهن عند أخر قطيفة فلما طلبها ليفك رهنها قال المرتهن أن المخزن العلوي قد أخذها من داره، وقال لرسول أن القياد الذين أخذوا القطيفة، لم يرتحلوا بها إلى بلادهم بل تركوها عند فلان، لكن الاخير أدعى أن شيوخ دفعوها ضمن صريبة المخزن المسماة "الضيافة"، وطلب المدعى عليه مهلة لاسترجاعها، غير أن المهلة قضيت ولم يتحصل الراهن على القطيفة، ليتضح بعدها أن أحد شيوخ الضيفة أخذها في دين على المرتهن، فألزم القاضي المرتهن بضرورة الإقرار بالضمان، من حيث أنه عرف أن القياد لم يأخذوا القطيفة وإنها أخذت في دين عليه[1].

- **حكم القاضي عبد الحق في قضية الرهن المنهوب**

ومفادها أن عوام بودة وتيمي هاجموا قصور تمنطيط، ونهبوا دار رجل من مرابطي تمطيط، واخذوا كلما فيها، فتدخل القاضي عبد الحق للصلح بين الفريقين، حيث استدعى الأعيان واتفقوا على الصلح واسترضاء المرابطين والاخذ بخواطرهم، وجرى الصلح على أن يقوم المهاجمون بارجاع الممتلكات المنهوبة على أن يرتهنوا، بحضور القاضي رهونا لدى أخ الرجل المنهوبة الذي عين وكيلا عن أخيه، إلى أن يرد الأشياء المنهوبة من المنزل وينتصف الرجل المعتدى عليه، لكن النزاع تجدد بعد فترة فهاجم أهل تيمي بعض قصور تمنطيط، ونهبوها

[1] . البلبالي، الغنية، المصدر السابق ، الورقة 216

واخذوا المال والأثاث، وكان من بين ما نهب دار أخ الرجل الذي بيده الرهن، فلما اصطلحت الناس وعاد الامن قام أرباب الرهن على الرجل يطلبون رهنهم، فقال لهم أن الرهن أخذ فيما نهب اثناء الفتنة فعارضوا دعواه لدى القاضي واحتجوا بقولهم أن الرجل قام بنقل كل أملاكه داخل الدار إلى مكان آمن، وكذلك فعلت زوجته وباقي سكان قصره، فلماذا لم يفعل مع الرهن[1].

فرأى القاضي عبد الحق أن ضمان الرهن، مستنيرا بفتوى الباجي في مسألة احتراق الحوانيت وبها أثواب رهن، حيث قال أنه إذا اثبت احتراق الحانوت وأتى التاجر بشئ منه محترق يثبت الاحتراق، وانه كان بحانوته وقت اشتعال النار، وإن لم يأت بالدليل على الحرق فانه يجب عليه ضمان الرهن، واستدل أيضا، بما ذكر المازري حين نزل الروم مدينة زويلة نهبوا الاموال وكثرة الخصومات مع المرتهنين والصناع فأفتى جميع فقهاء البلاد بتكليف المرتهنين والصناع البينة، فيما أخذ الروم، فأفتى المازري بتصديقهم، وإعتمد القاضي الفتوى وحكم بها، ولكن مع كثرة من عارضها من فقهاء البلاد، حتى قدم علينا كتاب الباجي المنتقى للباجي المتضمن مسالة الاحتراق الموافقة لما أفتى به المازري. ثم إن القاضي وقف على فتوى السيد أحمد بن سالم حين سئل عن رجل بيده رهان لأناس وسلعة، فهاجم العدو بلاده فأخذها، وأخذ جميع ماعنده، فهل يكون ضامنا للرهن، فأجاب: وحيث يثبت أن جميع ما عدنه قد أخذه

1 .عبد الحق بن عبد الكريم، المصدر السابق،الورقة14

العدو فإن ضمان الرهن ساقط، لكنه أشار إلى الخلاف الحاصل بين العلماء في هذه المسألة فأوقف العمل بهذه الفتوى إلى أن يستخير الله[1].

استشار القاضي عبد الحق الشيخ عبد الرحمن التنلاني في هذه القصية وعرض عليه الخلاف بين العلماء فيها، فرد الشيخ : ... قد تصفحت ما قيدتموه بمحوله وأعلاه ووقفت عليه، ولم أقف في النازلة على أزيد مما وقفتم عليه من كلام أهل المذهب والعجب منكم كيف استغربتم توقف السيد الذي ذكرتم عن الفتوى في النازلة بفتوى الإمام المازري مع أنه هو الواجب عليه اذا تعارضت عنده وجوه الترجيح، فإن فتوى مثله بقول مرجوح لأبعد ترجيحا لذلك القول كما أفاد فيه شيخنا أبوزيد – رحمة الله عليه – ولان المفترض أن يعتمد على قرائن لا توجد في كل نازلة مثلها والتوقف في الفتوى والتأني فيها من آدابها وضوح الدليل فكيف مع خفائه ولازال ذلك من سيرة الأتقياء ولو كانوا من أهل الاجتهاد كما روى ذلك عن الإمام مالك، رضي الله عنه، مع أن ظاهر المذهب ضمان المرتهن معاب عليه مطلقا وفتوى الباجي إعتمد فيها على العرف وذلك أن أرباب الحوانيت لا يضعون الرهان التي بأيديهم إلا فيها ويعدون بفضلها عنها متعدين حتى فاجأتهم النار من غير استعداد ولعل فتوى المازري كذلك[1]. واما نازلتكم فليست كذلك لان أسباب الفتنة قد تقدمت النهب بزمان بحيث يتيسر له نقل تلك الرهان إلى مأمن مع قربه منها، لاسيما وقد ثبت نقل كثير من جيرانه لحوائجهم فسلمت فربما عد

1 . نفسه، الورقة 15

1 . عبد الحق بن عبد الكريم، المصدر السابق ، الورقة 15

مفرطا بعدم نقله ما أؤتمن عليه فكيف بمالم يأتمن عليه الذي لاهل فيه الضمان فالاعتماد على ظاهر المذهب في النازلة[1].

ثم إن القاضي راجع الشيخ في القضية قائلا: أنه ولو تقدمت أسباب الفتنة التي أدت إلى نهب الرهن فإن المحل المنهوب لم يكن أحد من أهل البلد يظن الظهور عليه حتى يكون تقدم الأسباب وتيسر النقل إلى المأمن موجبا للضمان ولقد كان رؤساء البلد ينهون سكان المحل المنهوب عن الانتقال منه لغيره ويعدونه حصنا يوم الظهور عليه حتى فاجأهم الجيش من غير استعداد وللتحويل من ذلك المحل فاجتاحهم فاستأصل ما فيه واستولى على كل أثاثه الا ما اختطف بسرعة، ولا تخفاكم سجية الناس في الرهان يحفظونها ويحرزونها بداخل المخازن وأجواف التوابت وذاك الغالب من أحوال الناس فيما لم تتمحص فيه ملكيتهم يبالغون في حفظه جهدهم ولذلك سهل عليه اختطاف بعض أمتعته السهلة المناولة كالزرع والشياه وذلك عكس ما بداخل البيت لاسيما المقفولة من البيوت والمخازن فيعسر الأخذ منها بسهولة مع الالتحام ووطيس الحرب اذ لاتظمئن النفس المذعورة الفازعة عند الخوف والجزع لا يتأتى منه اتيان كثير من المسائل [1].

فوفق القاضي في مراجعته بين هذه القضية ونص نازلة المازري، فجعل الحوانيت في نص النازلة بمثابة البيوت في نص القضية، حيث تفاجأ أهل القصر بأعدائهم وهم يداهمون

---

1 .نفسه ، نفس الورقة.

1 . عبد الحق بن عبد الكريم، المصدر السابق، الورقة 15

بيوتهم فلا يكون تقدم أسباب الفتنة حجة والحالة كما ذكرنا وقول شيخنا لعل فتوى المازري كذلك أقول ولعلها ليست كذلك وهو وجه أن فتوى المازري في زويلة والمهدية لما فتحها الروم ونهبوا الاموال والعيان يقضي أن المدن مشتملة على الأسواق والبيوت وهجوم العدو في هذه الحالة أيضا لابد له من مقدمات وأسباب فإن قيل فإين المأمن هنا قلت الحفر والدفن فإن قيل لا يتأتى أقول فكذلك نازلتنا فما أفتى به رحمه الله أعم وأشمل وهي في المرتهنين والصناع في الاولين ضمان ما يعاب عليه وفي الآخرين الضمان أيضا بشرطه[1].

ثم ظهر للقاضي مشكلة أخرى في هذه القصية وهي أن ضمان الرهن إذا ما أثيت فهل يقع على المرتهن وهو الاخ المنهوب أم على أمينه على الرهن وهو أخاه؟. فأجاب الشيخ عبد الرحمن التنلاني بأن ضمان الرهن إن ثبت فيقع على الذي ثبت فيه التفريط وهو الاخ المؤمن على الرهن[1].

ج- قضايا المداراة والضيافة

تعد المدارة و الضيفة من الضرائب العرفية التي فرضها المتغلبون على البلاد، فالضيفة تسمى ايضا الوظيفة المخزنية وهي ضريبة تقدر بحسب ملكية الماء في الفقاقير[2]، حيث تجرد كميات الماء المنهمرة منها وتحدد على كل ملكية مايقابلها من ضريبة الضيقة، ويشرف على

1 . عبد الحق بن عبد الكريم، المصدر السابق ، الورقة 15

1 – نفسه، الورقة15 ومابعدها.

2 .جرادي محمد، الحالة الاقتصادية لإقليم توات في القرنين 11 و12 الهجريين من خلال كتب النوازل، الملتقى الوطني العلاقات الحضارية بين اقليم توات وحواضر المغرب الاسلامي، جامعة أدرار 14-15 أبريل 2009، ص337.

جمع الضيفات جهاز يرأسه القايد، ويبدو أن تقدير مقدار الضيفة على اعتبار ملكية المياه المستخرجة [1]من الفقاقير، كان ينهك السكان صبيب مياه الفقارة متذبذب، يتهمر أحيانا وينقبض أخرى، لان الفقارة محتاجة إلى صيانة دائمة، وفرضت الضيفة على جميع أهل توات وقورارة وتيدكلت واستثني منها الإشراف والمرابطين، ويورد مارتان إحصاءات عن هذه الضريبة مؤرخة سنة 1083هـ /1672م، تبرز مدى التفاوت بين قصور توات في مبلغ الضيفات [2]

القصور	الضيفات
تسابيت	ضيفة وثلث و 9 مثاقيل
بودة	ضيفة وربع و 18 مثقال
تيمي	ضيفتان وربع ومثقال ونصف
فنوغيل	ضيفة واحدة
تامست	ضيفة و 32 مثقال

1 - ابن بابا حيدة، القول البسيط ،ص198.

2 -martin p60

أما المداراة، فهي تعبير فقهي مهذب للفظ مغرم[1]، فقد كانت توات في فترات السيبة عرضة لغزوات قبائل الاعراب الذين كانوا يجتاحون البلاد في أوقات القحط. ونظرا لضعف الاهالى وعدم امتلاكهم وسائل دفاع قوية يحفظون بها أنفسهم وممتلكاهم ومحاصيلهم من النهب والإتلاف، اضطروا إلى دفع ضريبة الكف والتي سمتها كتب النوازل المدارة، حيث كيف قضاة وفقهاء توات هذا الامر وشرعوه وفق قاعدة دفع أعظم الضرر باتكاب أخفه، ودفع ظلم الظالم بملاطفته ودفع أموال له مقابل الكف عن الافساد[1] .

واستند في تشريع المدارة إلى أقوال بعض الفقهاء في وجوب دفع المغارم للصوص خوفا من السلب والنهب، وهي عند الجنتوري إجبارية الدفع لان تركها قد يلحق الصرر بالبلاد، ولانها تدخل في باب درء الاذى عن المسلمين لذا فهي تلزم الجميع[2]، ولعل حالة الضعف الكبيرة التي كانت تعني منها المنطقة هي من دفعت الفقهاء والقضاة إلى قبول هذه الضريبة واقعا، ونتيجة النزاعات الكثرة التي واجهت القضاة في مسائل المداراة فقد حدد القاضي عمر بن عبد القادر التنلاني شروط دفع واجب المداراة حيث لم يكن يلزم من دفع المداراة في بلاده وكانت له أملاك في بلدة أخرى أن يدفع عنها فالدفع يكون مرة واحدة، ما تدفع المداراة بحسب كميات المياه التي يمتلكها الشخص، حسب ما جاء في العرف، ويشترك فيها كل أهل البلد، كما يعفى الفقهاء من

---

1 – ولد السعد، الفتاوى والتاريخ ، دراسة لمظاهر الحياة الاقتصادية والاجتماعية في موريتانيامن خلال النوازل، بيروت: دار الغرب، ط01، 2000. ص85

1 . محمد رواس وأخرون، معجم لغة الفقهاء، بيروت: دار النفائس، ط1 ،1985،،ص417.

2. البلبالي، الغنية، المصدر السابق الورقة 280.

المداراة. غير أن القاضي ألزم غير المقيم والغائب على دفع للمداراة، حيث رأى أنه إذا امتنع أهل كل بلدة من مداراة من يخافونه تسلط الظلمة على أصل الرجل واستهلكوا منه أكثر مما ينوبه في المداراة[1]

والحقيقة أن ثمة مقصدين أساسيين من وراء تشدد القضاة والفقهاء في إلزام العامة على دفع مغارم المدارة فقد رأوا فيها مجنا لحماية الأموال والأنفس من أصحاب الشوكة والصولة من جهة، ومن جهة أخرى هي حماية للجماعة المتساكنة من الاختلاف والتنافر، فسعى القضاة إلى مجابهة كل من تمرد عن دفع المداراة، حيث فصل قضاة توات في الكثير من قضايا المداراة التي خصصت لها النوزال التواتية أبواب منفصلة نظرا لما اكتستها من أهمية بالغة.

وكان للقضاة صلاحية إعفاء البعض من هذه الضرائب حيث إن القاضي البكري بن عبد الكريم قد أعفى البلباليين من أبناء أحمد بن أبي زيد البلبالي أبو القاسم واخوانه في ملوكة من دفع المدارة على املاكهم ببلدة المنصور ببودة، وعلل ذلك وعلل بأنهم مساكين منشغلين بما يعنيهم، كما أنهم كانوا يخرجون المدارة والضيفة على أملاكهم ببلدة واينة ولايلزمهم في الشريعة أن يدفعوا مغرمين[1] .

وتعد قضية زاوية ملوكة في باب المدارة من أهم القضايا التي عالجها القضاة في توات فقد ، فقد تنازع أهل زواية ملوكة مع أهل واينة عندما رفض أهل الزاوية المشاركة في تحصين

1 . نفسه ، الورقة 283

1 . وثيقة إعفاء ابناء أحمد بن ابي زيد البلبالي من المداراة التي تلزمهم ببلدة المنصور، خزانة ملوكة ، بدون رقم,

قصبة واينة وحفر الخندق حولها، ودفع المدارة عن أجنتهم الواقعة في واينة، فرفع النزاع إلى القاضي عمر بن عبد القادر التنلاني الذي حكم بأن التحصين لا يلزم أهل ملوكة لان أجنتهم تقع خارج القصبة وبالتالي فلا يعود نفعها عليهم، وانما يعود نفعها على الذين يسكنون بداخلها, أما المدارة والضيفات فلا تلزمهم أيضا[1].

ومن قضايا المدارة أيضا قضية زاوية مراقن حيث تنازع أهلها في مسالة مدارة الوارد إلى الزاوية من الظلمة، فحكم بينهم على جميع الطعام المدفوع مدارة هو على عاتق أهل الزاوية بشرط ألا يتجاوز العادة وإن زاد عليها فإن ذلك يلزم جميع أهل البلد ومن غيرهم، وإذا كانت عادة فإنه لايلزم الجماعة إلا الذيي كانوا يعطونه قديما لهم ولاسلافهم ، وإن زادت عن العادة فانهم يجبرون على الزيادة أيضا التي تقدر قيمتها مسبقا ليتشارك فيها الجميع، وإن سقطت المدارة سوف تسقط على الجميع ، وقد حرر هذا الحكم في أواسط شوال سنة 1145هـ/ 1732م واشهد على ذلك شاهدين هما عبد الرحمن بن عبد القادر وأبوبكر بن محمد بن أحمد وأقر القاضي عبد الكريم بن البكري بصحة ومضي الحكم وموافقته للشرع[1]

والظاهر أن حكم القاضي جرى تنفيذه فورا من طرف أهل الزاوية المعنية حيث إنهم لما عجزوا على دفع المداراة لم يجدوا حلا إلا ببيع مياه الفقاقير فطلبوا الإذن من القاضي عمر بن عبد القادر التنلاني الذي رأى أن هذا البيع يدخل في جلب المصلحة ودفع المضرة النازلة

1 . البلبالي، الغنية، المصدر السابق ، الورقة 280

1 نفسه، الورقة282.

على أهل البلد، وقسم المدارة على الفقاقير فكان أن جاء للفقارة الكبيرة مقدار 14 قيراط منم مائها فاشتراهم أحد المشترين بمايقابل سبعة أقصاع من القمح بكيل الزاوية المذكورة ووقع القاضي على وثيقة البيع [1].

ولقد رخص القضاة بيع الاحباس لدفع المدارة رغم أن الحبس يمنع بيعه، ورأوا أن ذلك تحقيقا للمصلحة العامة، وقد كتب القاضي محمد بن عبد الرحمن البلبالي أن المداراة لازمة على المتساكنين وتقسم بينهم حسب ما اتفقوا عليه لكل حصته، ويلزم بها الحاضر كما الغائب، الذي قد يلجأ إلى بيع عقاره لدفع المدارة ويتولى ذلك القاضي أو عدول الجماعة، وقد كان أسلاف أهل توات يقسمونها ويتوارث الأولاد المقدار المدفوع. كما تدفع المدارة على الرؤوس والمال والنخيل والديار، والاجنة ، بل يتعدى ذلك إلى نخيل البور وذلك اتقاء للضرر الاكبر الذي يمكن أن يتسبب فيه الغزاة والأعراب[1].

1 . البلبالي، الغنية، المصدر السابق ، الورقة 285.

1 . نفسه ،الورقة 285.

الخاتمة

الخاتمة :

لقد حاولت من خلال هده الدراسة، أن أسلط بعض الضوء على خطة القضاء في منطقة توات، من بداية القرن الحادي عشر إلى انتصاف القرن الثالث عشر الهجري، وهي الفترة التي عرفت فيها توات رقيا حضاريا ونهضة علمية كبيرة، ومن أهم النتائج التي يمكن استخلاصها من خلال الدراسة:

- يعتبر ظهور خطة القضاء في منطقة توات نتيجة حتمية للتطور الذي عرفه المجتمع المحلي، بفعل النهضة العلمية والاقتصادية التي عرفتها المنطقة مابين القرنين الحادي عشر والثالث عشر للهجرة،إذ كانت الحاجة ماسة إلى مؤسسة قضائية تعمل على حل المشكلات التي تواجه الساكنة في حياتهم الاجتماعية والاقتصادية.

- ارتبط مراكز القضاء بالحواضر العلمية التي ظهرت بها النهضة العلمية، ومن أهمها تمنطيط التي كانت مركز إشعاع علمي وثقافي كبير، حيث انتصبت بها الزاوية العلمية التي أسستها العائلة البكرية في مطلع القرن الحادي عشر للهجرة، والتي أسهمت في نهضة المنطقة وتصدر علماؤها للقضاء، الذي ورثوه عن العلماء الوافدين، وقد سيطرة العائلة البكرية على هذه الخطة من طوال القرنين الحادي عشر والثاني عشر، لينتقل القضاء إلى زاوية ملوكة بعد أن تراجعت مكانة تمنطيط لصالح قرى تيمي.

- توالي قضاة من عائلات بعينها كالعائلة البكرية البلبالية، لا يمكن اعتباره توارثا للقضاء أو احتكارا له، حيث إن كل من تولى القضاء من أبناء العائلتين كان أهلا له، حيث لقي القضاة المعينون اجماع الناس واحترامهم نظرا لمستواهم العلمي الرفيع.

- لم تعرف توات على مدى تاريخ القضاء بها انتصاب قاضيين في أن واحد إلا في منتصف

القرن الثاني عشر الهجري حين تولى القضاء الشيخ عمر بن عبد القادر التنلاني في وجود القاضي عبد الكريم بن البكري، وهي سابقة خطيرة في مسيرة القضاء في المنطقة، حاولت ايجاد تبريرات لها، معتمدا على بعض القرائن التاريخية ، إذ تعد نهاية القرن الثاني عشر مرحلة تراخي سلطة تمنطيط لصالح قوة اقتصادية وحضارية ناشئة هي تيمي والتي تعد تنلان من أهم مراكزها العلمية والثقافية، لكن هذا الوضع لم يدم طويلا حيث اعتزل القاضي عمر بن عبد القادر التنلاني القضاء وعاد أناس إلى التقاضي في تمنطيط.

- كان انتقال القضاء من تمنطيط إلى ملوكة نتيجة عوامل سياسية واقتصادية، حيث مع مطلع القرن الثاني عشر للهجرة ، ظهرت أطماع قرى تيمي في وراثة قيادة منطقة توات التي كانت لمدة قرون في تمنطيط، وقد ساعدها على ذلك عاملين أولهما القوة الاقتصادية التي تميزت بها تيمي في هذه الفترة والتي قابلها انحسار كبيرة للأهمية الاقتصادية التي كانت تشكلها تمنطيط في القرون الماضية، باعتبارها الطريق الحتمي للقوافل التجارية القادمة من الشمال والمتجهة إلى الجنوب، كما تتحدث المصادر عن خراب عمران تمنطيط نتيجة لذلك، وهو ماعجل بسيطرة قرى

تيمي القوية على ميراث تمنطيط، فأصبحت مركزا للقيادة في المنطقة وأضحت منارتها العلمية المتمثلة في زاوية ملوكة الناشئة مركزا للقضاء.

- تولى الشيخ محمد عبد الرحمن البلبالي القضاء عقب وفاة القاضي عبد الحق البكري سنة 1210هـ ، غير أن مؤلف قطف الزهرات من أخبار علماء توات، يرى أن مرحلة انتقالية كانت بين القاضيين تولى خلالها القضاء الشيخ عمر بن عبد الرحمن المهداوي، ولكن الوثائق المحلية بما فيها عقد تولية القاضي البلبالي لا تقر بذلك، واستمر القضاء في ملوكة بعد وفاة القاضي محمد بن عبد الرحمن البلبالي ليتولى ابنه محمد عبد العزيز الذي تجمع المصادر أنه سار في القضاء سيرة حسنة.

- إن مسألة تعيين القاضي في منطقة توات كانت وفق الحالة السياسية للمنطقة، ففي أيام تبعيتها لسلطة القوى المجاورة ، كان هولاء يعيينون القاضي الذي يرون فيه اجماعا،حيث كان يرسل اليه بعهد التولية، أما في حالة استقلال المنطقة وعودتها إلى منطق السيبة كانت الجماعة التواتية هي التي تعيين القاضي، بمراعاة الشروط التي يجب ان تتوفر في شخص القاضي المعين.

- إن سيطرة عائلات بعينها على منصب القضاء في توات، لا يكرس بالضرورة مبدأ توارث المنصب، فقد أثبت كل من تولاه من ابناء العائلة البكرية أو العائلة البلبالية كفاءة عالية في الأداء نتيجة المستوى العلمي الرفيع الذي تميز به قضاتها والذي هو نتاج للدور الذي لعبته الزاوية في تخريج العلماء.

الخاتمة:

- لقد عرفت مؤسسة القضاء في عهد القاضي عبد الحق البكري، تطورا هاما حيث عمل على تفعيل خطة الشورى وهي من أهم الوظائف المساعدة للقضاء، حيث كون مجلسا شوريا متكون من أربعة فقهاء من مناطق مختلفة من توات، وكان يعرض عليه المسائل والقضايا الواردة اليه، ويقدمون إجاباتهم آرائهم حول الاحكام القضائية الابتدائية، وكثيرا ما كان القاضي يستشير شيخه عبد الرحمن التتلاني ويأخذ برأييه.

- لم يكن القضاء في منطقة توات معززا بالخطط المساعدة، كالشرطة مثلا، لما لها من دور في تنفيذ الأحكام، ذلك أن عدم خضوع المنطقة الكامل للسلط الحاكمة لم يمكنها من ترسيخ مثل هذه النظم المساعدة، وتكفلت الجماعة التواتية بالحمل على تنفيذ الأحكام.

- كانت السلطة المعينة للقاضي تكتفي بعقد ولاية القضاء له، لكنها لم تهتم لعبء الخطة عليه، حيث لم يخصص للقاضي أجرا قارا من بيت المال، وهو ما أدى بالقضاة إلى أخذ أجورهم عن الأحكام التي يستصدرونها، وهو الأمر الذي أثار جدلا واسعا بين القضاة والفقهاء، خاصة بعد اتهام القضاة بالاشتطاط في طلب الأجرة عن الأحكام.

- إن أعباء القضاء ومشاغله لم تثن القضاة في توات، عن الاشتغال بالتدريس والامامة، حيث عقدوا مجالس للتدريس في الزوايا، لاعتقادهم الراسخ أن إرشاد الناس وتعليم أمور دينهم ومعاملاتهم مكمل لعمل القضاء .

- كانت الاحكام القضائية تقوم على الصلح، لاعتقاد القضاة أن أهل توات ضعفاء لا طاقة لهم بتنفيذ أحكام الشرع.

- كانت الأحكام القضائية تمر بمراحل عديدة قبل الصدور النهائي للحكم، كان القاضي يستدعي شهود الإثبات ويفحص وثائق القضية " الارسام"، وفي حالة وجود تعقيدات فقهية كان القاضي يراسل فقهاء الشورى الذين يدلون برأييهم في القضية، وبعد وصول نصوص المشاورات يستدعي القاضي الخصوم مرة أخرى لجلسة الحكم، وكانت الأحكام تصدر في قصاصات بها نص الحكم وتمهر بختم القاضي، وفي الكثير من الأحيان كان القاضي يتولى كتابة الأحكام بخطه أو يوكل أحد مساعديه بالكتابة أحيانا أخرى.

المصادر والمراجع

قائمة المصادر والمراجع

- **القرآن الكريم برواية ورش عن نافع .**

- **البخاري، محمد بن إسماعيل، الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه ، تحقيق : محمد زهير بن ناصر الناصر ، بيروت: الطبعة الاولى 1422هـ .**

- **النيسابوري ، مسلم بن الحجاج بن . مسلم، القشيري. : الجامع الصحيح المسمى صحيح مسلم، بيروت: دار الجيل، بدون.**

أولا: المصادر:

01- المخطوطات

- ابن عبد الكريم محمد بن عبد الحق البكري: تقييد حول تاريخ توات وتمنطيط، خزانة أولاد القاضي، تمنطيط، أدرار، الجزائر. بدون رقم .

- ابن عبد الكريم محمد بن عبد الحق: جوهرة المعاني في تعريف علماء الألف الثاني، خزانة أولاد القاضي البكرية، تمنطيط، ادرار، الجزائر. بدون رقم .

- ابن عبد الكريم محمد بن عبد الحق: درة الأقلام في أخبار المغرب بعد الإسلام، خزانة أولاد القاضي ، تمنطيط، أدرار، الجزائر. بدون رقم .

- البوداوي محمد بن عمر: نقل الرواة عن من أبدع قصور توات، خزانة بودة، أدرار، الجزائر.

- بكراوي محمد العالم: الدرة البهية في الشجرة البكرية، خزانة محمد العالم، المنيعة، الجزائر. بدون رقم .

- بكراوي محمد العالم: ترجمة وجيزة لبعض علماء إقليم توات، خزانة محمد العالم، المنيعة، الجزائر. بدون رقم .

- البكري بن عبد الكريم بن سيد البكري: إعلام الإخوان بأخبار بعض السادة الأعيان، خزانة أولاد القاضي البكرية، تمنطيط، أدرار، الجزائر. بدون رقم .

- البكري محمد بن عبد الكريم بن عبد الحق: الكواكب البرية في المناقب البكرية، خزانة أولاد القاضي البكرية، تمنطيط، أدرار، الجزائر.

- البلبالي عبد المالك: غاية الاماني في أجوبة أبي زيد التنلاني، خزانة الحاج محمد باي بلعالم، أولف، أدرار الجزائر . بدون رقم .

- البلبالي عبد العزيز : الابيات المقلوبة، خزانة ملوكة أدرار، الجزائر بدون رقم .

- البلبالي عبد العزيز: نظم في البيوع، خزانة ملوكة ، أدرار, الجزائر، بدون رقم.

- البلبالي عبد العزيز : نظم في البيوع، خزانة ملوكة، أدرار، الجزائر، بدون رقم .

- البلبالي عبد العزيز : نظم في المسائل التي يستحق بها المحبس عليه غلة الحبس من التمر، خزانة ملوكة، أدرار: الجزائر ، بدون رقم.

- البلبالي عبد العزيز : تخميس مدح كتابي المحكم ومختصر العين، خزانة ملوكة، أدرار. الجزائر، بدون رقم.

- البلبالي عبد الكريم بن عبد المالك: الجامع لفتاوى عبد الرحمن التنلاني، خزانة مولاي سليمان بن علي، أدغاغ، أدرار، الجزائر. بدون رقم .

- البلبالي عبد العزيز: نظم في الالغاز الفقهية، خزانة ملوكة ، أدرار، الجزائر بدون رقم .

- البلبالي، محمد عبد العزيز: تخميس قصيدة ما للمساكين، خزانة ملوكة، أدرار، الجزائر بدون رقم.

- بن هاشم أحمد : المحن والشدائد، خزانة سليماني ، أدغاغ، أدرار، الجزائر ورقة 01

- التنلاني أحمد بن بوسف الوانقالي : وثيقة حبوس تنلان ، خزانة تنلان ، أدرار، الجزائر . بدون رقم.

- التنلاني البكري بن عبد الرحمن: الكوكب الدري في مناقب سيدي محمد بن البكري، ملحق بمخطوط الكواكب البرية في المناقب البكرية، خزانة أولاد القاضي ، تمنطيط، أدرار، الجزائر. بدون رقم.

- التنلاني عبد الرحمن بن عمر: الرحلة الحجازية، خزانة باعبد الله، أدرار، الجزائر. بدون رقم.

- التنلاني محمد بن عبد الرحمن ، رسالة في الحبس، خزانة أولاد القاضي ، تمنطيط، أدرار، الجزائر. بدون رقم.

- التنلاني عمر بن عبد القادر: فهرسته، خزانة باعبد الله، أدرار، الجزائر. بدون رقم

- الجنتوري عبد الرحمن بن إبراهيم : نوازل الجنتوري ، مخطوط بخزانة با عبد الله ، ، أدرار، الجزائر. بدون رقم.

- الجنتوري عبد الرحمن بن إبراهيم: شرح قصيدة معونة الغريم، ، خزانة كوسام ، أدرار، الجزائر. بدون رقم.

- الجنتوري عبد الرحمن بن إبراهيم: شرح معونة الغريم ببعض أحكام المليم، خزانة ملوكة ، أدرار، الجزائر. بدون رقم.

- الجنتوري عبد الرحمن بن ابراهيم : رسالة في أصول الهاربين، خزانة ملوكة، أدرار، الجزائر. بدون رقم.

- لكنتي البكاي بن عزيزي : تقييد حول تاريخ شيخ الركب، خزانة شيخ الركب النبوي الشريف، زاوية ابن أبي نعامة الكنتي، أقبلي، أولف، أدرار. بدون رقم.

- شاري الطيب: تقييد في نسب البلباليين، خزانة كوسام، أدرار، الجزائر

- ضيف الله بن أب : رحلته، خزانة سيدي أحمد ديدي، تمنطيط، أدرار، الجزائر.

- الفلاني أبو عبد الله : الرحلة في طلب العلم ، خزانة *مولاي* سليمان بن علي ، آدغاغ ، أدرار، الجزائر. بدون رقم.

- الهلالي، بذرة الاخبار تاريخ توات من وادي صالح إلى عين صالح، خزانة مولاي سليمان بن علي ، أدغاغ، الجزائر. بدون رقم.

- بن وليد الوليد: قرة الأعيان في ذكر علماء تنلان، خزانة باعبد الله، أدرار، الجزائر. بدون رقم.

02- الوثائق والأحكام

- وثيقة إعفاء ابناء أحمد بن ابي زيد البلبالي من المداراة التي تلزمهم ببلدة المنصور، خزانة ملوكة ، بدون رقم,

- وثيقة حكم القاضي في حبس أهل تنلان ، خزانة كوسام، أدرار، الجزائر، بدون رقم.

- وثيقة حكم القاضي في حبس أهل تنلان، خزانة كوسام، أدرار، الجزائر، بدون رقم.

- وثيقة حول تأسيس ملوكة، خزانة كوسام، أدرار، الجزائر، بدون رقم.

- وثيقة رسالة استخلاف الشيخ أحمد الحبيب للقاضي محمد عبد العزيز ، خزانة كوسام، أدرار، الجزائر، بدون رقم.
- وثيقة موجودة بخزانة ملوكة، خزانة كوسام، أدرار، الجزائر، بدون رقم.
- جواب القاضي محمد عبد العزيز البلبالي عن مسألة الضيافة والمداراة، خزانة كوسام، أدرار، الجزائر، بدون رقم.
- وثيقة رد القاصي عبد العزيز في مسألة حبس ، خزانة كوسام، أدرار، الجزائر
- وثيقة عقد بيع ، خزانة قصر غوزي، تمنطيط ، الجزائر. بدون رقم .
- وثيقة حكم القاضي عبد الحق خزانة أولاد السي حمو بلحاج، زاوية كنتة . أدرار، الجزائر، بدون رقم.
- وثيقة ، خزانة أولاد السي حمو بلحاج ، زاوية كنتة . أدرار، الجزائر بدون رقم.
- وثيقة بيد الحاج عبد الله بكرواي، خزانة قصر غوزي، تمنطيط ، الجزائر.
- وثيقة بيد الحاج عبد الله بكرواي، خزانة قصر غوزي، تمنطيط ، الجزائر.
- وثيقة تعيين القاضي محمد بن عبد الرحمن البلبالي، خزانة ملوكة، أدرار ، بدون رقم .
- وثيقة مسألة حبس أهل تنلان، خزانة ملوكة ، أدرار، بدون رقم.

- رسالة محمد بن أبي القاسم بن الحاج سدي إلى القاضي عبد الحق البكري، خزانة قصر غوزي، تمنطيط، أدرار، الجزائر. بدون رقم.

- تقييد نسب العائلة البكرية، الخزانة الأثرية لزاوية سيد البكري، زاوية سيد البكري، أدرار، الجزائر. بدون رقم.

03- المصادر :

- ابن زيدان، مولاي عبد الرحمن، إتحاف أعلام الناس بجمال حاضرة مكناس، الرباط : المطبعة الوطنية، ط 04، سنة 1990،

- الناصري أحمد ، الإستقصا لأخبار دول المغرب الأقصى، تحقيق جعفر ومحمد الناصري ، دار الكتاب :الدار البيضاء ،1954م ، ج4/ص111.

- الوزان الحسن وصف إفريقيا ، ط 2 ، ترجمة : محمد حجي و محمد الأخضر ، بيروت : دار الغرب الإسلامي ، 1983 م ، ج 02 ، ص 134 .

- الأغواطي الحاج ابن الدين ، رحلته ، ص 257 .

- ابن بابا حيدة، القول البسيط في أخبار تمنطيط، تحقيق:فرج محمود الجزائر: ديون المطبوعات الجامعية، 1984،

- البرتلي الطالب محمد ، فتح الشكور في معرفة أعيان علماء التكرور ، ط 1 ، تحقيق : ابراهيم الكتاني ومحمد حجي ، بيروت : دار الغرب الإسلامي ، 1981 م ، ص 26 .

- البرزلي أبو القاسم ابن أحمد البلوي . فتاوى البرزلي، بيروت: دار الغرب الإسلامي، ط1 2002

- ابن بطوطة محمد بن عبد الله ، تحفة النظار في غرائب الأمصار وعجائب الأسفار ، تحقيق : عبد الهادي التازي ، الرباط : أكاديمية المملكة المغربية ، 1997 م ، ج 04 ، ص 279 .

- التسولي، البهجة في شرح التحفة، تحقيق : محمد عبد القادر شاهين،بيروت: در الكتب العلمية، الطبعة الاولى، 1998، الجزء 468/2.

- تقييد ماشتمل عليه اقليم توات من الايالة السعيدة، الفصر الملكي بالرباط، 1962 .

- التنبكتي أحمد بابا، نيل الابتهاج بتطريز الديباج، تحقيق: علي عمر، مكتبة الثقافة الدينية ، ط01 ، سنة 2004. ،

- الجزنائي ، زهرة الاس في بناء مدينة فاس، تحقيق:مديحة الشرقاوي،مصر: مكتبة الثقافة الدينية، ط01، 2001.ص44 وما بعدها.

- حاجي خليفة، كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، بيروت : دار الكتب العلمية، بدون.

- ابن حيون النعمان بن محمد ، المجالس والمسايرات، تحقيق الحبيب الفقي وأخرون، بيروت: دار المنتظر، 1996.

- الحفناوي،أبوالقاسم تعريف الخلف برجال السلف، موفم للنشر، 1991.

- ابن خلدون عبد الرحمن ، كتاب العبر وديوان المبتدأ والخبر في أيام العرب والعجم والبربر،ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر،تحقيق خليل شحادة، دار الفكر: بيروت، 1421هـ/2000م، ج6/ص78.

- ابن خلدون عبد الرحمن بن محمد، المقدمة ، تحيقيق: ابراهيم شبوح واحسان عباس ، تونس: القيروان للنشر، الطبعة الاولة 2006ج 01/ 392.

- ابوداود سليمان بن الاشعث السجستاني، سنن أبي داود، تحقيق وتعليق سعيد محمد اللحام، دمشق: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع بدون، الجزء 323/3.

- ابن رشد، محمد بن أحمد بن محمد القرطبي الحفيد، بداية المجتهد ونهاية المقتصد، تحقيق: عبدالله العبادي، مصر: دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الاولى، 1995.

- الرصاع، شرح حدود ابن عرفة، تحقيق : محمد أبوالاجفان والطاهر المعموري، بيروت : دار الغرب الاسلامي، ط 1، 1993، الجزء 2/ 539.

- الرصاع محمد الأنصاري ، فهرس الرصاع ، تحقيق: محمد العنابي، تونس:المكتبة العتيقة، الطبعة الأولى ، 1967.

- السراج، أبو عبد الله محمد بن أحمد القيسي، أنيس الساري والسارب، تحقيق: محمد الفاسي، فاس: مطبعة محمد الخامس، 1968.

- السعدي، عبد الرحمن، تاريخ السودان، تقديم وتعليق: حماه الله ولد السالم، بيروت: دار الكتب العلمية، الطبعة الاولى،2012، ص61.

- السقطي أبي عبد الله محمد بن محد المالقي، في آداب الحسبة، نشر : ج س كولان وليفي بروفنسال، باريس: طبعة حجرية، بدون ، ص 02.

- القيسي سليمان ابو المهلب هيثم بن سليمان ، أدب القاضي والقضاة، تحقيق : فرحات الدشرواي، الشركة التونسية للتوزيع، تونس، 1970، ص19.

- ابن سهل أبي الأصبغ عبسى بن سهل الاسدي ، الإعلام بنوازل الاحكام المعروف بالاحكام الصغرى، تحقيق: نورة محمد عبد العزيز التويجري، بدون: الطبعة الاولى 1995

- الطاهري مولاي أحمد، نسيم النفحات من اخبار توات ومن بها من الصالحين والعلماء والثقات، تحقيق: مولاي عبد الله الطاهري، غرداية: مطبعة مداد، الطبعة الثانية 2012، ص ص :07-08.

- ابن عابدين محمد أمين، حاشية رد المحتار على الدر المختار شرح تنوير الابصار، مطيعة البالبي الحلبي، ط2، 1966.

- ابن عبد البر أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد النمري القرطبي الكافي في فقه أهل المدينة المالكي، تحقيق : محمد محمد أحيد ولد ماديك ، مكتبة الرياض الحديثة، الرياض، الطبعة الثانية، 1400هـ/1980م، ج1/285)،

- ابن عبد البر يوسف القرطبي ، الكافي في فقه أهل المدينة المالكي ، ط 2 ، بيروت : دار الكتب العلمية ، 1992 م ، ص 536 .

- عبد الكريم بن أمحمد: الرحلة في طلب العلم (سلسة علماء توات)، ج2، تحقيق : عبد الحميد بكري، دار الغرب للنشر والتوزيع، وهران، الجزائر:2009.

- ابن عبدون محمد بن أحمد بن عبدون التجيبي، رسالة في القضاء والحسبة، تحقيق : ليفي بروفنسال، القاهرة: مطبعة طبعة المعهد العلمى الفرنسى للاثار الشرقية، سنة 1955

- ابن عسكر محمد الشفشاوني، دوحة الناشر لمحاسن من كان بالمغرب من مشائخ القرن العاشر ، تحقيق محمد حجي، الدار البيضاء: منشورات مركز الثراث الثقافي، ط 03، 2003، .

- عماد الدين محمد بن إسماعيل . صنوان القضاء و عنوان الإفتاء ، تحقيق و دراسة القاضي مجاهد الإسلام القاسمي الكويت: وزارة الأوقاف و الشؤون الإسلامية . 2001

- العياشي عبدالله بن محمد، ماء الموائد ، تحقيق سعيد الفاضلي وسليمان القرشي، أبوظبي: دار السويدي للنشر والتوزيع ، الطبعة الاولى ، 2006، . الجزء 107/01.

- عياض، أبي الفضل بن موسى اليحصبي، ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة اعلام مذهب مالك، ضبطه وصححه: محمد سالم هشام، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى 1998.

- ابن فرحون ، أبو الوفاء ابراهيم بن نور الدين، تبصرة الحكام في أصول الأقضية و مناهج الأحكام. تعليق وكتابة الحواشي الشيخ جمال مرعشلي . بيروت: دار الكتب العلمية 2001 .

- ابن فرحون، أبو الوفاء ابراهيم بن نور الدين، الديباج المذهب في معرفة أعيان المذهب، تحقيق: مأمون بن محي الدين الجنان، بيروت: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، 1996

- الفشتالي عبد العزيز، مناهل الصفا في مأثر موالينا الشرفا، تحقيق: عبد الكريم كريم ، مطبوعات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، بدون.

- الفضيلي إدريس البهية والجواهر النبوية، ، تحقيق:أحمد بن المهدي العلوي ومصطفى بن أحمد العلوي، مطبعة فضالة، المحمدية ــ المغرب، د ط، 1420هـ/1999م: 216/1 ـ217.

- ابن القاضي،أبو العباس أحمد، المنتقى المقصورعلى مأثر الخليفة المنصور، تحقيق: محمدرزوق، الرباط: مكنبة المعارف، 1986،ص 105.

- القيرواني، عبد الله بن (أبي زيد) عبد الرحمن النفزي، النَّوادر والزِّيادات على مَا في المدَوَّنة من غيرها من الأُمهاتِ، 31/8.

- ابن القيم الجوزية محمد بن أبي بكر ، الطرق الحكمية في السياسة الشرعية، تحقيق: محمد جميل غازي، القاهرة: مطبعة المدني، بدون ، ص 495.

- كعت محمود تاريخ الفتاش في أخبار البلدان والجيوش وأكابر الناس، تحقيق: حماه الله ولد السالم، بيروت : دار الكتاب العربي، 2007،

- مخلوف محمد بن محمد، شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، بيروت: دار الفكر، بدون طبعة، بدون سنة،

- المقري أبو العباس أحمد التلمساني ،نفح الطيب في عصن الانداس الرطيب، تحقيق : أحسان عباس، دار صادر،الطبعة الاولى بيروت 1997. الجزء214/3.

- ابن منظور محمد بن مكرم، لسان العرب ، بيروت: دار صادر، الطبعة الاولى، الجزء 186/15.

- النباهي،علي بن الحسن، تاريخ قضاة فرطبة ، تحقيق : ليفي بروفنسال، بيروت: بدون ، ص74.

- الونشريسي أحمد بن يحى، المعيار المغرب والجامع المغرب من فتاوى علماء افريقية والمغرب ، باشراف محمد حجي، بيروت: دار الغرب الاسلامي ، 1981، 203/10

- اليعقوبي أحمد بن أبي يعقوب ، البلدان ، ليدن : مطبعة بريل ، 1890 م ، ص 151 .

- اليفراني محمد الصغير ، نزهة الحادي بأخبار ملوك القرن الحادي ، تحقيق : هوداس و انجي : مطبعة بردين، 1888 م

ثانيا: المراجع:

01-المراجع باللغة العربية

- بروفنصال ليفي، مؤرخو الشرفاء، تعريب عبد القادر الخلادي، الرباط : مطبوعات دار المغرب للتاليف والترجمة والنشر،1977

- بكري عبد الحميد، النبذة في تاريخ توات وأعلامها من القرن التاسع إلى القرن الرابع عشر هجري، ط 1، دار هومة، الجزائر، 2005

- بلعالم محمد باي ، الرحلة العلية إلى منطقة توات لذكر بعض الأعلام و الآثار و المخطوطات و العادات وما يربط توات من الجهات ، الجزائر : دار هومة ،

- بلعالم محمد باي، المباحث الفكرية في الارجوزة البكرية، مطبعة عمار قرفي، بدون، .

- بلّيل رشيد ، قصور قورارا وأولياؤها الصالحون في المأثور الشفهي والمناقب والأخبار المحلية ، ترجمة : عبد الحميد بورايو ، الجزائر: منشورات المركز الوطني للبحوث في عصور ما قبل التاريخ وعلم الإنسان والتاريخ ، 2008 م .

- بن حسان أحمد، الشجرة المرجانية في التعريف بالأسرة البلباليةالركانية، بوزريعة-الجزائر : دار هومه، ، د ط،

- جعفري أحمد ، أبحاث في التراث، الجزائر: دار مقامات للتوزيع والنشر، 2011.

- حاج أحمد، التاريخ الثقافي لاقليم توات من القرن 11هـ إلى القرن 14 هـ ، الجزائر: دار الحبر، الطبعة الثانية، 2011.

- حركات ، ابراهيم، المغرب عبر التاريخ، الدار البيضاء: دار الرشاد الحديثة، طبعة 2000،

- حسوني محمد بن الكبي، اللبانة الرمزية لمريد المناقب المعزية، ، الجزائر: مطبعة الريان، د ط،1428هـ/2008م.

- حوتية محمد الصالح، توات والازواد، الجزائر: دار الكتاب العربي للطباعة والنشر ، 2007.

- خلاف، محمد عبد الوهاب، تاريخ القضاء في الاندلس، من الفتح إلى نهاية القرن الخامس الهجري، مصر: المؤسسة العربية الحديثة، الطبعة الاولى ، سنة 1992.

رواس محمد وأخرون، معجم لغة الفقهاء، بيروت: دار النفائس، ط1 ،1985.

- روس، دان ، المجتمع والمقاومة في الجنوب الشرقي المغربي، المواجهة المغربية الامبريالية الفرنسية ، 1881-19 12 ، ترجمة أحمد بوحسن، الرباط : منشورات زاوية، 2006.

- الزحيلي، محمد، تاريخ القضاء في الاسلام .، دمشق: دار الفكر ، الطبعة الأولى، 1995.

- الزحيلي، وهبة ، الفقه الإسلامي وأدلته، دمشق: دار الفكر، الطبعة الثانية، 1985

- ساعي محمد نعيم محمد ، موسوعة مسائل الجمهور في الفقه الإسلامي، مصر : دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، الطبعة: الثانية، 1428 هـ - 2007 م.

- سيدي عمر عبد العزيز ، قطف الزهرات من أخبار علماء توات، الجزائر : دار هومة للنشر، 2004.

- عبد الشكور نبيلة، القضاء والقضاة في عهد الدولة الزيانية، الجزائر: منشورات الحضارة،الطبعة الأولى، 2011.

- عبد المجيد قدوري: ابن أبي محلي الفقيه الثائر ورحلته الاصليت الخريت، منشورات عكاظ الرباط:1991.

- علي محمد إبراهيم: اصطلاح المذهب عند المالكية دبي: دار البحوث الإسلامية 2000.

- العماري،أحمد: توات في مشروع التوسع الفرنسي بالمغرب، فاس: منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية ،الطبعة الأولى، 1988،

- غيتاوي مولاي التهامي: سلسلة النواة في ابراز شخصيات من علماء توات وصالحي توات، الجزائر: المطبعة الحديثة للفنون المطبعية، الطبعة 01، 2005.

- الكتاني،عبد الحي بن عبد الكبير: فهرس الفهارس والأثبات ومعجم المعاجم والمشيخات و المسلسلات اعتناء: إحسان عباس،بيروت : دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى، سنة 1982،

- مقدم مبروك ، الاستيطان والتوطن بالوطن العربي، وهران: دار الغرب للتوزيع والنشر، سنة

- مقدم مبروك، الامام المغيلي ودوره في تأسيس الامارة الاسلامية في غرب افريقيا، وهران: دار الغرب للنشر والتوزيع، 2006.

- مقلاتي عبد الله وجعفري مبارك: معجم أعلام توات، منشورات الرياحين، بدون.

- مؤنس حسين : ابن بطوطة ورحلاته تحقيق ودراسة وتحليل ، القاهرة : دار المعارف ، 2003

- واصل ، نصر فريد محمد، السلطة القضائية ونظام القضاء في الاسلام، القاهرة : المكتبة التوفيقية، بدون.

- ولد السالم، حماه الله: تاريخ موريتانيا العناصر الأساسية، الدار البيضاء: منشورات الزمن، الطبعة الأولى،2007.

- ولد السعد: الفتاوى والتاريخ ، دراسة لمظاهر الحياة الاقتصادية والاجتماعية في موريتانيامن خلال النوازل، بيروت: دار الغرب، ط01، 2000.

02- المراجع باللغة الاجنبية :

- *Martin, A- G – P, Quatre siècles d histoire marocaine, édition originale librairie felix alcan, paris 1923*

- *bernard soffrou,cronique du touate, centre, ghardaia , 1994;*

- *echallier j. c villages désertes et striures agraires anciennes du touat .Gourara algérien .paris .AMG s.d 1972*

- *Gautier Emile .f. le Sahara Oranais. Paris,A.Colin,1903,*
- *JACEP OLIEL ,LE JUIFE OU SHARA A LE TOUTE OU MAYN AGE ,CNRS EDITION , PARIG, 1994,*
- *selka abderrahmane.notice sur le Touat .bulletin de la société de géographier d Adrar Alger 1922*
- *.witin , origins des populations du touat, B S G A 1905 ,*
- *La nature (collection 14vol) les desetstpaysagess , vol07*
- *- Mario vivarer , Au Sujet du Touat , Alger : librairie Michel Ruff , 1896*

المقالات و الملتقيات,

- بابا عبد الله: القاضي عبد الحق البكري ومجلسه الاستشاري بتمنطيط 1174هـ-1210هـ، الملتقى الوطني الثاني حول الصحراء مجال لبناء الانسان والحضارة، جامعة بشار، 23 و24 نوفمبر 2014.
- بعثمان عبد الرحمن: حملة المغيلي على يهود توات وأثرها على الواقع الحرفي في المنطقة، مجلة الناصرية للدراسات الاجتماعية والتاريخية، جامعة معسكر، العدد الرابع، سنة 2013

- بكري البكري : تمنطيط رمز تاريخ وعنوان حضارة، مجلة الحضارة الإسلامية، العدد الأول، المعهد الوطني للتعليم العالي للحضارة الإسلامية ، 1993.

- بن وليد عبد القادر :لمحة وجيزة عن حياة المولى سليمان بن علي من خزانة وليد بن الوليد، الندوة الفكرية الثانية حول الشيخ مولاي سليمان بن علي، اولاد أوشن، 15ماي 2007،

- جرادي محمد: الحالة الاقتصادية لإقليم توات في القرنين 11 و12 الهجريين من خلال كتب النوازل، الملتقى الوطني العلاقات الحضارية بين اقليم توات وحواضر المغرب الاسلامي، جامعة أدرار 14-15 أبريل 2009.

- جعفري أحمد: أحفاد سيدي عقبة بن نافع (آل كنتة) وآثارهم بإقليم توات ،الملتقى الدولي حول عقبة بن نافع الفهري ، الجمعية الخلد ونية للدراسات والأبحاث التاريخية ، بسكرة ،أيام 11-12-13ديسمبر 2006 .

- سماعيلي، مولاي عبدالله:هجرات الاشراف إلى منطقة توات، أشراف عرش سيدي حمو بلحاج أنموذج ، الملتقى الوطني الثاني حول الصحراء مجال لبناء الانسان والمجتمع، جامعة بشار ، 23-24 نوفمير ،2014.

- قزان زهير: دور فقهاء توات في إرساء دعائم السلطة التشريعية بالمنطقة من القرن 9 هـ إلى القرن 13 هـ ، الملتقى الوطني الثاني الصحراء الجزائرية مجال لبناء الانسان والحضارة، جامعة بشار 24/23 نوفمبر 2014

- الكنتي، الحاج أمحمد : التعريف بشخصية الشيخ سيدي أحمد الرقاد الكنتي مؤسس الزاوية الرقادية، الملتقى الثاني حول دور آل كنتة في نشر الثقافة الإسلامية، زاوية كنتة ، 20ماي 2

- لحسن تاوشيخت : سجلماسة كمحطة للتواصل الحضاري بين ضفتي الصحراء ، أعمال ندوة التواصل الثقافي والاجتماعي بين الأقطار الإفريقية على جانبي الصحراء ، ط 1 ، مراجعة وتقديم : عبد الحميد عبد الله الهرّامة ، طرابلس : منشورات كلية الدعوة الإسلامية 1999 م

- مقلاتي عبد الله : موقف المغيلي من يهود توات، مجلة الحقيقة، جامعة ادرار، العدد:06، سنة 2005.

02-الأطاريح والرسائل الجامعية

- أعفيف محمد : دارسة في التاريخ لاجتماعي لواحات الجنوب المغربي، في القرن 19، رسالة مرقونة لنيل شهادة دبلوم الدراسات العليا في التاريخ ، أشراف جرمان عساش، جامعة محمد الخامس كلية الآداب والعلوم الإنسانية بالرباط ، شعبة التاريخ، 1982،

- بابا عبد الله: الزاوية البكرية ودورها الثقافي والاجتماعية باقليم توات، مذكرة لنيل شهادة الماجيستير في التاريخ المغاربي عبر العصور بإشراف : عبد الكريم بوصفصاف، جامعة أدرار، 2011-2012 ،

- بعثمان عبد الرحمن: دراسة وتحقيق فهرسة عبد الرحمن بن عمر التنلاني التواتي، مذكرة لنيل شهادة ماجستير في التاريخ الحديث، كلية الآداب واللغات والعلوم الإنسانية، جامعة بشار، الجزائر:2009/2008،

- بوعلالة جلول: مراكز الحفاظ على التراث المادي واللا مادي لمدينة تمنطيط، مذكرة تخرج لنيل شهادة بإشراف: عبد الوهاب زكاع، السنة الجامعية 2004،2005،

- بن سويسي محمد : العمارة الدينية في منطقة توات " تمنطيط نموذجا "من القرن 06هـ إلى القرن 13هـ /12- 19م" دراسة تاريخية أثرية . عمرانية ومعمارية"، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في الاثار الاسلامية، باشراف عبد العزيز محمود الاعرج، جامعة الجزائر، 2007-2008.

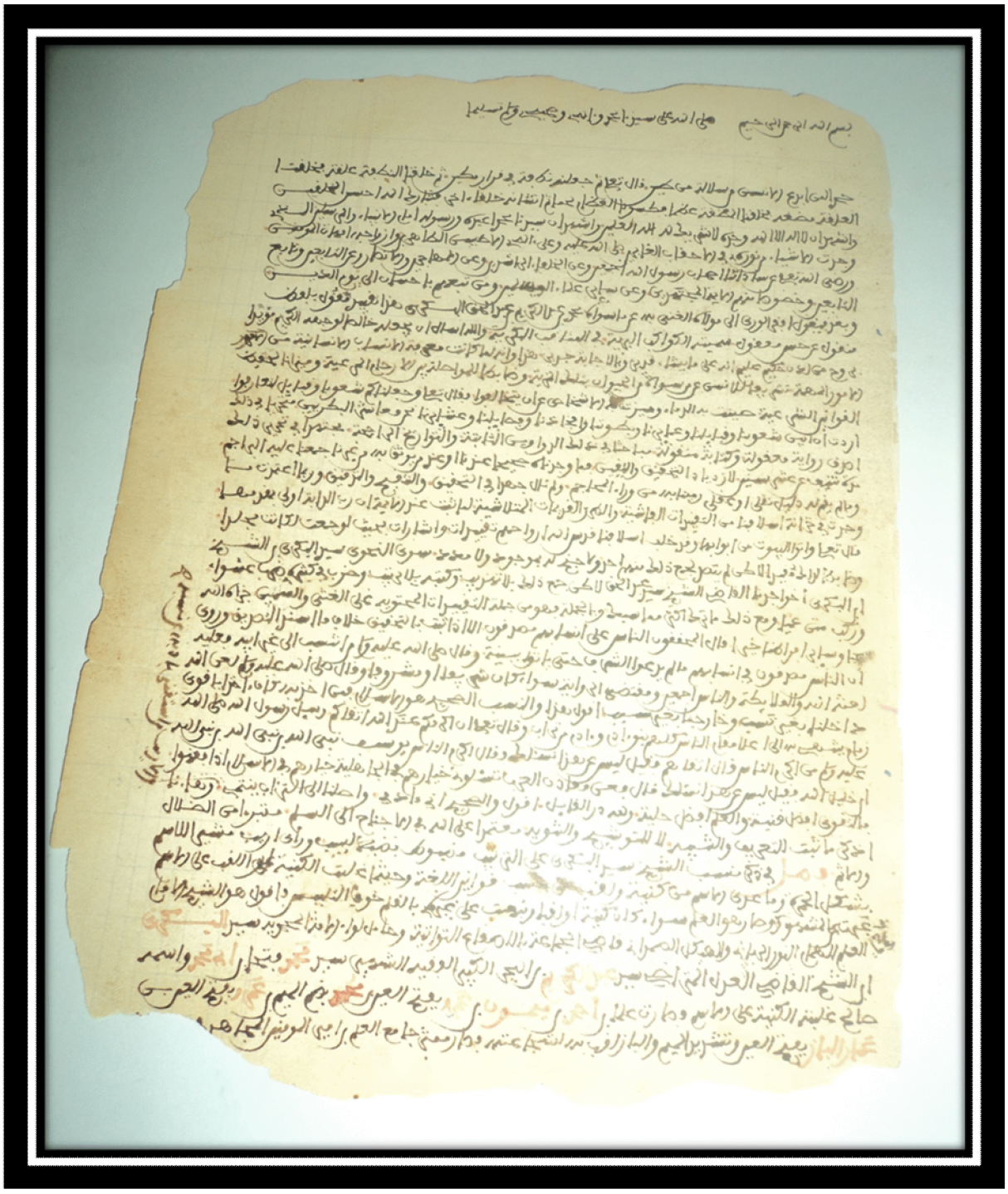
- الحمدي أحمد: محمد بن عبد الكريم المغيلي رائد الحركة الفكرية بتوات عصره وآثاره(870-909هـ)، رسالة ماجستير، جامعة وهران(1999-2000م)، غير منشورة ،

- هرباش زاجية: الوضع الاقتصادي في إقليم توات من خلال مخطوط الغنية في القرنين 12و13 هـ 18و19 للميلاد، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في التاريخ الحديث والمعاصر، بإشراف الأستاذ بن نعمية عبد المجيد ، قسم التاريخ وعلم الاثار، جامعة وهران السنة الجامعية 2011،2012.

- قومي محمد، دور الطائفة اليهودية بتوات خلال القرن09 و10هـ ، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في التاريخ، ياشراف الأستاذ غازي الشمري، جامعة وهران، 2013-2014. صص 100-101.

الملاحق

الملحق رقم :01.



الورقة الأولى من مخطوط الكواكب البرية في المناقب البكرية لمحمد بن عبد الكريم.

المصدر: خزانة أولاد القاضي تمنطيط ، أدرار الجزائر.

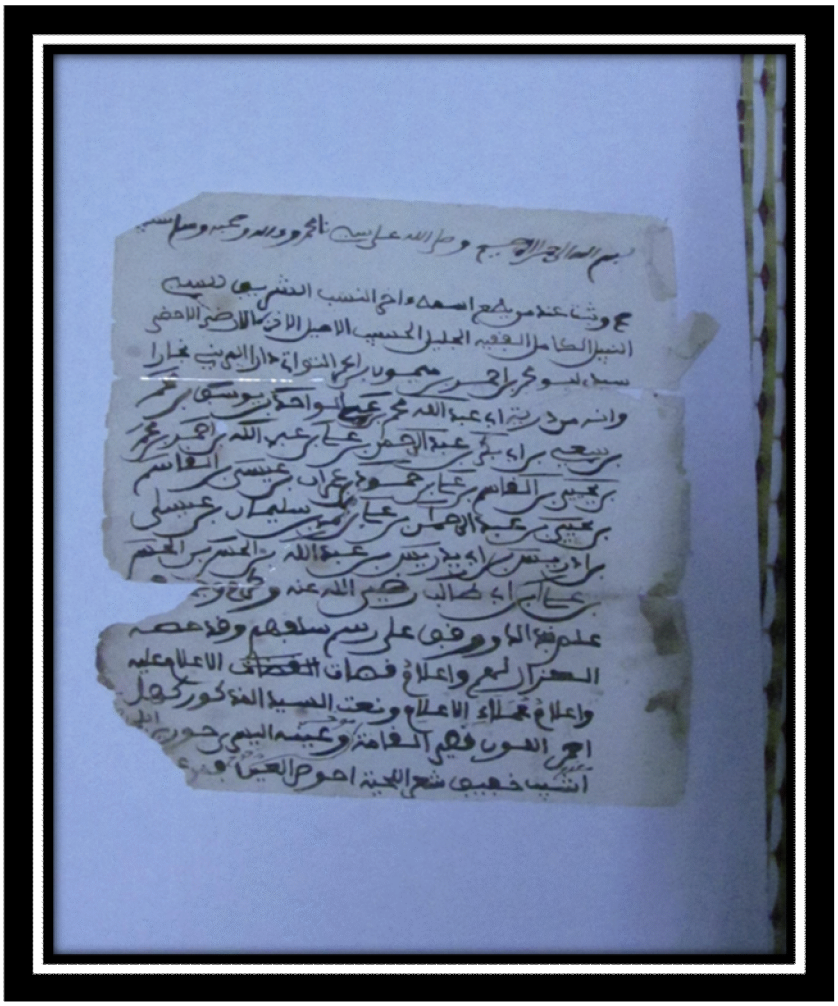
الملحق رقم 02



وثيقة نسب العائلة البكرية بتمنطيط

المصدر: خزانة زاوية سيدي البكري، أدرار الجزائر.

الملحق رقم 03



وثيقة نسب العائلة البكرية بتمنطيط

المصدر: خزانة ملوكة أدرار الجزائر.

الملحق رقم 04



الورقة الأولى من مخطوط جوهرة المعاني فيمن ثبت لدي من علماء القرن الثاني

لمحمد بن عبد الكريم

المصدر: خزانة أولاد القاضي تمنطيط أدرار ، الجزائر

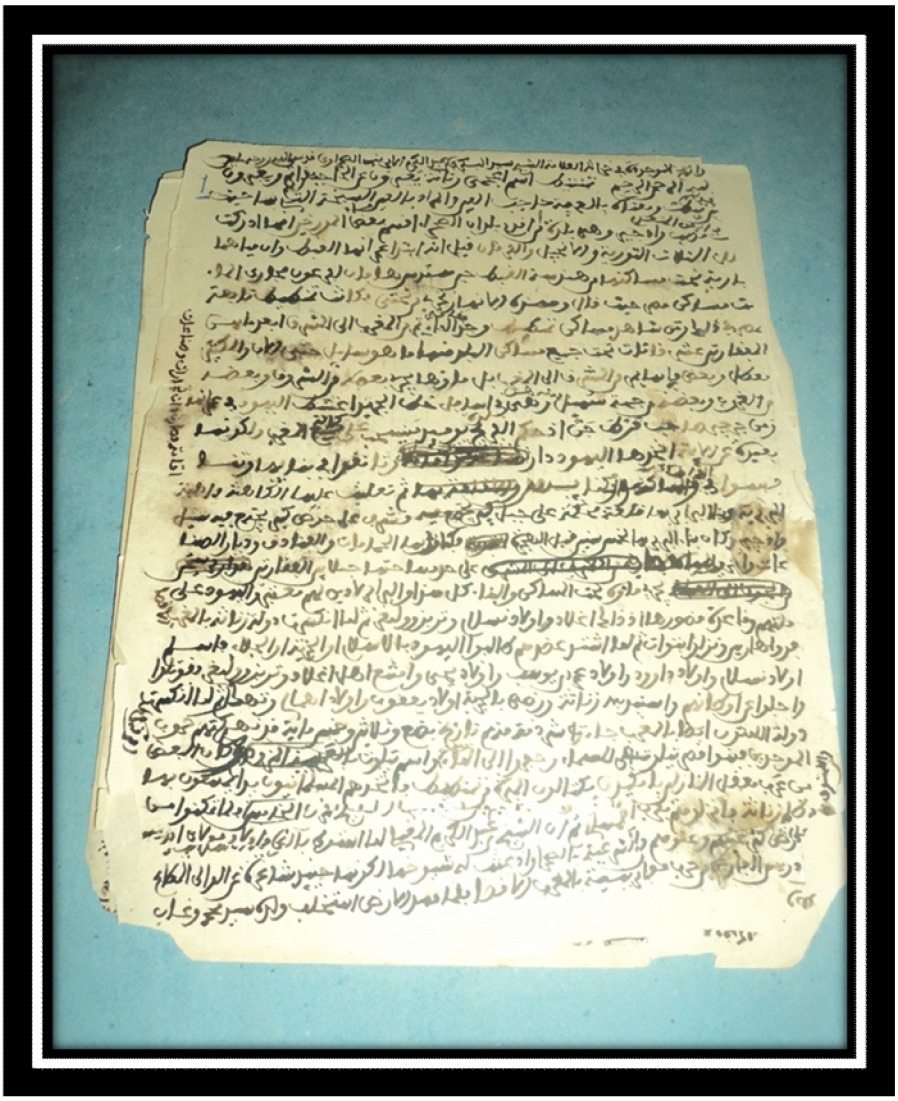
الملحق رقم 05



وثيقة وقف الزاوية البكرية

المصدر: خزانة العائلة البكرية بقصر غوزي أدرار.

الملحق رقم 06

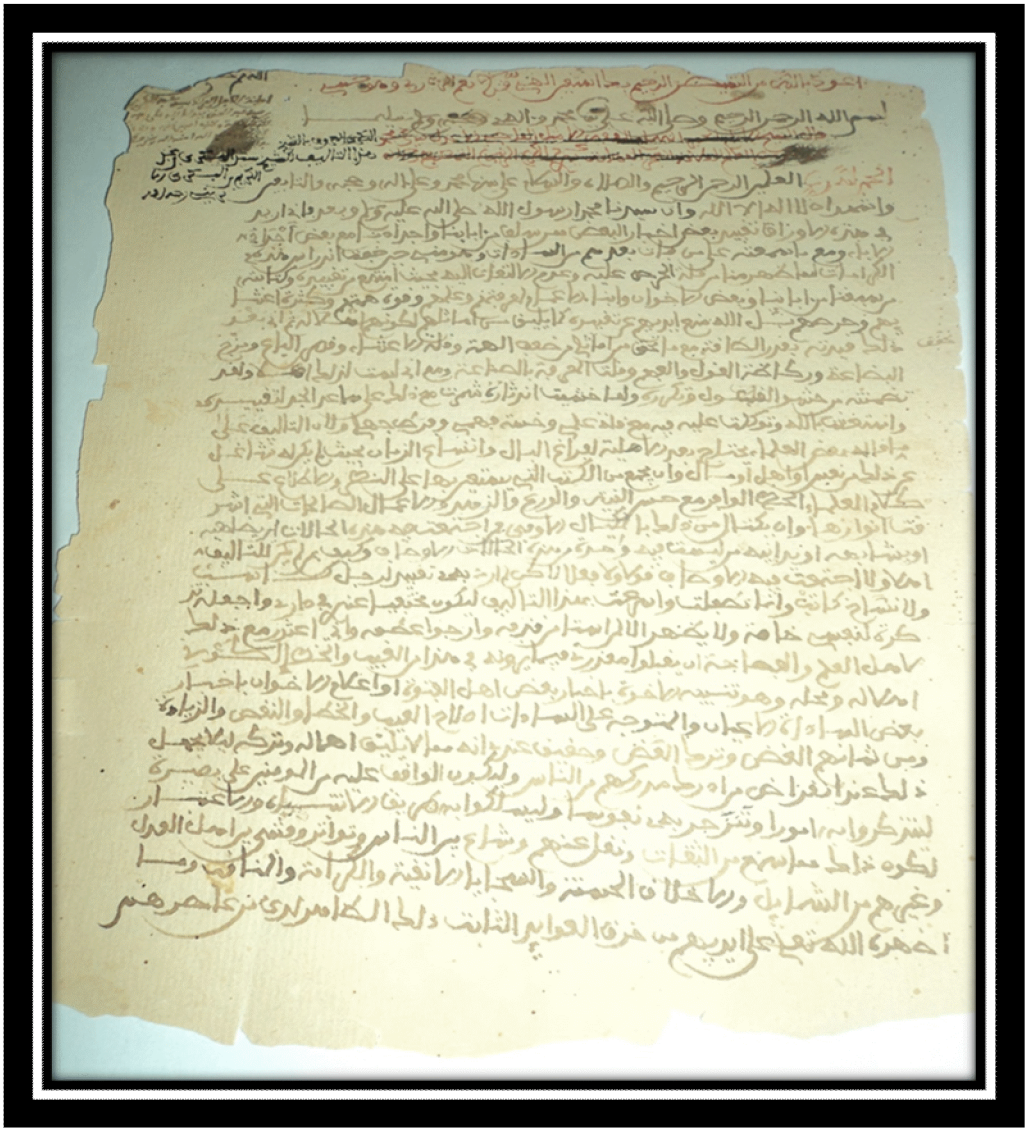


الورقة الأولى من مخطوط تقييد في تاريخ تمنطيط

لمحمد بن عبد الكريم

المصدر: خزانة أولاد القاضي تمنطيط أدرار.

الملحق رقم 07



الورقة الأولى من مخطوط إعلام الإخوان بأخبار بعض السادة الأعيان

للبكري بن عبد الكريم

المصدر: خزانة أولاد القاضي تمنطيط ، أدرار، الجزائر .

الملحق رقم 08



مخطوط إجازة الاجهوري لعبد الكريم بن أمحمد

المصدر: خزانة أولاد القاضي تمنطيط ، أدرار

الملحق رقم 09



وثيقة وقف زاوية تنلان

المصدر: خزانة باعبدالله أدرار

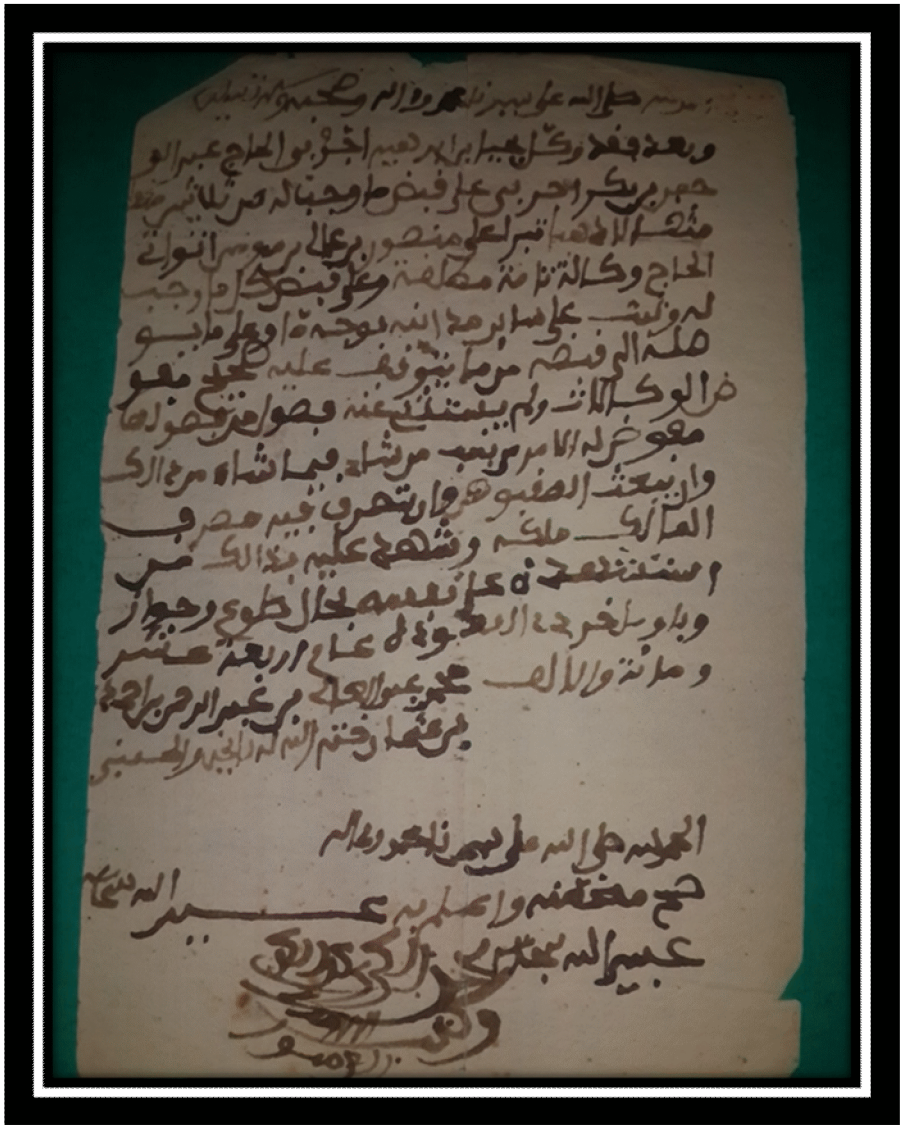
الملحق رقم 10

وصية القاضي عبد الكريم بن سيد البكري لابنه القاضي عبد الحق سنة 1174 هـ

بعد الحمد له والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم (ممن ليس بشيء إلى من لا قيمة له، ولدنا عبد الحق حفظك الله ووقاك وبعين رعايته رعاك، فليعلم الواقف عليه أني وليتك هذا الأمر الذي يضاعف فيه للمحسن ثواباَ، وللمسيء عقاباَ، ولم يكن الباعث لذلك حب الوالد لولده، وإنما هو لما تبين لي من ظاهر أمرك والله أعلم بسرائرك، وقد علمت أنه ليس أحد أعز علي منك، والله شهيد على إني بريء من حيفك، فألزم الحق ينزلك الحق منازل أهل الحق يوم لا يقضى بين الناس إلا بالحق وهم لا يظلمون، فطهر يدك عن إضرار المسلمين وبطنك من أموالهم ولسانك عن أعراضهم، فإذا فعلت ذلك فليس عليك سبيل إنما السبيل على الذين يظلمون الناس ويبغون في الأرض بغير الحق أولئك لهم عذاب أليم، واعلم إنما هلك من هلك بمنعهم الحق حتى يشترى وبسطهم الباطل حتى يفترى، فتلك بيوتهم خاوية بما ظلموا، اليوم في الدور وغداً في القبور، وإلى الله عاقبة الأمور، فاتق الله واسأله التوفيق لي ولك ولجميع المسلمين، وأوصيك بآية منزلة وحديث مروى قال تعالى (قولوا للناس حسناَ وأقيموا الصلاة)، وقال عليه السلام يا معاذ: حسن خلقك للناس ففي ذلك إن شاء الله تعالى كفاية للذين يستمعون القول فيتبعون أحسنه، أولئك الذين هداهم الله وأولئك هم أولو الألباب، وأياك وبطانة السوء، وحسن ظنك بالمسلمين وصن أذنيك عن أخبارهم تسلم من عداوتهم وأوف لذي الحقوق حقوقهم تعان عليهم وتستجلب مودتهم، وشاور ذو العقل والدين يسلم دينك ويقل عتابهم عليك، وتجاوز عن هفوة ذي الهفوات يقل ندمك وتأن في الحكم يقل خطؤك، واصبر على ما تكره تصل إلى ما تحب . والسلام .

وصية القاضي عبد الكريم بن سيد البكري لابنه القاضي عبد الحق

الملحق رقم 11



وثيقة حكم قضائي صادر عن القاضي البكري بن عبد الكريم

المصدر : خزانة أولاد القاضي تمنطيط أدرار، الجزائر

الملحق رقم 12

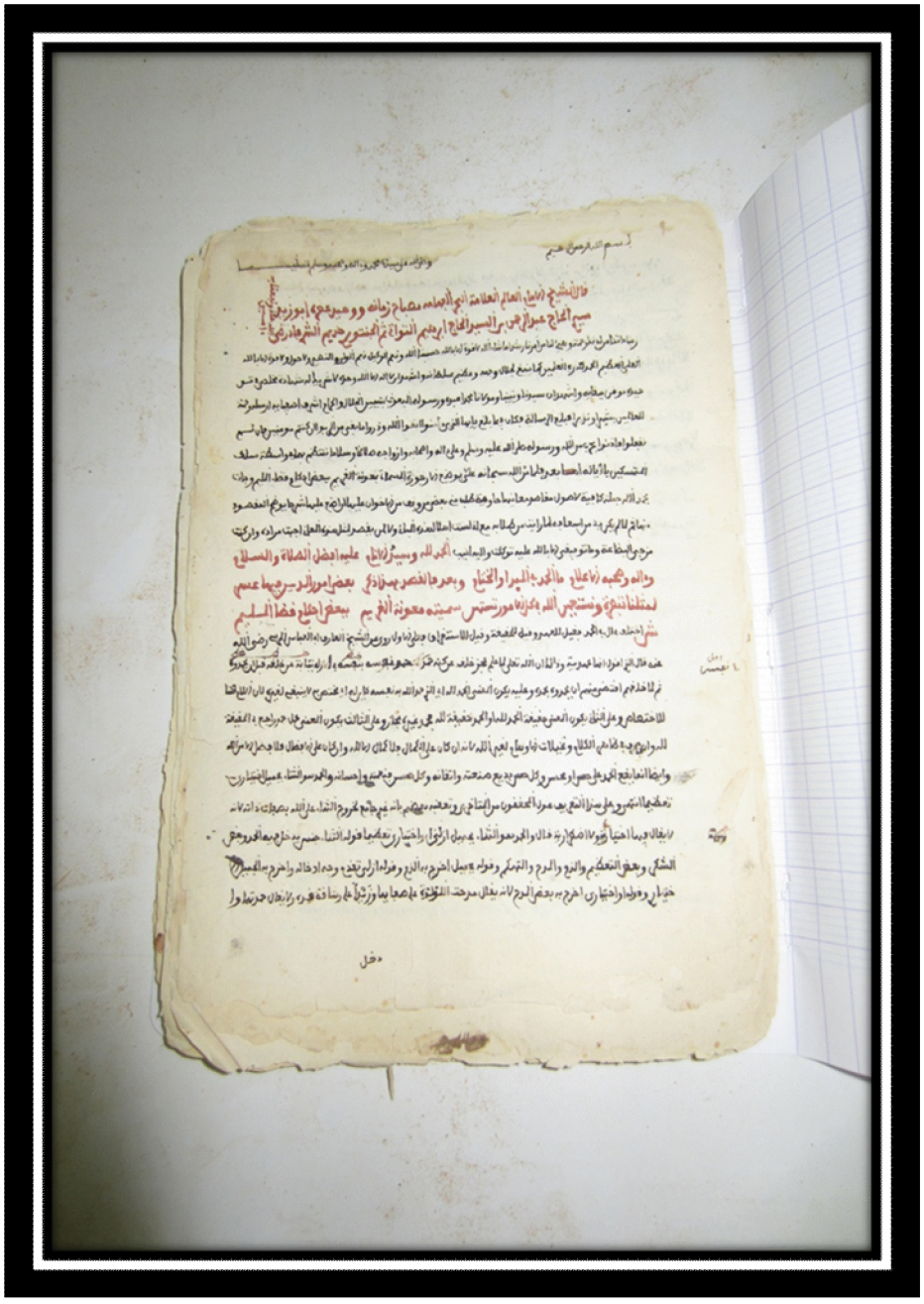


الورقة الأولى من مخطوط الإحكام والقيد

للقاضي عبد الحق بن عبد الكريم

المصدر: خزانة ملوكة ـ أدرار الجزائر .

الملحق رقم 13

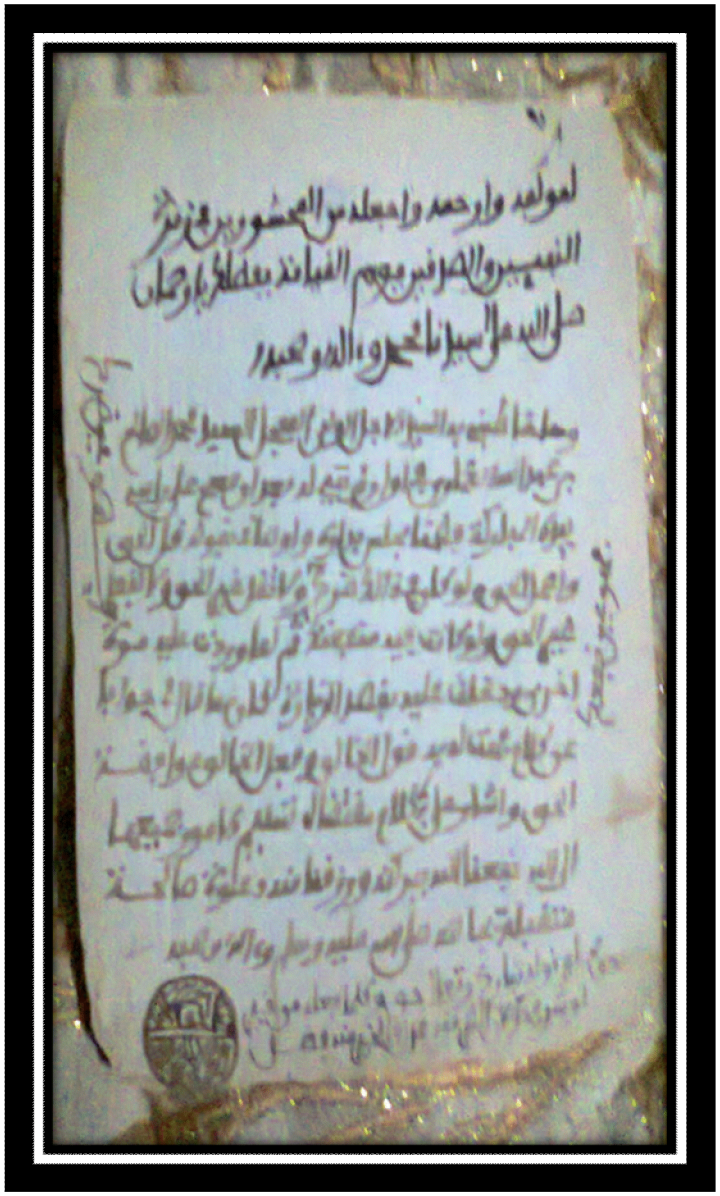


الورقة الاولى من مخطوط شرح معونة الغريم

لعبد الرحمن بن إبراهيم الجنتوري

المصدر: خزانة ملوكة ـ أدرار الجزائر .

الملحق رقم 14



وثيقة لحكم قضائي صادر عن القاضي عبد الحق بن عبد الكريم يظهر به توقيعه

المصدر : خزانة أولاد القاضي تمنطيط ـ أدرار الجزائر .

الملحق رقم 15



وثيقة حكم صادر عن القاضي عبد الحق بن عبد الكريم

المصدر: خزانة أولاد سيدي حمو بلحاج - زاوية كنتة أدرار الجزائر.

الملحق رقم 16



وثيقة حكم قضائي يظهر فيها توقيع القاضي عبد الحق بن عبد الكريم

المصدر : خزانة أولاد سيدي حمو بلحاج زاوية كنتة أدرار الجزائر .

الملحق رقم 17



وثيقة تولية القاضي محمد بن عبد الرحمن البلبالي

وثيقة إعفاء البلباليين من ضريبة المدارة

المصدر: خزانة ملوكة أدرار- الجزائر

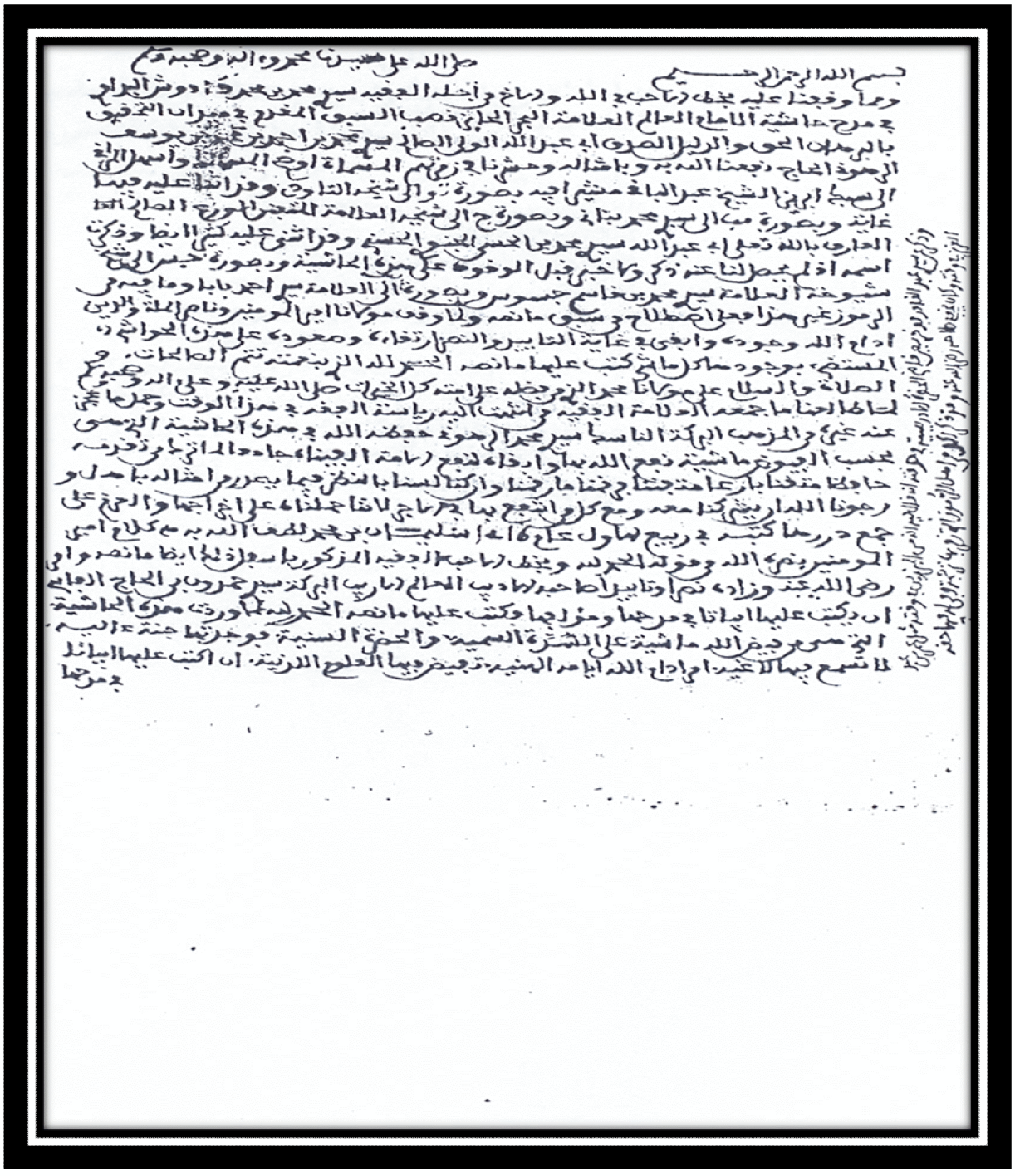
الملحق رقم 18



وثيقة حكم القاضي محمد عبد العزيز البلبالي في وقف أهل تنلان

المصدر: خزانة ملوكة أدرار- الجزائر.

الملحق رقم 19



وثيقة مكاتبة القاضي عبد العزيز البلبالي للفقية محمد دادوش

المصدر: خزانة ملوكة أدرار ـ الجزائر

الملحق رقم 20



وثيقة تتضمن قصيدة فساد بيع مياه فقارة للقاضي محمد عبد العزيز البلبالي

المصدر: خزانة ملوكة أدرار ـ الجزائر.

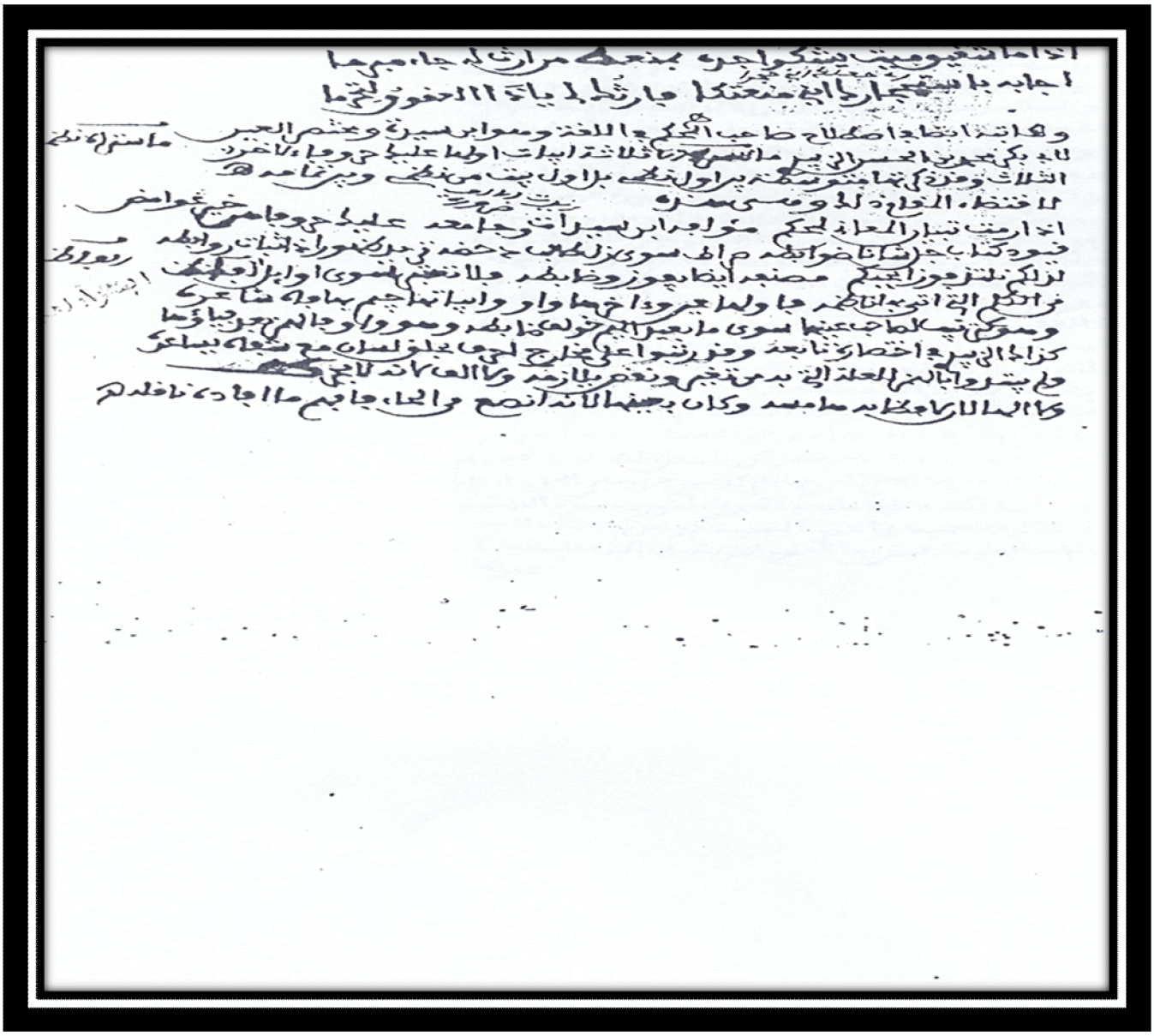
الملحق رقم 21



وثيقة بها مجموعة قصائد القاضي محمد عبد العزيز البلبالي

المصدر: خزانة ملوكة أدرار- الجزائر .

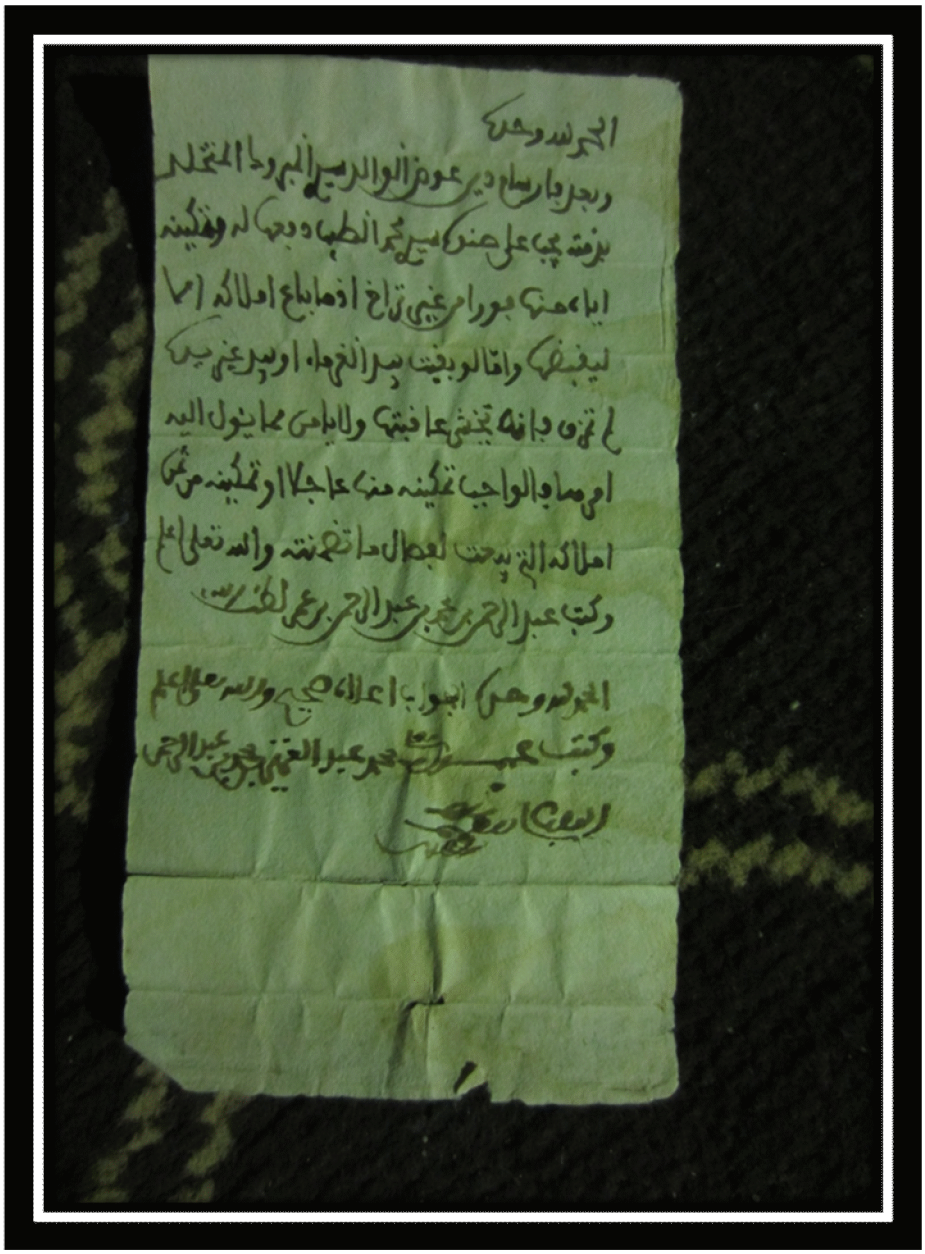
الملحق رقم 22



قصيدة القاضي محمد عبد العزيز البلبالي في ابن سيدة صاحب المحكم في اللغة

المصدر: خزانة ملوكة أدرار- الجزائر

الملحق رقم 23



وثيقة تأييد القاضي محمد عبد العزيز البلبالي لفتاوى الفقيه عبد الرحمن بن عمر

المصدر : خزانة البكرية بغوزي أدرار- الجزائر .

الملحق رقم 24



وثيقة حكم إثبات بيع بتوقيع نائب القاضي محمد عبد العزيز البلبالي

ابنه محمد البكري

المصدر: خزانة البكرية بغوزي أدرار الجزائر .

الملحق رقم 25

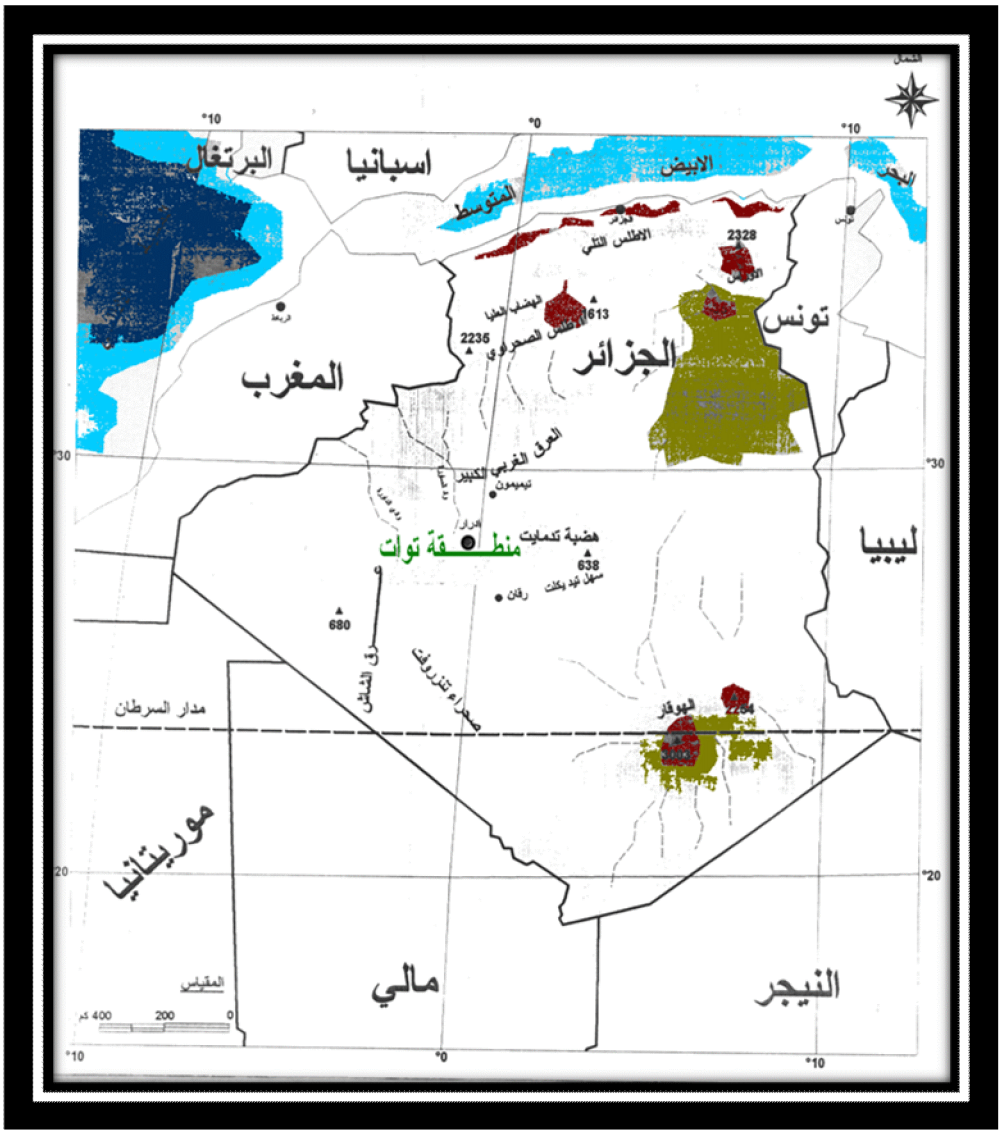


خريطة الخصائص الجغرافية لمنطقة توات

المصدر: : إقليم توات خلال القرنين الثامن عشر والتاسع عشر الميلاديين

فرج محمود فرج، ص 03

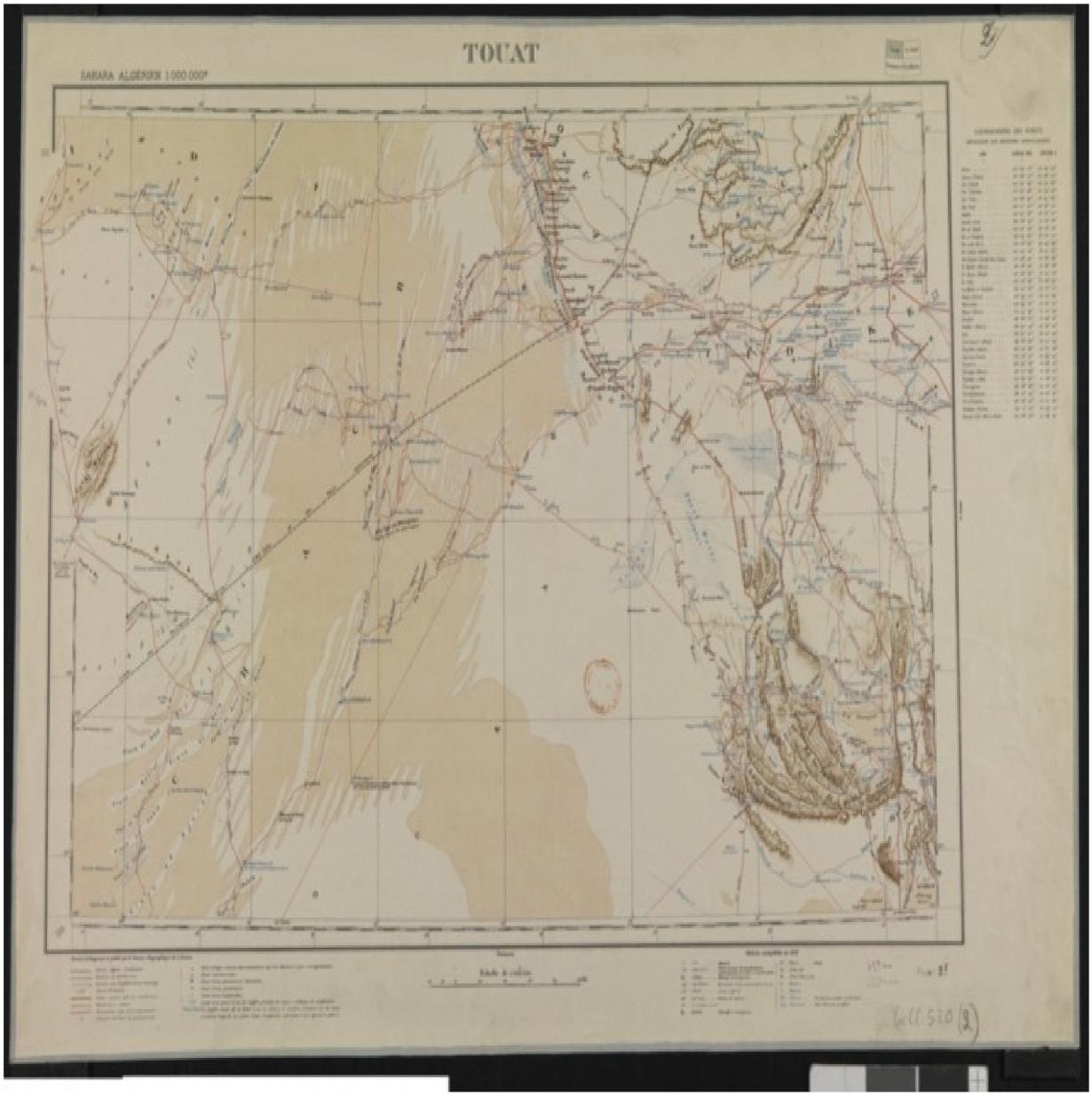
الملحق رقم 26



خريطة تبين موقع منطقة توات وحدودها

المصدر : العمارة الدينية الإسلامية في منطقة توات (تمنطيط نموذجاً) من القرن 6 هـ إلى 13 هـ بن سويسي محمد / ص 202 .

الملحق رقم 27



خريطة منطقة توات
المصدر : gallica.bnf.fr

فهرس الأعلام

فهرس الأعلام

أ

ابن القيم..... 23, 335
ابن بابا حيدة .. 55, 60, 79, 110, 113, 228, 298, 312, 330
ابن خلدون34, 45, 49, 55, 56, 57, 60, 73, 75, 77, 81, 95, 110, 113, 116, 244, 251, 253, 296, 332
ابن عابدين 21, 333
أبو سالم إبراهيم بن قاسم العقباني 36
أبو عبد الله محمد بن أحمد بن قاسم العقباني . 36
أبو عثمان سعيد بن محمد العقباني 36
أبو يحى بن محمد.....202
أبي محلي 132, 204, 218, 339
أحمد الحبيب البلبالي 184, 185, 233, 256
أحمد الحبيب بن محمد الصالح البحاميدي 255
أحمد المنصور الذهبي..... 89, 102, 128
أحمد بابا التنبكتي 40, 83, 91, 125, 219
أحمد بن هاشم..... 86, 214, 223
أحمد بن يوسف . 131, 133, 151, 152, 154, 231, 285
أدغاغ..50, 56, 59, 64, 65, 86, 87, 165, 173, 176, 326, 328

الأجهوري 129, 130, 219, 354
الأغواطي 63, 66, 330

البطيوي 119, 120
البكري بن عبد الكريمر, 121, 123, 127, 134, 135, 137, 138, 142, 143, 205, 206, 220, 221, 222, 231, 256, 264, 286, 314, 325, 357, 398
التدلسي 113, 121, 198, 202
الجعفري 49, 52, 58, 68, 69, 185, 214
الجنتوري ب, ز, 66, 68, 91, 92, 127, 165, 166, 169, 208, 218, 225, 228, 239, 240, 242, 243, 257, 264, 279, 286, 287, 299, 300, 313, 327, 359
الحسن الوزان 57
الخرشي 137, 220
الرصاع الأنصاري..... 48, 284
الزجلاوي ب, 67, 68, 148, 150, 170, 197, 210, 245, 250, 251, 253, 258, 263, 264, 270
العايدي..... 208
العصنوني 113, 114, 121, 122, 123, 124, 125, 198, 199, 200, 202, 215, 216, 217, 227
العياشي 42, 45, 54, 55, 58, 73, 74, 105, 129, 156, 220, 297, 334
الفشتالي 55, 67, 68, 85, 103, 335
القسطلاني..... 160
المازري 242, 308, 309, 310

الماوردي 24, 25, 27, 29, 30, 31, 33, 336
المسناوي 155, 156, 157
المغيلي62, 81, 100, 101, 113, 114, 116, 199, 200, 201, 203, 227, 340, 341, 343, 397
المقري.....129, 130, 219, 244, 336
المنجور 126
المنصور .32, 41, 55, 59, 62, 65, 89, 98, 102, 103, 104, 105, 126, 128, 203, 291, 314, 328, 335
المنياري 120, 228, 239
الوانقالي ..133, 151, 152, 173, 174, 214, 303, 326.151, 173, 174, 175, 176, 285

أمحمد بن أبي محمد....126, 128, 129, 134, 203, 217, 218

ب

بن زكري 156
بن غازي 125, 127
بناني 156, 157

س

سعيد بن حمدون.....245
سعيد قدورة . 83, 130, 131, 135, 219, 220
سيدي حمو بلحاج .....س, 61, 87, 256, 342, 361, 362
سيدي عمر 152, 163, 167, 168, 339

ع

عبد الحق ذ, ز, 39, 40, 51, 60, 117, 123, 144, 146, 147, 148, 149, 150, 167, 169, 179, 192, 208, 209, 210, 211, 212, 225, 227, 228, 231, 236, 237, 241, 242, 243, 245, 246, 247, 248, 249, 250, 251, 256, 257, 258, 259, 260, 262, 265, 266, 268, 270, 271, 276, 280, 281, 282, 283, 287, 291, 292, 294, 300, 301, 302, 303, 304, 305, 307, 308, 309, 310, 311, 320, 321, 324, 325, 329, 330, 341, 356, 358, 360, 361, 362, 398
عبد الحق بن البكري.....146, 398
عبد الحق بن عبد الكريم...ز, 144, 146, 147, 148, 149, 150, 208, 211, 212, 225, 228, 231, 236, 242, 245, 246, 247, 248, 257, 258, 260, 282, 283, 301, 302, 308, 309, 310, 311, 358, 360, 361, 362
عبد الرحمن التنلاني ب, ز, س, 64, 134, 153, 158, 161, 162, 167, 172, 176, 183, 209, 211, 212, 232, 246, 248, 249, 251, 257, 258, 259, 260, 263, 269, 270, 271, 280, 283, 285, 289, 292, 294, 301, 302, 305, 309, 311, 321, 326
عبد الرحمن السعدي 47
عبد الرحمن بن علي التزلاغتي الوقروتي 137

عبد الرحمن بن علي من لايخاف السجلماسي.129
عبد الرحمن بن عمر التنلاني..ز, 64, 66, 127, 146, 147, 148, 149, 154, 159, 160, 170, 172, 176, 185, 222, 227, 236, 242, 245, 246, 253, 266, 267, 272, 282, 344
عبد العزيز الفشتالي 55
عبد العزيز ...س, ض, 46, 55, 68, 85, 152, 167, 171, 176, 178, 179, 183, 184, 185, 186, 187, 188, 189, 190, 191, 192, 213, 227, 234, 237, 238, 254, 255, 256, 296, 304, 325, 326, 329, 335, 339, 344, 365
عبد العزيز البلبالي 179, 183, 185, 186, 187, 191, 234, 237, 254, 296, 304, 365
عبد القادر بن عومر 61
عبد الكريم الحاجب 146, 148, 149, 170, 177, 210, 231, 233, 245, 249, 251
عبد الكريم بن البكري ...144, 145, 153, 162, 208, 222, 223, 224, 225, 235, 246, 256, 301, 315, 319, 398
عبد الكريم بن أمحمد ز, 126, 127, 128, 129, 130, 131, 132, 134, 135, 136, 151, 203, 204, 218, 219, 230, 231, 235, 334
عبد الكريم بن عبد الملك البلبالي .....ز
عبد الله الكرزازري 192
عبد الله بن إبراهيم البلبالي 171
عبد الملك بن مروان 32
عقبة بن نافع الفهري.....52, 61, 342
علي بن حرزهم 48, 118
علي بن حنيني 65, 148, 250
علي بن عمر الفودادي، 119
علي بن يعيش..... 255
عمر بن الخطاب 88, 252
عمر بن المصطفى الرقادي....146, 162, 224, 232
عمر بن عبد الرحمن ...103, 167, 168, 199, 200, 203, 211, 212, 320
عمر بن عبد العزيز 32, 238
عمر بن عبد القادر التنلانيخ, 127, 148, 153, 154, 159, 208, 222, 224, 232, 241, 264, 279, 287, 289, 290, 305, 307, 313, 315, 319
عياض 130, 160, 245, 334
عين صالح 56, 66, 116, 206, 328

غ

غوتي 70

ف

140, 141, 155, 157, 158, 159, 204, 205, 217, 220, 224, 297, 331, 332, 339
فرج..ش, ض, 50, 55, 67, 73, 74, 88, 89, 100, 117, 167, 169, 195, 196, 227, 330, 371

م

مارتان.....53, 67, 79, 312
محمد السّالم التواتي 155
محمد بن عبد الرحمن ذ, ز, س, 65, 168, 170, 171, 172, 173, 174, 175, 176, 177, 178, 182, 183, 185, 186, 188, 212, 213, 214, 215, 216, 232, 233, 237, 239, 251, 258, 263, 277, 279, 285, 289, 316, 320, 327, 329, 363, 398
محمد بن عبد الرحمن البلبالي .....ذ, 168, 171, 174, 177, 183, 188, 212, 213, 214, 215, 216, 232, 233, 237, 239, 251, 258, 263, 277, 316, 320, 329, 363, 398
محمد بن عبد الكريم ..ر, 51, 56, 60, 61, 79, 82, 94, 96, 100, 114, 123, 124, 131, 140, 143, 148, 170, 175, 177, 183, 184, 199, 202, 204, 215, 232, 246, 325, 344
محمد بن عبد الكريم المغيلي.ر, 61, 100, 114, 199, 344
محمد بن عبد المؤمن السباعي 254, 296
محمد بن عمر الجعفري البوداوي 52
محمد بن عيسى البطيوي 118
محمد دادوش 186, 187, 365
محمد عبد العزيز البلبالي .... ذ, 33, 175, 177, 180, 186, 187, 188, 190, 216, 229, 232, 233, 255, 256, 279, 286, 295, 320, 326, 329, 333, 364, 366, 367, 368, 369, 370
مولاي أحمد الطاهري الادريسي 75
مولاي سليمان بن علي .48, 56, 64, 85, 106, 118, 176, 285, 326, 328, 342
ميمون بن عمرو..... 123, 124, 128, 134

فهرس الأماكن

فهرس الأماكن:

أ

أدغاغ, 50, 56, 59, 64, 65, 86, 87, 168, 176, 179, 329, 331

أقبلي, 63, 64, 65, 179, 331

الزاوية الرقادية, 61, 87, 88, 227, 346

السودان, 45, 47, 53, 54, 56, 61, 64, 66, 67, 83, 90, 92, 93, 101, 102, 106, 108, 111, 114, 118, 129, 141, 299, 300, 336

السوس, 45, 49, 77, 79, 81, 118

الصحراء, 45, 48, 49, 51, 52, 53, 54, 57, 58, 60, 64, 65, 67, 70, 72, 77, 78, 81, 82, 87, 90, 97, 98, 100, 117, 120, 170, 187, 199, 204, 299, 345, 346

المطارفة, 58

المغرب الأقصى, 48, 52, 73, 79, 160, 299, 333

آنزجمير , 62

أولاد أحمد, 59, 136

أولاد أهمالي, 114

أولاد أوشن, 48, 59, 120, 345

أولاد داوود, 79, 124

أولاد علي بن موسى, 60, 101, 105, 114, 179, 199

أولاد مأمون, 79

أولاد نسلام, 60, 79, 114, 128

أولف, 46, 63, 64, 243, 328, 331

اينغر , 65, 66

ب

بلاد الزاب, 53, 138

بني عباس, 131, 207, 222

بني يخلف, 168

بني لو , 59

بودة, 45, 56, 59, 73, 77, 87, 95, 107, 112, 167, 168, 173, 217, 218, 240, 310, 315, 328

ت

تابلكوزة, 58

تاخفيف, 78, 87, 98

تاسفاوت, 73, 80

تافيلالت, 79, 86, 167

تبلبالة, 167

تسابيت, ب, ح, 45, 50, 54, 56, 58, 69, 87, 168, 299, 315

تقرت, 130, 224, 225

تلمسان, 35, 36, 51, 57, 115

تمقطن, 64

تمنطيط, ب, ح, ر , ش, 45, 46, 50, 51, 55, 57, 60, 72, 73, 76, 79, 80, 94, 96, 101, 103, 105, 109, 110, 111, 112,

113, 114, 115, 116, 117, 118, 119,
121, 122, 123, 124, 125, 128, 130,
131, 132, 133, 136, 137, 138, 139,
140, 153, 155, 161, 164, 167, 171,
172, 173, 179, 199, 203, 204, 205,
210, 213, 214, 218, 219, 220, 221,
222, 223, 224, 227, 230, 232, 233,
234, 235, 237, 258, 292, 299, 300,
310, 321, 322, 327, 328, 330, 331,
332, 333, 334, 345, 347, 350, 353,
355, 356, 357, 360, 363, 375, 394
تنبكتو, 45, 52, 65, 87, 118, 209
تنزروفت, 54, 72, 73, 74, 96
تنلان, ب, خ, 49, 50, 59, 109, 134, 153,
154, 155, 156, 157, 161, 162, 165,
179, 195, 210, 225, 227, 234, 235,
237, 240, 288, 298, 299, 322, 329,
331, 332, 333, 358, 367, 394
تهودة, 53
توات, أ, ب, ت, ث, ج, ح, خ, د, ذ, ر, ز, س,
ش, ص, ض, ط, 34, 44, 45, 46, 47,
48, 49, 50, 51, 52, 53, 54, 55, 56,
57, 58, 59, 60, 61, 62, 63, 64, 65,
66, 67, 68, 69, 70, 71, 72, 73, 74,
75, 76, 77, 78, 79, 80, 81, 82, 83,
84, 85, 86, 87, 89, 90, 91, 92, 93,
94, 95, 96, 97, 98, 99, 100, 101,
102, 103, 104, 105, 106, 107, 109,
110, 112, 113, 114, 115, 116, 117,
119, 120, 121, 122, 123, 124, 126,
127, 129, 130, 132, 133, 134, 137,
138, 139, 140, 141, 142, 145, 146,
149, 150, 151, 152, 153, 155, 161,
162, 164, 165, 167, 168, 169, 170,
171, 172, 173, 174, 178, 186, 188,
189, 190, 195, 196, 197, 198, 199,
200, 201, 202, 203, 204, 205, 206,
207, 208, 209, 210, 211, 212, 213,
214, 215, 216, 217, 218, 219, 220,
221, 222, 223, 224, 225, 226, 228,
229, 231, 232, 233, 234, 235, 236,
238, 239, 240, 241, 242, 244, 245,
246, 248, 249, 255, 257, 258, 259,
260, 265, 266, 267, 268, 269, 272,
273, 281, 282, 283, 284, 286, 288,
289, 292, 299, 300, 301, 302, 303,
304, 305, 306, 307, 309, 310, 314,
315, 316, 317, 319, 321, 322, 323,
324, 325, 327, 328, 331, 334, 336,
337, 340, 341, 342, 343, 345, 346,
347, 348, 374, 375, 376, 393, 394,
395
تيدكلت, ب, 56, 62, 64, 65, 66, 67, 147
تيط, 53, 60, 64, 111
تيكورارين, 49, 55, 56, 57, 58, 77, 103,
224
تيمادنين, 50, 62, 72, 73, 76, 133

تيمي, 59, 66, 68, 72, 104, 105, 119, 139, 140, 152, 153, 154, 155, 165, 167, 171, 173, 176, 210, 211, 212, 213, 214, 216, 218, 219, 226, 227, 270, 310, 315, 321, 322
تيميمون, 46, 55, 56, 57
تينجورارين, 56, 57, 67, 69, 77, 80

ذ

ذوي منيع, 106

ر

رقان, ب, ح, 52, 54, 58, 62, 69, 72, 73, 87

ز

زاجلو, 179, 213
زاوية أبي نعامة, 65
زاوية الشيخ ابن عومر, 59
زاوية كنتة, 61, 257, 259, 332, 346, 364, 365
زناتة, 49, 50, 53, 69, 77, 81, 98

س

سالي, ش, 62, 72, 98
سجلماسة, 45, 48, 53, 90, 95, 99, 100, 105, 118, 133, 143, 205, 207, 284, 346

ط

طلمين, 57

ع

عين صالح, 56, 66, 118, 209, 331

غ

غدامس, 45, 138, 299

ف

فاس, 39, 40, 41, 53, 70, 95, 104, 106, 120, 126, 127, 128, 142, 143, 157, 159, 160, 161, 207, 208, 220, 223, 227, 299, 334, 336, 342
فنوغيل, 61, 112, 217, 315

ك

كوسام, 59, 167, 174, 221, 302, 330, 331, 332

م

مهدية, 59, 171, 214
ملوكة،, ب

و

ورقلة, 45, 67

فهرس القبائل والجماعات

فهرس القبائل والجماعات

البرامكة, 54, 98, 204
البربر, 76, 78, 81, 90, 95, 96, 98
البطيوي, 121
الجماعة التواتية, خ, 119, 120, 123, 133, 171, 181, 198, 199, 200, 201, 202, 203, 204, 206, 207, 209, 211, 213, 214, 215, 216, 226, 230, 242, 246, 323, 324, 395
الحراطين, 90, 91
61, 87, 88, 227, 346
الشرفاء, 62, 64, 68, 84, 85, 86, 87, 158, 340
العائلة البكرية, ث, ذ, ر, ص, 124, 125, 134, 135, 142, 152, 171, 218, 219, 221, 223, 225, 237, 240, 258, 321, 323, 333, 351, 352, 354, 394
العرب, 18, 19, 32, 45, 48, 53, 55, 81, 82, 96, 100, 145, 335, 339

ر

صنهاجة, 49, 53, 76

ل

لمتونة, 50, 95

المحارزة, 62, 96
المرابطين, 62, 88, 89, 90, 95, 114, 237, 310
الموحدين, ذ, 34, 51, 77, 95, 99, 120, 204
الهبلة, 58
اليهود, 61, 78, 79, 80, 81, 100, 101, 113, 115, 202, 203, 206
أولاد أحمد, 59, 136
أولاد أهمالي, 114
أولاد أوشن, 48, 59, 120, 345
أولاد داوود, 79, 124
أولاد علي بن موسى, 60, 101, 105, 114, 179, 199
أولاد مأمون, 79
أولاد نسلام, 60, 79, 114, 128

ذ

ذوي منيع, 106

فهرس الموضوعات

فهرس الموضوعات

المقدمة.....أ

المدخل.....18

الفصل الأول: الملامح الجغرافية والخلفية التاريخية لمنطقة توات

أولا: الخلفية الجغرافية والديمغرافية لمنطقة توات 45

01-أصل التسمية 46

02-التحديد الجغرافي.....54

03-التضاريس..... 69

04-المناخ والغطاء النباتي..... 53

ثانيا: السكان 75

01-أصول السكان..... 75

02-التراتب الاجتماعي 83

ثالثا : الوضع السياسي في منطقة توات 92

01-اوليات المنطقة مع السلط الحاكمة..... 93.

02-إمارة المغيلي في توات.....99

03-توات والتمدد السعدي..... 101

04-توات ومحاولة الاستقطاب العلوي..... 104

الفصل الثاني: مراكز القضاء في توات

أولا: مركز تمنطيط.....109

01-التسمية والموقع.....109

- أصل التسمية..... 110
- الموقع الجغرافي.....110

02-عوامل ظهور القضاء في تمنطيط 114

- العامل الاقتصادي..... 115

- دور العلماء الوافدين.....118
- دور العائلة البكرية بتمنطيط 123
03-قضاة العائلة البكرية 133
- القاضي البكري بن عبد الكريم.....134
- القاضي عبد الكريم بن البكري..... 144
- القاضي عبد الحق بن عبد الكريم 146

ثانيا: مركز تنلان 151

01-تأسيس تنلان..... 151
02-دواعي انتقال القضاء إلى تنلان..... 153
03-القاضي عمربن عبد القادر التنلاني 154

ثالثا :مركز زاوية ملوكة 164

01-الموقع والتأسيس..... 164
- الموقع الجغرافي.....164
- تأسيس زاوية ملوكة 164
02-اسباب انتقال القضاء إلى ملوكة..... 167
03-قضاة العائلة البلبالية في ملوكة..... 171.
- القاضي محمد بن عبد الرحمن البلبالي.....171
- القاضي عبد العزيزالبلبالي.....183

الفصل الثالث : الخصائص العامة للقضاء في توات

01- مسألة تعيين القضاة في توات..... 194.
- دور الجماعة التواتية 195
- دور السلط المتغلبة 201
02- معايير تعيين القضاة في توات.....215
03- مهام القضاة..... 225
- المهام المتعلقة بمنصب القضاء 226
- المهام الاضافية..... 229.

04- مكانة القضاة وموارد دخلهم 233
- مكانة القضاة 233
- موارد دخل القضاة..... 237
05- الوظائف المساعدة للقضاء 242
- فقهاء الشورى..... 243
- العدول..... 250
- مستخلف القاضي.....255
06- كيفية النظر في القضايا وطرق الاثبات 255

الفصل الرابع نماذج من الأقضية

01- الاقضية الاجتماعية 261
- قضايا الاسرة..... 261
- قضايا المواريث.....276
02 - الاقضية الاقتصادية..... 282
- قضايا الاحباس..... 282
- قضايا البيوع..... 295
- أحكام قضاة توات في بيوع الاقالة.....303
- قضايا الرهن..... 305
- قضايا المدارة والضيافة..... 316.
- **الخاتمة** 317
- قائمة المصادر والمراجع .....323.
- الملاحق.....346
- فهرس الاعلام.....374
- فهرس الاماكن.....379
- فهرس القبائل والجماعات.....383
- فهرس الموضوعات.....385

الملخص

يسعى هذا الموضوع الى دراسة نظام القضاء في توات ، ويهتم بالبحث في نشأته وتطوره والتعريف بمختلف رواده وإعلامه خلال الفترة الممتدة مابين القرن الحادي والثاني عشر الهجريين، وهي الفترة التي تجمع مابين نشأه نظم القضاء في توات وبلوغها ذروة العطاء، لقد شهدت توات خلال الفترة المذكورة نهضة علمية كبيرة وانتشرت في ربوعها الزاويا التعليمية التي كانت تعج بالعلماء العارفين والمتمكنين في العلوم الشرعية، وفي غياب سلطة حاكمة واضحة في المنطقة. باعتبار أن الأرض كانت بلاد سيبة . فان الجماعة التواتية عادة ما كانت تتفق على تعيين أحدهم للفصل في المظالم والنزاعات بين الناس وبقوة قانون الجماعة كانت الأحكام لازمة.كان للقضاء في توات حواضره ومقراته وقد كانت تمنطيط أولى حواضره في توات إذ سيطرت على المشهد بدء من القرن التاسع الى نهايات القرن الحادي عشر الهجري لتظهر حواضر أخرى تقدمت في نظم القضاء مثل ملوكة وتنلان غير أن ظهور هذه الحواضر لم يكن متواقتا . وإن كان بعضها كذلك . فقد ظهرت في فترات مختلفة بحسب الظروف التي كانت تمر بها البلاد حيث إن القضاء في توات عانى الكثير من الانتكاسات بفعل التطورات السياسية والاجتماعية والاقتصادية التي عرفتها البلاد خلال الفترة المدروسة، ولقد سيطرت طبقة العلماء القضاة على المؤسسة القضائية في المنطقة، حيث كانوا عمادها وأولو الفضل في وصول بعض المعلومات الينا من خلال تدوينهم الدقيق للقضايا المعالجة ضمن ماعرف بكتب أو كناشات النوازل مما مكننا تكوين مخزون معرفي هام أسهم في إجلاء الكثير من الغوا مض فيما يخص تاريخ القضاء وتطوره في المنطقة .

Résumé

Ce travail vise à étudier le système de la jurisprudence à Touat. Il s'intéresse particulièrement à l'étude de sa genèse et son évolution en plus de la connaissance de ses pionniers et ses symboles durant la période comprise entre le XI^{ème} siècle et le XII^{ème} siècle du Hégire (soit 16ème et 17ème sicle de notre ère). C'est à cette période que ce système de jurisprudence à vue le jour et a connu son apogée.

Ainsi Touat, Oasis du sud-ouest algérien ancrée dans le Sahara, a connu un renaissance scientifique importante. Les sanctuaires d'enseignement des sciences (Zawayas) se sont repandus et se sont engorgés des érudits compétents en science jurisprudentielle.

Cependant l'inexistence d'autorité centrale à obligé cette classe savante de remplir le vide et de trancher les différents suivant le rite dominant. A cet effet l'assemblée de Touat (La Jamaa) nomme un cadi parmi eux pour étudier et pour trancher dans les plaintes (griefs) et les différents qui se présentaient entre les populations avec la force du droit imposé par celle-ci.

Il à Touat un ensemble de localités qui furent des demeures pour l'apprentissage et le rayonnement scientifique. Tamantite en fut une, la première d'ailleurs qui s'est imposée à partir de la fin du XI^{ème} siècle du Hégire en dominant la scène du IX^{ème} jusqu'à la fin du XIème siècle H. A partir de cette date d'autres cités se sont distinguées dans cette voie comme Melekoute et Tinlan. L'aparution de ces contrées n'était pas concomitant car chaque contrée s'est imposée suivant les conditions générales de la région.C'est d'ailleurs ces conditions politiques et économiques notamment qui étaient une entrave pour la jurisprudence à Touat.

Aussi, cette hiérarchie (strate) de savant a dominé l'institution de la jurisprudence dans la zone. Plus, ils ont pu nous livrer des connaissances utiles grâce à leur enregistrement des cas de jurisprudence émis et traités avec finesse dans des livres ou plutôt des fascicule (Kenache pl. kenaniche) des cas d'opinion de jurisprudences. C'est pourquoi nous disposons d'une gamme considérable de connaissances permettant de lever le rideau sur des angles importants de l'histoire de la jurisprudence dans la région.

ملخص

يسعى هذا الموضوع إلى دراسة نظام القضاء في توات، ويهتم بالبحث في نشاته وتطوره والتعريف بمختلف رواده وإعلامه خلال الفترة الممتدة مابين القرن الحادي والثاني عشر الهجريين، وهي الفترة التي يجمع مابين نشاه نظم القضاء في توات وبلوغها ذروة العطاء، لقد شهدت توات خلال القترة المذكورة هضة علمية كبيرة وانتشرت في ربوعها الزوايا التعليمية التي كانت تعج بالعلماء العارفين والمتمكنين في العلوم الشرعية، وفي غياب سلطة حاكمة واضحة في المنطقةـــ باعتبار ان الارض كانت بلاد سيبة ـــ فان الجماعة التواتية عادة ما كانت تتفق على تعيين احدهم للفصل في المظالم والتراعات بين الناس وبقوة قانون الجماعة كانت الاحكام لازمة.كان للقضاء في توات حواضره ومقراته وقد كانت تمنطيط اولى حواضره في توات إذ سيطرت على المشهد بدء من القرن التاسع إلى هايات القرن الحادي عشر الهجري لتظهر حواضر اخرى تقدمت في نظم القضاء مثل ملوكة وتنلان غير ان ظهور هذه الحواضر لم يكن متواقتا ـــ وإن كان بعضها كذلك ـــ فقد ظهرت في فترات مختلفة بحسب الظروف التي كانت تمر بها البلاد حيث إن القضاء في توات عانى الكثير من الانتكاسات بفعل التطورات السياسية والاجتماعية والاقتصادية التي عرفتها البلاد خلال الفترة المدروسة، ولقد سيطرت طبقة العلماء القضاة على المؤسسة القضائية في المنطقة، حيث كانوا عمادها واولو الفضل في وصول بعض المعلومات إلينا من خلال تدوينهم الدقيق للقضايا المعالجة ضمن ما عرف بكتب او كناشات النوازل مما مكننا تكوين مخزون معرفي هام اسهم في إجلاء الكثير من الغوا مض فيما يخص تاريخ القضاء وتطوره في المنطقة، إن الإشكالية التي يعالجها موضوع القضاء في منطقة توات مابين القرنين ال 11 ـ

الكلمات الافتتاحية:

منطقة توات؛ القضاء؛ المناصب الدينية؛ الاسلام؛ الصحراء؛ العلماء؛ القاضي؛ بلاد سيبة؛ الجزائر؛ مركز تمنطيط؛ زاوية.

نوقشت يوم 23 جانفي 2016